

الفصل التشريعي الخامس عشر دور الانعقاد العادي الثاني

مضبطة
الجلسة الرابعة
المعقودة يوم الثلاثاء
5 صفر سنة 1434هـ
الموافق 18 ديسمبر 2012م



دولة الإمارات العربية المتحدة
المجلس الوطني الاتحادي

رقم الجلسة مسلسل
منذ بدء الحياة النيابية
[490 / ف15 / ب]

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

(مضبطة الجلسة الرابعة)

المعقودة يوم الثلاثاء 05 صفر سنة 1434هـ
الموافق 18 ديسمبر سنة 2012م



فهرس المحتويات

البند	الموضوع	رقم الصفحة
	- افتتاح الجلسة وكلمة معالي الرئيس	8
الأول	الاعتذارات	9
الثاني	التصديق على مضبطة الجلسة الثالثة المعقودة بتاريخ 2012/12/11	9
	- تأجيل تصديق المجلس على هذه المضبطة إلى جلسة قادمة	9
الثالث	الأسئلة :	9
	1. سؤال موجه إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي - وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو / سالم محمد بالركاض العامري حول " توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع بالشكل المناسب قبل تنفيذها "	9
	- تلاوة نص السؤال	9
	- إجابة معالي الوزير على السؤال شخصياً وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال	14-9
	2. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو / د. محمد مسلم العامري حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة "	14
	- تلاوة نص السؤال	15-14
	- إجابة معالي الوزير على السؤال شخصياً وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال	18-15
	3. سؤال موجه إلى معالي / عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو / د. يعقوب علي سعيد النقبي حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية "	18
	- تلاوة نص السؤال	19
	- إجابة معالي الوزير على السؤال شخصياً وتعقيب سعادة العضو مقدم السؤال	24-19
	على الرد مرتين واكتفائه بالرد	24-19



تابع / ... فهرس المحتويات

البند	الموضوع	رقم الصفحة
الرابع	مشروعات القوانين المحالة من اللجان :	24
	- مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م	24
	- تلاوة ملخص تقرير اللجنة وإبداء أصحاب السعادة الأعضاء ملاحظاتهم عليه	
	ورود معالي الوزير عليها بعد تقديم عرض لمعالي الوزير على شاشات قاعة	
	المجلس بخصوص " أسباب التحول إلى الميزانية الصفرية "	37-24
	- مناقشات أصحاب السعادة الأعضاء للميزانية بصفة عامة ولمؤشرات الأداء	
	التشغيلية للوزارات والهيئات الاتحادية وإبداء ملاحظاتهم عليها ورد الحكومة	
	عليها	85-37
	- موافقة المجلس على أبواب الميزانية بابا . بابا	89-85
	- موافقة المجلس على مشروع قانون الميزانية من حيث المبدأ	89
	- موافقة المجلس على مشروع قانون الميزانية مادة. مادة.....	97-89
	- موافقة المجلس على مشروع القانون في مجموعه والجدول المرافقة دون تلاوة	
	مواده مرة أخرى في صيغتها النهائية	97
الخامس	وارد من هيئة المكتب :	98
	- مذكرة استقصاء في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق	
	الإنسان "	98
	- الموافقة المبدئية على إنشاء هذه اللجنة دون تلاوة مذكرة هيئة المكتب	99
	- تأجيل تشكيل اللجنة لحين وضع نظامها ومن ثم عرضه في جلسة قادمة يتم	
	بعده اختيار أعضائها	99
السادس	ما استجد من أعمال :	99
	- تشكيل لجنة مؤقتة مشتركة من المجلس والحكومة - وزارة الخارجية - للتنسيق	
	فيما بينهما في المسائل المشتركة	99
الملاحق	ملحق رقم (1) : العرض المقدم من وزارة المالية بشأن متطلبات التحول إلى	
	الميزانية الصفرية	100



تابع / ... فهرس المحتويات

البند	الموضوع	رقم الصفحة
	ملحق رقم (2) : تقرير اللجنة ومشروع قانون ربط الميزانية العامة للاتحاد والهيئات والجهات المستقلة عن عام 2013 والجدول المرافقة	
135-103	" في صيغته النهائية "	
	ملحق رقم (3) : مذكرة هيئة المكتب في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة لحقوق الإنسان في المجلس "	
147-136	ملحق رقم (4) : ملخص أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته الرابعة المعقودة بتاريخ 2012/12/18	
159-148		



جدول أعمال الجلسة الرابعة
المعقودة يوم : الثلاثاء 5 صفر 1434 هـ
الموافق : 18 ديسمبر 2012 م

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثالثة المعقودة بتاريخ 2012/12/11 م .

البند الثالث : الأسئلة :

1. سؤال موجه إلى معالي/ محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو/ سالم محمد بالركاض العامري حول " توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع بالشكل المناسب قبل تنفيذها".

2. سؤال موجه إلى معالي/ عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/ د.محمد مسلم العامري حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة".

3. سؤال موجه إلى معالي/ عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/ يعقوب علي سعيد النقبى حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية".

البند الرابع : مشروعات القوانين المحالة من اللجان:

- مشروع الميزانية العامة للإتحاد للسنة المالية 2013م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الخامس : وارد من هيئة المكتب :

- مذكرة استقصاء في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان "

البند السادس : ما يستجد من أعمال.



عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته الرابعة في دور انعقاده العادي الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر وذلك في تمام الساعة 09:04 من صباح يوم الثلاثاء 05 صفر سنة 1434 هـ الموافق 18 ديسمبر سنة 2012م برئاسة معالي / محمد أحمد المر – رئيس المجلس.
وقد اعتذر عن عدم حضور هذه الجلسة كل من :

1. سعادة / رشاد محمد بوخش
2. سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي

وحضر هذه الجلسة كل من :

معالي / محمد عبدالله القرقاوي	" وزير شؤون مجلس الوزراء "
معالي / عبيد حميد الطاير	" وزير الدولة للشؤون المالية "
معالي / عبيد حميد الطاير	" وزير التربية والتعليم "
معالي / سلطان ناصر السويدي	" محافظ مصرف الإمارات المركزي "
سعادة / طارق هلال لوتاه	" وكيل وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي "
سعادة / نجلاء محمد العور	" أمين عام وزارة شؤون مجلس الوزراء "
سعادة / محمد سلطان	" الأمين العام المساعد لوزارة شؤون مجلس الوزراء "
سعادة / سعيد راشد اليتيم	" وكيل وزارة المالية المساعد لشؤون الموارد والميزانية "
سعادة / سعيد عبدالله الحامز	" مساعد محافظ مصرف الإمارات المركزي لشؤون الرقابة على البنوك "
سعادة / د. سعيد محمد الغفلي	" الأمين العام المساعد لوزارة شؤون المجلس الوطني الاتحادي "
السيدة / عبير العبدولي	" نائب مدير إدارة تنسيق السياسات المالية - وزارة المالية "
السيد / عيادة توفيق شعث	" الخبير المالي - وزارة المالية "
السيدة / منى الملا	" رئيس قسم التحصيل المركزي - وزارة المالية "
السيد / ناصر الجغبير	" محلل ميزانيات - وزارة المالية "
السيد / أحمد العبدولي	" مراقب مالي رئيسي - وزارة المالية "
السيدة / مريم الهاجري	" محلل مالي - وزارة المالية "
السيد / إسماعيل درويش البلوشي	" رئيس الإدارة القانونية - أمين عام مجلس إدارة مصرف الإمارات المركزي "
السيد / خالد الخرجي	" إدارة الرقابة على البنوك - المصرف المركزي "



**كما حضرها كل من الأستاذ / الدكتور محمد عبدالعال السناري – الخبير الدستوري والإداري
بالمجلس ، والأستاذ / الدكتور هشام محمد فوزي – المستشار القانوني بالمجلس ، والأستاذ /
علوي غالب الجابري - رئيس قسم الشؤون القانونية ، والأستاذة / فريدة سعيد الزيودي – رئيس
قسم البحوث والدراسات التشريعية ، وشهدها عدد من رجال الصحافة والإعلام والضيوف ،
وحضر جانباً منها وفد من كلية شرطة أبوظبي .**

**وتولى الأمانة العامة سعادة الأستاذ / الدكتور محمد سالم المزروعى – أمين عام المجلس ،
وسعادة الأستاذ / عبدالرحمن علي الشامسي - الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والبرلمانية.**



معالي الرئيس :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، في مطلع جلستنا الرابعة لدور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر للمجلس ، يسعدنا الترحيب بمعالي / محمد عبدالله القرقاوي - وزير شؤون مجلس الوزراء ، وبالأخوات والإخوة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي ، والضيوف والإعلاميين .

الأخوات والإخوة ،

تستضيف مملكة البحرين الشقيقة خلال الفترة من 23 حتى 2012/12/25 الجاري الدورة الثالثة والثلاثين للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .

إن دولة الإمارات التي ساهمت وفق رؤية المغفور له - بإذن الله - الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان في إنشاء منظومة مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وكان لها شرف احتضان أول اجتماع لها عام 1981م حرصت دائما على دعم مسيرة مجلس التعاون في مختلف المجالات وتفعيل العمل الخليجي المشترك ، والتأكيد على أهمية التكامل بين دول المجلس تجسيدا لإيمانها العميق بأن مجلس التعاون لدول الخليج العربية يمثل إطارا فاعلا وأساسيا للتنسيق بين دوله ، وبناء مواقف موحدة في مواجهة التحديات المحيطة واستثمار إمكانات التعاون الضخمة فيما بينها بما يعود بالفائدة على شعوبها ، وصيانة مكتسبات التنمية التي تحققت على أرضها ، ومن هذه المنطلقات تحرص قيادتنا الرشيدة دائما على أن تكون مشاركا فاعلا في تعزيز أركان العمل الخليجي المشترك على المستويات السياسية والاقتصادية والأمنية عبر دورها البارز والمؤثر في التصدي للتحديات التي تواجهها دول المجلس .

ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نعرب عن تمنياتنا لقمة المجلس المقبلة بالتوفيق والنجاح للتوصل إلى قرارات وتوصيات تلبي طموحات شعوبنا وتحقيق المزيد من الإنجازات في إطار الرؤى الواحدة والمصير المشترك .

الأخوات والإخوة ،

حققت الشعبة البرلمانية الإماراتية مكسبا جديدا من خلال فوز سعادة الأخ أحمد الجروان برئاسة البرلمان العربي في دورته الأولى والذي تحول من انتقالي إلى دائم ، وإن هذا الفوز يمثل حافزا للشعبة البرلمانية لتحقيق المزيد من النجاحات والنهوض بمسيرة البرلمان العربي باتجاه تحقيق أهدافه في لم الشمل العربي ودعم وتفعيل العمل العربي المشترك .

وعلى بركة الله وتوفيقه نبدأ مناقشة جدول أعمال هذه الجلسة .



*** البند الأول : الاعتذارات .**

معالي الرئيس :

لنتل أسماء أصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور هذه الجلسة .

(تليت أسماء أصحاب السعادة الأعضاء المعتذرين عن عدم حضور هذه الجلسة

كما هو مثبت بصدر المضبطة)

معالي الرئيس :

والآن ننتقل إلى البند الثاني .

*** البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثالثة من الدور الثاني في الفصل 15 المعقودة**

بتاريخ 2012/12/11

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، سيتم تأجيل التصديق على المضبطة إلى الجلسة القادمة ، والآن ننتقل إلى البند الثالث .

*** البند الثالث : الأسئلة :**

1. سؤال موجه إلى معالي/ محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة

العضو/ سالم محمد بالركاض العامري حول" توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع

بالشكل المناسب قبل تنفيذها".

معالي الرئيس :

ليتلى نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالا لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فأنتني أرجو توجيه السؤال التالي

إلى معالي / محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء :

يتم العمل بالقوانين ولوائحها التنفيذية بعد نشرها في الجريدة الرسمية دون توضيح محتواها

لأفراد المجتمع ، مع أن بعضها موجهة لهم بصورة مباشرة .

فهل هناك خطة إعلامية توضح لفئات المجتمع القوانين ولوائحها التنفيذية قبل العمل بها ؟ " .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي الوزير .

معالي / محمد عبدالله القرقاوي : (وزير شؤون مجلس الوزراء)

بسم الله الرحمن الرحيم ، بداية أشكر مجلسكم الموقر على جهوده ودوره في العملية التشريعية في

الدولة ، كما أشكر سعادة الأخ سالم محمد بن ركاض العامري على السؤال الموجه لي ، كما



اعتذر عن عدم الحضور في الجلسة الماضية للرد على السؤال الموجه وذلك لارتباطي بافتتاح مؤتمر ريادة الأعمال ، وهو جزء من الشرح الذي سيكون .

بالنسبة للحكومة فإن التزامنا الدستوري هو النشر في الجريدة الرسمية ، ولكن خلال السنوات الماضية هناك معطيات كثيرة حصلت من خلال الإعلام والتواصل الحكومي ، وتعاملنا مع القوانين يصب في نوعية القانون وما هي الجهة الموجه لها هذا القانون ، ولكن دعوني أتحدث عن أمثلة عملية ، وأتحدث عن أمثلة - كذلك - قريبة جدا من هذا اليوم ، فمثلا أحد القوانين وهو قانون المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، تم الموافقة عليه خلال جلسة مجلس الوزراء الأخيرة ، فهذا القانون يصب في الاقتصاد الوطني ، ونلاحظ انه قبل جلسة مجلس الوزراء كانت هناك جلسة سابقة في دار الاتحاد ، وفي هذه الجلسة تم تهيئة - كما ذكرت - الرأي العام لهذا القرار من خلال تبني الحكومة أن تكون 10% من المشتريات الحكومية لهذه الشريحة ، وهي شريحة الشباب ، وقد وافق المجلس في اجتماع لاحق على القانون ، ولكن - أيضا - من خلال بعد إعلامي ، ومن خلال تغطية إعلامية ، ومن خلال خطة إعلامية ، وأيضا من خلال التوقيت المناسب لدولة الإمارات العربية المتحدة كان الأسبوع الماضي - وقد اعتذرت عن عدم حضور جلسة المجلس - بسبب انعقاد مؤتمر ريادة الأعمال ، وهذا المؤتمر هو مؤتمر عالمي ، والقانون صدر في نفس الفترة التي نريدها ، وفي هذا المؤتمر - أيضا - كانت هناك أبعاد إعلامية وعملية من خلال توقيع ثلاث اتفاقيات مع صندوق الشيخ خليفة ، ومع مؤسسة محمد بن راشد ، ومع وزارة التعليم العالي ، ومع كليات التقنية من خلال وضع حاضنات أعمال من خلال دورات تدريبية للطلبة في هذا الإطار ، فهذا القانون كانت له شمولية وتغطية إعلامية ومؤتمرات صحفية، وذلك من قبل صدور القانون وما بعده ، ولكن القوانين تختلف ، وقد يكون عندنا - على سبيل المثال - قانون الترجمة والخبرة في المحاكم ، فهذا القانون نركز فيه على الناس اصحاب الاختصاص ، وهناك قوانين أخرى وأنظمة أخرى ، وقد تكون هناك بعض الأمور ومنها - على سبيل المثال - في الفترة الأخيرة " وثيقة سلوك المواطن الإماراتي " فهذه الوثيقة صدرت من مجلس الوزراء ، وكانت هناك خطة إعلامية وإعلانية - أيضا - في وسائل الإعلام المختلفة - وربما تلاحظونها بصورة يومية وتلاحظونها اليوم من خلال الإعلانات التي تنشر في الجرائد ، ومن خلال إرسال - أيضا - هذه الوثيقة لجميع الهيئات والجهات الاتحادية الحكومية ، وأيضا لدي وزارة التربية والتعليم ، فهناك منظومة متكاملة بالنسبة للقوانين ، ولكن هذا يعتمد على نوع القانون وهل هذا القانون تخصصي ويخاطب - فقط - فئة من المجتمع أم هو قانون شامل



يخاطب فئة أكبر ، فنلاحظ أن تعاملنا مع القانونيين يختلف بناء على معطيات كل قانون وانعكاساته على المجتمع ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ سالم العامري .

سعادة / سالم محمد بالركاض العامري :

بسم الله الرحمن الرحيم ، شكرا معالي الرئيس ، شكرا معالي الوزير على الحضور والشرح ، والرسالة - أيضا - كانت واضحة ، ونحن نعتقد أن الحكومة تبذل جهدا في التوعية وفي الإعلام وفي وصول بعض القوانين أو أكثرها إلى المجتمع ، ونشكر جهودك - أيضا - في هذا الجانب ، لكن هذا السؤال - الحقيقة - طرح من الكثير من الناس الذين ألقيتهم ، وقد كلموني عن بعض القوانين ، فربما أن بعض القوانين تحصل على مجال إعلامي جيد وبعضها أقل ، وهذا قد يتضح لبعض الأشخاص وربما أن هذا متروك للإعلام وأنه ليس هناك خطة ثابتة لكل قانون بعد النشر بحيث تكون مرافقة للقانون ، ونحن طبعا نتكلم عن الجريدة الرسمية من ناحية قانونية ، فالنشر في الجريدة الرسمية هو - طبعا - من ناحية قانونية جيد ، لكن هدف المجلس والحكومة ودولة الإمارات هو توصيل المعلومة بشكل كامل وفي مختلف وسائل الإعلام ، وإذا تكلمنا عن وسائل الإعلام فعندنا - طبعا - الصحف والتلفزيون والإذاعة ، وكثير من دول العالم المتقدمة - ونحن نعتبر أنفسنا والحمد لله متقدمين - تعطي إيضاحات أكثر للقوانين في مرحلة الإعداد والاستماع إلى رد فعل المجتمع بهذا القانون من خلال التحضير له سواء في الحكومة أو في المجلس ، وبعد ذلك بعدما يعتمد هذا القانون هناك فترة التطبيق ، وخلال هذه الفترة هناك أناس كثيرون يعتقدون أن القانون يحتاج إلى توضيح أكثر وشرح أكثر ، بحيث يكون الهدف النهائي ليس إخلاء المسؤولية وإنما التوضيح للجميع ، فمثلا هناك أناس لا يحبون أن يقرؤوا وإنما يسمعون من التلفزيون ، فلا مانع أن تكون الخطة الإعلامية التي نقصدها تشمل - مثلا - جلستين أو ثلاث جلسات ، كذلك هناك أناس يحبون أن يحضروا ندوات ، فلا مانع من ذلك ، أيضا الإذاعة من الممكن استغلالها في شرح القوانين ، وعلى سبيل المثال بعض القوانين قد تكون - أحيانا - فيها جزاءات على الأشخاص ، فقد يترتب على شخص جزاء ما وهو لم يكن يعلم بهذا القانون ، فمن ناحية قانونية من الممكن القول أنه تم نشره في الجريدة الرسمية ، لكن نحن نعلم أن هذه الجريدة الرسمية ليست في متناول الجميع ، لذلك فالمطلوب هو التوصيل الدقيق للقانون للناس ، فعلى سبيل المثال قانون تقنية المعلومات نعرف أنه صدر واعتمد وتنفيذه كان في اليوم الثاني بعد نشره



في الجريدة الرسمية لكن - طبعا - هناك أشخاص يستخدمون هذه التقنية وقد يقعون تحت طائلة القانون ويترتب عليهم جزاءات حيث أن الصورة لم تكن واضحة لهم بهذا القانون .

أيضا قانون عمال الخدمة المساندة الذي صدر أخيرا والذي ينظم مسألة الخدم وغير ذلك ، فهذا القانون نعتقد أنه يحتاج إلى توعية الناس به أكثر سواء من خلال الندوات أو التواصل من خلال مختلف وسائل الإعلام وكذلك الحلقات النقاشية حوله .

أيضا قانون تنظيم المنافسة ، هذا القانون نشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 2012/10/23م ، وهذا يعتمد - طبعا - على المراقبة من قبل المتنافسين ومن قبل بعض المؤسسات ، لذلك أعتقد أنه يحتاج إلى توضيح أكثر .

وأيضا هناك قانون تعديل الموارد البشرية ، فإن الكثير من الموظفين لم يصلهم توضيحه بالشكل المطلوب ، فلم تتم مناقشته في كافة وسائل الإعلام ، فهذه الأمور هي التي نحتاج إلى توضيح أكثر لها ، وإلى خطة إعلامية لأي قانون معين وكيف كانت هذه الخطة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / محمد عبدالله القرقاوي : (وزير شؤون مجلس الوزراء)

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه ملاحظات جيدة من سعادة الأخ سالم سنأخذها بالاعتبار دائما ، وأحب أن أوضح أنه خلال الفترة الماضية قامت الحكومة بعمل مكاتب للاتصال الحكومي في جميع الوزارات ، وهذه المكاتب كانت سابقا مكاتب علاقات عامة تقليدية وقد تحولت إلى مكاتب اتصال ، وكانت هناك دورات تدريبية لعدد كبير من الموظفين ، وقد تم إلحاق هذه المكاتب - مكاتب الاتصال - بالوزير مباشرة لأهميتها ، والهدف الأساسي منها هو توصيل المعلومة للمواطنين .

أما بالنسبة للقوانين فإن الحكومة دائما تنشر هذه القوانين على المواقع الرسمية مع الوزارات المعنية ، - وكذلك - تنشرها الصحف ، وقد تكون هناك تغطية كبيرة لموضوع معين منها على سبيل المثال " قانون وديمة " فهذا القانون أخذ بعداً إعلامياً كبيراً لأهميته ، وكان هناك قرار - أيضا - من القيادة الرشيدة بالاهتمام بهذا القانون والإسراع به ، وقد اهتمت به وسائل الإعلام المحلية ، والإقليمية وأخذ بعداً كبيراً جداً .

وكما ذكرت فهناك بعض القوانين التخصصية ربما أن شريحة القراء لها في وسائل الإعلام محددة، ونحن كحكومة نأخاطب هذه الشرائح بصورة كاملة ، فإذا كان هذا القانون - مثلاً -



قانون الموارد البشرية فمن خلال هيئة الموارد البشرية الاتحادية يتم مناقشة هذا القانون داخليا ، ولكن - أيضا - يتم إرساله لجميع الوزارات ، والوزارات تنشره بين الموظفين . بالنسبة لبعض القوانين التي تشتمل على رسوم أو غرامات : فهناك نظام جيد لتوصيلها للناس ، ومنها - مثلاً - قانون حماية الأجور ، فهذا القانون يعتبر من القوانين المهمة جدا التي طبقتها الحكومة ، وقد كانت هناك أبعاد خارجية له ، وكانت هناك - أيضا - مواضيع تهم الشركات ولكن في النهاية فإن التزام دولة الإمارات تجاه هذه العمالة كان اهتماماً كبيراً جداً ، فهذا القانون الآن يعتبر نموذجاً يُحتذى به على مستوى العالم ، وقبل تطبيقه تمت مشاوره أصحاب الشركات حيث تم مناقشة القانون ومن ثم تطبيقه .

كذلك موضوع نظام بطاقة الهوية - على سبيل المثال - والذي يترتب عليه غرامات تم نشره بصورة متكاملة في وسائل الإعلام ، وتم توضيحه ومتى الإنتهاء منه ، وإعطاء مهلة أولى ومهلة ثانية ومهلة ثالثة ، ولكن - أيضا - لا بد أن نكون ملتزمين بجدول زمني معين لتطبيق هذه القوانين في النهاية .

أما بالنسبة للملاحظات سيتم الأخذ بها بإذن الله ، وسنتواصل مع مكاتب الاتصال الحكومية في الوزارات المختلفة ، والإخوة الوزراء متعاونين ، وبإذن الله هذه التوصيات سيتم تطبيقها ، وشكراً.

معالي الرئيس :

شكرا معالي الوزير ، يا أخ سالم هل لديك تعقيب أخير ؟ تفضل .

سعادة / سالم محمد بالركاض العامري :

طبعاً نشكر معالي الوزير على تفهمه لهذا الموضوع ، ونتمنى من أجل مستوى الدولة ومستوى احترام الناس أن نوضح لهم هذه القوانين بأكثر من وسيلة ، وبذلك نعطي نموذجاً جيداً في المنطقة في هذا الجانب ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هل ترغب بإضافة شيء يا معالي الوزير ؟ تفضل .

معالي / محمد عبدالله القرقاوي : (وزير شؤون مجلس الوزراء)

الحقيقة أن هذا سؤال جيد من الأخ سالم ، فموضوع الاتصال يعتبر موضوع مهم جداً ، واليوم دولة الإمارات تعتبر نموذجاً إقليمياً ونموذجاً عالمياً ، والحمد لله لدينا الكثير من قصص النجاح سواء على المستويات السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية وغيرها من المستويات المختلفة ، لذا



فتجربتنا لا بد أن تنتقل للعالم ، فدولة الإمارات تعتبر نموذجاً ، واهتمام سعادة الأخ سالم بهذا الموضوع يوضح أنه لا بد أن يعرف العالم قصص نجاح دولة الإمارات ، ونحن في الحكومة الاتحادية نقوم من خلال خطط مختلفة بإيصال هذه الرسالة ، ولكن - أيضاً - بواقعية وبمعايير علمية موجودة ، وأعتقد أن الجلسة الماضية كان فيها سؤال عن موضوع التنافسية ، والتنافسية قوة كانت من الأمور الأساسية لدولة الإمارات العربية المتحدة ، والحمد لله خلال السنوات الماضية نلاحظ بأن هناك اهتمام كبير بهذا الموضوع ، وكان له بعد ليس - فقط - محلي وإنما له - أيضاً - بعد إقليمي وعالمي بالنسبة لمؤشرات الأداء لدولة الإمارات ، فاهتمام القيادة بالإعلام هو اهتمام كبير جداً ، فنلاحظ أن قياداتنا متواصلة مع الناس بصورة يومية ، فالشيخ محمد - الله يحفظه - له تواصل شبه يومي على الإعلام الاجتماعي ، وهذه رسالة ليست داخلياً - فقط - ولكن هي - أيضاً - رسالة خارجية ، وربما أن قانون الأعمال الصغيرة والمتوسطة كانت تجربة ، فقد تكلم صاحب السمو الشيخ محمد عنها على موقع " تويتر " وموقع الـ " فيسبوك " ، ومن ثم كان لها انتشاراً محلياً وانتشاراً إقليمياً ، فدولة الإمارات دولة رائدة دائماً ، وريادة الأعمال من صميم اقتصاد دولة الإمارات ومن الأسباب الرئيسية لإنجاح هذه التجربة ، ونحن في هذا العمل نتعاون مع بعضنا البعض ، والاقتراحات سيؤخذ بها - بإذن الله - وسيتم تنفيذها خلال الفترة المقبلة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً لمعالي الوزير محمد عبدالله القرقاوي ، ونرجو - إن شاء الله - أن نراكم في جلسات قادمة .
والآن نرحب بمعالي وزير الدولة للشؤون المالية الأخ عبيد الطاير ونرحب بمعالي سلطان السويدي محافظ المصرف المركزي . وننتقل إلى السؤال الثاني .

2. سؤال موجه إلى معالي/عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/
د.محمد مسلم العامري حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة".

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :

" إعمالاً لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى معالي/عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية - نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية :



صدر سنة 2006 القانون الاتحادي رقم (6) بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999 بإصدار قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية ناصاً على أن يصدر مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المالية وموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة ، وحتى الآن لم يصدر النظام المذكور مما أدى لمعاناة الموظفين المنقولين من الملاك الاتحادي للمحلي والعكس .
والتزاماً بأحكام القانون يثور التساؤل حول متى سيتم إصدار هذا النظام ؟ " .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

السلام عليكم ورحمة الله ، معالي الرئيس ، أشكر سعادة العضو على تفضله بهذا السؤال واسمحوا لي بداية أن أعطي مرجعية ما هو مطلوب بالنسبة لنظام تبادل المنافع بين الهيئة وصندوق معاشات أبوظبي .

لقد صدر قرار مجلس الوزراء في عام 2005م بشأن تسوية مدد الخدمة للموظفين المواطنين المنقولين من وزارة الصحة إلى هيئة الصحة في إمارة أبوظبي وذلك وفقاً لما يلي :
أولاً : بالنسبة للحالات التي تقل مدة الخدمة فيها عن خمسة عشر سنة من تاريخ النقل تصرف لهم مكافآت نهاية خدمة من الهيئة العامة للمعاشات ثم يحق لهم ضم مدة خدمتهم السابقة لدى وزارة الصحة إلى خدمتهم اللاحقة لدى هيئة الصحة بأبوظبي ووفقاً لأحكام قانون معاشات أبوظبي دون أن يتحملوا أية أعباء أخرى .

ثانياً : بالنسبة للحالات التي بلغت مدة الخدمة في خمسة عشر سنة فأكثر من تاريخ النقل يتم الآتي:
تعتبر خدمات المنقولين مستمرة ومتصلة وتربط لهم هيئة المعاشات معاشات تقاعدية وتوقفها لمدة مؤقتة وفقاً لما تقضي به المادة (35) من القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1999م التي تجيز الجمع بين المعاشات والراتب وذلك لحين التوصل لآلية مناسبة لتقدير ونقل القيمة الرأسمالية للمعاش التقاعدي بين الصناديق المختلفة ووضع أسس وتقدير القيمة بمعرفة خبير إكتواري ، وقد قامت الهيئة بما يلي :

إجراء تعديل على قانون المعاشات رقم (7) لسنة 1999م بموجب القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 2006م حيث تم إضافة المادة الثالثة مكرراً من القانون رقم (7) لسنة 1999م بإصدار قانون المعاشات المشار إليه بالنص التالي :



" تضع الهيئة القواعد التنفيذية لتطبيق أحكام نظام مد الخدمة التأمينية على مواطني دول مجلس التعاون العاملين خارج دولهم في أي من دول المجلس الأخرى وكذلك وضع نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة ، ويصدر بذلك قرار من مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير بعد موافقة مجلس الإدارة " وفي ضوء الدراسات الاكتوارية التي قدمها الخبير الإكتواري في عام 2007م عن تبادل المنافع التأمينية قام مجلس الإدارة ببحث الموضوع بشأن تبادل المنافع بين هيئة المعاشات وصندوق أبوظبي للمعاشات حيث ارتأى المجلس أن يتم تبادل المنافع التأمينية بين صناديق التقاعد على أساس تحويل كافة المبالغ التي تم تحصيلها عن مدد الاشتراك المطلوبة نقلها سواء كانت التزامات اعتبارية عن مدة اشتراك المؤمن عليهم قبل إنشاء صناديق التقاعد أو الاشتراكات الشهرية المحصلة منهم بعد ذلك محسوبة بنسبة 20% وفقا لتدرج راتب حساب الاشتراك ، وقرر المجلس في اجتماعه برفع مشروع نظام تبادل المنافع التأمينية وفقا لذلك إلى مجلس الوزراء الموقر لإصدار النظام تنفيذا للمادة الثالثة مكرر من القانون (6) لسنة 2006 بتعديل بعض أحكام قانون المعاشات رقم (7) لسنة 1999م ، كذلك قامت إدارة بالهيئة بتقدير حجم المبالغ التي سيتم تحويلها من هيئة المعاشات إلى صندوق تقاعد أبوظبي عن المنقولين في إطار نظام تبادل المنافع التأمينية بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة على تحويل المبالغ عن مدد الاشتراك المطلوب نقلها وفقا لما انتهى إليه اجتماع مجلس الإدارة ، وكذلك رفع مشروع النظام في ضوء ذلك لمجلس الوزراء الموقر لإصداره .

وصدر قرار المجلس الوزاري للخدمات رقم (1/50) لسنة 2009م بتكليف الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية بالاتصال والتنسيق مع صناديق التقاعد والمعاشات العاملة في الدولة لأخذ مرئياتهم وملاحظاتهم على مشروع النظام المقترح ، ومن ثم رفع المشروع بعد إدخال التعديلات المناسبة عليه إلى المجلس الوزاري للخدمات ، وفي ضوء ذلك قامت الهيئة بإرسال مشروع نظام تبادل المنافع التأمينية إلى صناديق التقاعد العاملة بالدولة لموافاتها بمرئياتهم وملاحظاتهم عليه .

وقد تم عرض الموضوع على اللجنة التنفيذية للهيئة العامة للمعاشات وكذلك على مجلس الإدارة ، وتم التأكيد على تحويل مبالغ المنافع التأمينية على أساس الاشتراكات الفعلية المحصلة بكل صندوق وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة .

وتمت معالجة موضوع المواطنين المنقولين من وزارة الصحة إلى هيئة الصحة في أبوظبي وفقا لقرار مجلس الوزراء الموقر لسنة 2005م .



وعلى إثر نقل المنشآت التعليمية من وزارة التربية والتعليم إلى مجلس أبوظبي للتعليم أثر موضوع تبادل المنافع مرة أخرى ، وكان رأي صندوق معاشات أبوظبي بتحويل نهاية الخدمة المستحقة لهؤلاء الموظفين بموجب قانون المعاشات الاتحادي من الهيئة إلى الصندوق مقابل نقل منافعهم التأمينية على أساس مرجعية قرار مجلس الوزراء المشار إليه .

إن تحويل قيمة مكافآت نهاية الخدمة لهؤلاء الموظفين يخالف القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة والتي قضت جميعها بتحويل الاشتراكات السابق تحصيلها وفقاً لتدرج راتب حساب الاشتراك عن مدد الخدمة المطلوبة نقلها وفقاً للبيانات التي تفضلنا بشرحها لأن هناك فارق ما يقارب تقريباً 50% مما هو محصل من قبل الهيئة من المشتركين وما يطالب به صندوق أبوظبي للمعاشات ، وفي الفترة الأخيرة تم التواصل مرة أخرى لإيجاد حل على أساس أن لا ينعكس سلبياً على هيئة المعاشات ، وتم التوصل إلى تسوية ، ومسودة النظام متفق عليه بين هيئة المعاشات وصندوق أبوظبي للمعاشات ، وتم الاتفاق على تعيين مدقق خارجي على أساس أن يتم حصر جميع المبالغ من طرف ثالث وهو المدقق الخارجي ، ونتوقع أن ينتهي المدقق الخارجي من عمله في النصف الثاني من شهر يناير القادم ، ومن ثم سوف يعرض الموضوع على مجلس الإدارة في بداية شهر فبراير ، ورفع مشروع النظام لمجلس الوزراء للموافقة عليه وبذلك سوف يتم حسب هذا النظام معالجة كل الحالات الماضية والمستقبلية بالنسبة للنقل بين القطاعين المحلي والاتحادي بما يشمل العسكري والمدني ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، سعادة الأخ محمد العامري تفضل .

سعادة / د. محمد مسلم بن حم العامري :

بسم الله الرحمن الرحيم ، شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير وأشكره على هذه الإجابة المطولة ، ولكن أنا - الحقيقة - من خلال إجابته لم أحصل على إجابة على سؤالي ، فالسؤال كان متى سيتم استصدار القانون ؟ والحقيقة معالي الوزير يشكر على الإجراءات التي قام فيها مع لجانه لحل جزئية من هذه المشاكل ، ولكن الجزئية الكبيرة تظل ، فهناك خمسة آلاف شخص يعانون من عدم استصدار هذا القانون ، فالحقيقة أنا استفساري هو متى سيتم إصدار هذا القانون ؟ وربما لمحت في الإجابة الأخيرة - وحسب ما فهمت - أنه في شهر فبراير سيقوم الوزير برفع القانون لمجلس الوزراء ، فأنا أبغي تأكيد على ذلك ، ومتى سيتم استصدار هذا القانون حتى يتم إيجاد حل جذري لهذه المشكلة التي يعاني منها خمسة آلاف شخص ، وشكراً .



معالي الرئيس :

شكراً يا دكتور محمد ، معالي الوزير هل هناك تاريخ محدد لصدور هذا النظام ؟

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو ، بصراحة - مثلما ذكرت - نحن في المرحلة الأخيرة - تقريباً - من هذا النظام ، وبمجرد موافاة المدقق الخارجي بالرقم المحدد وبعد أن يعرض على صندوق معاشات أبوظبي فإن - طبعاً - الجهتين : هيئة المعاشات وصندوق معاشات أبوظبي الطبيب متفقتان على أن ما يحدده المدقق الخارجي بالنسبة للأرقام فإن هذا هو الرقم النهائي الذي سوف يرفع لمجلس الإدارة ، ومن ثم مجلس الإدارة يرفعه إلى مجلس الوزراء الموقر ، وبمجرد أن يصدر قرار نحن نتوقع أن يتم رفع النظام إلى مجلس الوزراء في النصف الأول من شهر فبراير ومن ثم فإن الأمر راجع لمجلس الوزراء كي يقرر متى ينظر في الموضوع ويصدر قراره، ولكن توقعاتي أن يكون ذلك بنهاية شهر فبراير أو في بداية شهر مارس - إن شاء الله - وهو يعالج كل الأمور ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، أخ محمد هل تود الإضافة إلى سؤالك ؟

سعادة / د. محمد مسلم بن حم العامري :

معالي الرئيس ، الحقيقة إجابة معالي الوزير طمأنتني الآن ونحن في انتظار - إن شاء الله - رفعه لهذا القانون لمجلس الوزراء ونتمنى - إن شاء الله - أن يصدر هذا القانون ويحل الإشكالية التي تواجه شريحة كبيرة من أبناء الوطن ، وشكراً .

معالي الرئيس :

والآن ننتقل إلى السؤال الذي يليه .

3. سؤال موجه إلى معالي/عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/

يعقوب علي سعيد النقبي حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية " .

معالي الرئيس :

ليتل نص السؤال .

تلي السؤال ونصه :



" إعمالاً لنص المادة (106) من اللائحة الداخلية للمجلس فإنني أرجو توجيه السؤال التالي إلى

معالي / عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية :

قامت بعض البنوك التجارية التقليدية العاملة في الدولة بافتتاح فروع ونوافذ لها تقدم خدمات مصرفية إسلامية للمتعاملين معها ، وذلك للاستفادة من حجم الإقبال الكبير على المصارف الإسلامية في الفترة الأخيرة .

فما هو الدور الذي يقوم به المصرف المركزي في الرقابة على هذه الفروع والنوافذ ؟ " .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي الوزير تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو وأحيل الرد لمعالي المحافظ .

معالي الرئيس :

تفضل يا معالي المحافظ .

معالي / سلطان ناصر السويدي : (محافظ المصرف المركزي)

شكراً معالي الرئيس ، في البداية طبعاً أحبيكم وأحيي الأعضاء الأفاضل ، وبالنسبة لدور المصرف المركزي فإنه - بالطبع - تلقى المصرف المركزي طلبات من البنوك التقليدية في الآونة الأخيرة بعدما انتشرت مسألة الصيرفة الإسلامية ، والصيرفة الإسلامية - مثلما تعرفون - هي في بداية عهدها ، وعلى الرغم من أنها قد بدأت منذ السبعينات إلا أنها لا زالت في بداية عهدها ، لذلك فهناك أمور وهناك إجراءات يضعها المصرف المركزي وبالتعاون - أيضاً - مع وزارة المالية في هذا الصدد، والمنتجات المصرفية الإسلامية هي - باختصار - المراجعة ، والاستئناس، والمضاربة ، والمشاركة ، والإجارة المنتهية بالتملك ، وفتح الحسابات ، وقبول الودائع ، وقد أصدر المصرف المركزي موافقاته على تقديم البنوك التقليدية لهذه المنتجات بشرط التزامها بتقديم هذه الخدمات بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية والأنظمة الاحترازية للمصرف المركزي التي تطبق -أيضاً- على البنوك التقليدية ، الآن - مثلما تعرفون - هناك ربما توجه الحكومة في فصل الرقابة الاحترازية التي يعنى بها المصرف المركزي عن الرقابة على ممارسة الأعمال، وهناك -أيضاً- تفكير بإنشاء هيئة للرقابة الشرعية بالإضافة إلى لجان الرقابة الشرعية الموجودة في البنوك في الوقت الحاضر ، وهذه - طبعاً - ستكون كلها ضمن قانون الخدمات المالية الإطاري الذي نحن بانتظار إصداره ، وربما تكون هناك ضوابط إضافية على أعمال



البنوك التقليدية أو دخول البنوك التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، وربما يتطرق القانون إلى ضرورة إنشاء هذه البنوك لشركات تابعة تعنى بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، فهذا الموضوع قابل للتعديل وهو الآن مطروح لإبداء الجهات المعنية ملاحظاتها عليه ، وإن شاء الله يصدر النظام بما يناسب كافة الأطراف ، وبالطبع فإن هذا سؤال وجيه وسؤال جيد جيداً وهذا ما لدي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي المحافظ ، الدكتور يعقوب تفضل بالتعقيب .

سعادة / د. يعقوب علي النقبي :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لمعالي المحافظ للرد على السؤال ، لقد بدا واضحاً في الآونة الأخيرة تسارع البنوك التقليدية في الدولة بافتتاح أفرع إسلامية لها للاستفادة من الإقبال الكبير والمتزايد من العملاء على المنتجات الإسلامية ، وبغض النظر بأن هدف هذه البنوك - بالتأكيد - هو تعظيم الربحية إلا أننا ننثني على خطوة المصرف المركزي بالسماح لهذه البنوك بافتتاح هذه الأفرع الإسلامية وهو ما يعطي فرصة كبيرة - أيضاً - لاحتتمالية تحول بعضها كاملاً إلى مصارف إسلامية في المستقبل ، وهو ما أعتقد بأننا يجب أن نتطلع إليه لبناء اقتصاد مالي قوي في الدولة وخاصة مع توجه العالم للمصرفية الإسلامية بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة في العام 2008 بعد أن أثبت أن النظام المالي الإسلامي هو الأقدر على مواجهة الأزمات المالية ، ولكن وبالرغم من أننا ننثني على هذه الخطوة ونشجعها إلا أن ذلك يجب أن يكون حسب القوانين والتشريعات الصادرة في هذا الشأن ، والتي جاءت لتنظم عمل البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية ، وقد جاء في القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 1980 في شأن المصرف المركزي والنظام النقدي وتنظيم المهنة المصرفية في المادة (78) على أنه : " تعتبر فروع أي مصرف عامل في دولة الإمارات كمصرف واحد في تطبيق أحكام هذا القانون ما لم ينص القانون على غير ذلك " ، وكما جاء في المادة (86) من نفس القانون أنه : " على المصارف التجارية المسجلة أن تطلب موافقة المصرف على التعديلات التي ترى إدخالها على عقد تأسيسها أو نظامها الأساسي أو التعديلات التي طرأت على البيانات التي قدمتها إلى المصرف عند طلب الترخيص " ، وكما جاء - أيضاً - في القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1985 في شأن المصارف والمؤسسات المالية والشركات الاستثمارية الإسلامية في المادة رقم (1) والتي تقول : " يقصد بالمصارف والمؤسسات المالية والشركات الإسلامية تلك التي تتضمن عقودها التأسيسية ونظمها الأساسية



التزاماً بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وتباشر نشاطها وفقاً لأحكام هذا القانون " ، ومن القانونين الاتحاديين السابقين نجد أن هناك طريقتين - فقط - من الجانب القانوني حتى يتمكن أي بنك تقليدي في الدولة من تقديم خدمات ومنتجات إسلامية ، وهاتين الطريقتين هما : إما أن يقوم البنك التقليدي بالتعديل في عقده الأساسي ونظامه ، والقيام بأعماله المصرفية وفقاً للشريعة الإسلامية وهذا يعني تحويله بالكامل إلى مصرف إسلامي ، والطريقة الأخرى : أن يقوم البنك التقليدي بالاستثمار من رأسماله بإنشاء مؤسسة مالية إسلامية جديدة يتضمن عقد تأسيسها ونظامها الأساسي التزاماً بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، وينطبق عليها القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1985 في شأن المصارف الإسلامية ، وفي كلتا الطريقتين يجب أن يكون لدى هذه المؤسسات هيئة للرقابة الشرعية تتولى مطابقة معاملاتها وتصرفاتها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، وذلك حسب المادة رقم (6) من نفس القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1985 في شأن المصارف الإسلامية والذي ينص على أنه : " يتعين النص في عقد تأسيس المصرف أو المؤسسة المالية الشركة الاستثمارية الإسلامية وفي النظام الأساسي لكل منها على تشكيل هيئة للرقابة الشرعية لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة تتولى مطابقة معاملاتها وتصرفاتها لأحكام الشريعة الإسلامية " ، وسؤالي هنا إلى معالي المحافظ : ما هي الطريقة التي اعتمدها المصرف المركزي في السماح للبنوك التقليدية بفتح هذه الأفرع الإسلامية ، وما هي الآلية التي تم تطبيقها لتنفيذ هذه الطريقة ، وهل تم التزام كافة الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية بوجود هيئة مستقلة بها للرقابة الشرعية ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا دكتور يعقوب ، تفضل يا معالي المحافظ .

معالي / سلطان ناصر السويدي : (محافظ المصرف المركزي)

شكراً معالي الرئيس ، كما أسلفت فإن الصيرفة الإسلامية في بداية الطريق في الوقت الحاضر وهناك أفكار كثيرة في هذا الشأن ، ونحن أعضاء في مجلس الخدمات المالية الإسلامية في سنغافورة مع بقية دول مجلس التعاون ومع كثير من الدول الإسلامية ، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية يبحث في أمور كثيرة وينظر في استصدار معايير للترخيص والرقابة على البنوك الإسلامية ، فهذا الموضوع متطور .

وبالنسبة للسؤال ما هي الطريقة التي اعتمدها المصرف المركزي ؟ فإن المصرف المركزي لاحظ أن هناك إقبالاً - مثلما تفضل السائل - على الخدمات المصرفية الإسلامية ، وأن



البنوك الإسلامية المتواجدة والشركات الإسلامية - أيضاً - سواء شركات التمويل أو شركات الاستثمار هي أقل من حجم السوق أو حجم الطلب في السوق ، فتسهيلاً على الراغبين في الحصول على الخدمة المصرفية الإسلامية قام المصرف المركزي بالترخيص للبنوك التقليدية في تقديم الخدمة و المنتجات المصرفية الإسلامية ، وقد اعتمد - طبعاً - التزام هذه البنوك بمبادئ الشريعة الإسلامية أي يجب أن تقدم هذه الخدمة وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية ، حيث اشترط الالتزام بهذه المبادئ وهي منشورة ومطروحة - أيضاً - للعملاء ، والعملاء عندهم اطلاع على هذه الشروط والالتزامات التي تربطهم بالبنك المعني .

ثانياً : ألزم المصرف المركزي هذه البنوك بالانضباط تحت المعايير الاحترازية ألا وهي النسب ، فمن الجهتين المسألة متحكم فيها من قبل المصرف المركزي ، وطبعاً - كما أخبرتكم - هناك قانون الخدمات المصرفية أو المالية الإطاري الذي سيحدد إنشاء هيئة للرقابة الشرعية بحيث تكون عبارة عن مظلة ، هذه المظلة تصدر الفتاوى في الخدمات المصرفية الإسلامية سواء للبنوك الإسلامية أو للبنوك التقليدية وكلها ستصدر تحت نفس المظلة ، بالإضافة إلى ذلك فإن القانون يتطلب أن تكون هناك لجنة وليس هيئة ، لجنة للرقابة الشرعية تكون موجودة في كل بنك أو مؤسسة مالية إسلامية، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي المحافظ ، تفضل يا دكتور يعقوب .

سعادة/ د. يعقوب علي النقبي :

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لمعالي المحافظ ، في الحقيقة الكل يعلم بما يقوم به المصرف المركزي ومعالي المحافظ مشكوراً بالجهود والدور الرقابي في ذلك ، ولكن أحب هنا أن أؤكد على دور المصرف المركزي في وضع الضوابط الواضحة وقيامه بدوره الرقابي على أكمل وجه فيما يخص هذا الموضوع حتى لا يتم استغلال هذا الخيار وهذه الميزة التي أعطيت للبنوك التقليدية استغلالاً بطريقة غير سليمة تضر بالاقتصاد الوطني ، ومع أننا أمام الكثير من التحديات والمخاطر المصرفية ومنها الخوف من الحول دون المحافظة على حقوق كل نوع من المودعين في البنوك التقليدية وفرعه الإسلامي ، وكذلك الخوف من الإخلال بالتنافس الحر بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية ، والخوف - أيضاً - من الإخلال بقواعد الشفافية والإفصاح وغير ذلك من المخاطر ، إلا أننا نجد بأن السماح للبنوك التقليدية بافتتاح أفرع إسلامية تابعة لها هي خطوة إيجابية أكثر منها سلبية ، ولكن بشرط أن يتم ذلك بضوابط واضحة ومحددة من قبل



المصرف المركزي ، ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون للفرع الإسلامي أو أن يكون الفرع الإسلامي مستقلاً تماماً عن البنك التقليدي ، وقد حددت بعض النقاط أرجو أن تؤخذ بعين الاعتبار حتى يتم تحقيق ذلك وهي :

أولاً : أن يكون الفرع الإسلامي له ميزانية خاصة ومنفصلة ومستقلة تماماً عن ميزانية البنك التقليدي .

ثانياً : أن تكون حسابات العملاء في البنك التقليدي منفصلة تماماً عن حسابات العملاء في الفرع الإسلامي .

ثالثاً : أن يتم الاحتفاظ بسجلات الخدمات البنكية في البنك التقليدي بصورة منفصلة عن سجلات الخدمات المصرفية الإسلامية بالفرع الإسلامي .

رابعاً : أن يكون للفرع الإسلامي هيكل تنظيمي مستقل وإدارة مستقلة عن البنك التقليدي .

خامساً : وهو الأهم ، وجود هيئة مستقلة للرقابة الشرعية في الفروع الإسلامية مشكلة من ثلاثة أعضاء كما جاء في القانون حتى يتم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في تصرفات هذه المصارف. وإنني أتمنى من معالي المحافظ بأن يخبرنا عن ما هو مطبق حالياً من الضوابط لأنني أعلم أن هناك بعض الضوابط مطبقة ؟

وسؤالي الثاني هو : ما مدى التزام الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية بهذه الضوابط ؟ وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا دكتور يعقوب ، معالي المحافظ تفضل .

معالي / سلطان ناصر السويدي : (محافظ المصرف المركزي)

شكراً معالي الرئيس ، أعتقد - كما أسلفت - بالنسبة للفترة الماضية كانت هناك زيادة في الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية ، وعدم وجود البنوك والمؤسسات التي بإمكانها أن تقدم هذه الخدمات ، والآن - طبعاً - صار لدينا ثمانية بنوك متخصصة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، وعندنا حوالي (24) شركة إسلامية ، وهذا العدد يقترب من حجم الطلب وبالإمكان فالمستقبل ونحن ننظر الآن في موضوع استقلالية جهة تقديم الخدمة المصرفية الإسلامية كأن - مثلاً - تؤسس شركات تابعة للبنوك التقليدية إذا أرادت أن تقدم الخدمة المصرفية الإسلامية لكن هذا - طبعاً - مرتبط بإصدار قانون الخدمات المالية الإطار الذي ستتشأ بموجبه هيئة للرقابة الشرعية وهذه الهيئة ستطلب تطبيق هذه المعايير ، فليس هناك خلاف على هذا الاقتراح ،



واستقلالية جهة تقديم الخدمة المصرفية الإسلامية ربما يكون مطروح في المستقبل لكن لا أريد أن أستبق الأحداث وأترك الموضوع لهيئة الرقابة الشرعية التي ستنشأ بموجب القانون الذي ذكرت . وبالنسبة للضوابط ، هناك - طبعاً - ضوابط لكنها متطورة لأن فكرة الصيرفة الإسلامية هي - أيضاً - ليست بالقديم بل هي جديدة وحديثة العهد ، ولذلك فيها الكثير من التطوير - ومثلما قلت - مجلس الخدمات المصرفية الإسلامية في ماليزيا يصدر الكثير من المعايير ، وهذه المعايير نأخذها ونعتمدها لدينا كما نعتمدها كل البنوك في الدول الإسلامية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً لك يا معالي المحافظ ونشكركم على حضوركم للإجابة على الاستفسارات ونتمنى أن نراكم - إن شاء الله - في اجتماعات قادمة ، والآن انتهى بند الأسئلة وننتقل إلى البند الرابع .

*** البند الرابع : مشروعات القوانين المحالة من اللجان :**

- مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م .

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، مرفق لديكم تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية وكذلك مراحل مناقشة الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2013 وستكون مناقشتنا لهذا المشروع كالتالي : أولاً : تلاوة تقرير اللجنة وإبداء الملاحظات على مشروع الميزانية بصفة عامة . ثانياً : مناقشة مشروع ربط الميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة بها لأخذ الموافقة عليها باباً . ثانياً : تلاوة مشروع قانون الميزانية العامة للاتحاد والميزانيات المستقلة الملحقة بها لأخذ الموافقة عليها كأى مشروع آخر من حيث المبدأ ثم مادة . وفي مجموعها والجداول المرافقة لها .

هذه هي الطريقة التي سنمضي قدماً بها لإتمام مناقشة مشروع الميزانية العامة للاتحاد ، وبداية معالي وزير الدولة للشؤون المالية لديه تقرير إيضاحي* سريع لمراحل إعداد الميزانية ونرجو من معاليه أن يوافي المجلس به مع الاختصار ، تفضل يا معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً على موافقتكم للقيام بعرض سريع لأصحاب السعادة أعضاء المجلس حول أسباب التحول إلى الميزانية الصفرية ، طبعاً تم عرض هذه الأسباب والميزانية

* العرض الإيضاحي المقدم من معالي الوزير حول " أسباب التحول إلى الميزانية الصفرية " ملحق رقم (1) بالمضبطة .



كذلك لأعضاء اللجنة المحترمين ، وبودنا أن يكون جميع أعضاء المجلس على علم بالأسباب التي اتخذتها الحكومة للتحويل إلى الميزانية الصفرية ، وكذلك ما هي المراحل التي تمت في هذا الشأن، طبعاً كما ترون في العرض هناك أسباب استراتيجية دعتنا إلى الانتقال من الموازنة السنوية ويوافق عليها سنوياً ، ولكن تعد الميزانية على أساس ثلاث سنوات لكي تعطي أصحاب القرار بالنسبة لتطبيق المشاريع وبالنسبة لإعداد الاستراتيجيات وبالنسبة لإعداد هيكل البرامج والمعايير ، وكذلك يتمشى إعداد الميزانية على أساس الدقة في إعداد الميزانية وتطورها مع أفضل الممارسات العالمية ، وطبعاً أهم شيء عندنا أنه بإمكاننا أن ننتبأ بالإيرادات في الفترة القادمة وعندما ندرج المشاريع يكون بالإمكان تمويل هذه المشاريع لأن أغلب المشاريع تتخطى السنة في تنفيذها ، ومن ثم الاستغلال الأمثل للموارد المالية ، وهناك آثار إيجابية بالنسبة للتخطيط لثلاث سنوات وهذه تعطي تحديثاً للميزانية لكل سنة وهذا ما لمسنه في الفترة الأخيرة من أن نسبة كبيرة من الوزارات التي أعدت ميزانياتها على مراحل ثلاث سنوات تم الصرف عليها في نفس الميزانية ، وهناك بعض الوزارات التي تقدمت بإضافات وتم الموافقة عليها إما خلال السنة أو التعديل للسنوات القادمة ، وهذا يعطينا نظرة واقعية للسنوات القادمة ، ونحن الآن في إطار إعداد خطة للسنوات (2014-2016) والتي سوف تعرض على مجلسكم الموقر في السنة القادمة .

طبعاً بالنسبة لمتطلبات التحول ، فقد تم تشكيل فريق من وزارة المالية مع كل الوزارات ، ومع وزارة شؤون مجلس الوزراء ، لتحديد الموارد ، وتحديد النظم ، ورفع جاهزية الوزارات ، والتدريب ، فكل هذه الأمور تمت في الماضي بالتعاون مع الجهات المعنية ، والآلية التي تمت كلها موجودة ومعروضة أمامكم ، وقد ارتقينا بنسبة إعداد الميزانية اليوم ، والحمد لله فإن نسبة التفهم في الوزارات عالية جداً وهذا ما ينعكس الآن في إعداد ميزانية أو خطة (2014-2016) ، والآن جاري التنبؤ بالإيرادات سنوياً ، وحتى أننا نستطيع أن نتنبأ في نصف السنة لأن كل الوزارات والجهات مربوطة آلياً ، ونطلب منهم تنبؤات إذا كانت هناك في نفس السنة المالية فهذه سوف يتم انعكاسات سلبية على الإيرادات بناءً على الحسابات لأن الحكومة تقوم الآن بإغلاق حساباتها بصفة دورية ، فكل ثلاثة أشهر نغلق حساباتنا ومن ثم نرفعها لمجلس الوزراء ليكون على علم بالضبط بالوضع المالي بالنسبة للإيراد وبالنسبة للمصروف .

طبعاً تم بناءً على هذا إصدار المرسوم بقانون رقم (8) بالنسبة لقواعد إعداد الميزانية والحساب الختامي ، وتم إصدار دليل إجراءات إعداد الميزانية وحُدِّدَت الأنشطة ، والمعايير التي اتخذت في



الماضي هي حسب دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (LOCD) وكل المعايير تم قياس الصرف في الحكومة على التعليم وعلى الصحة مقارنة مع هذه الدول ، وهذه الدول هي أكبر (35) دولة نامية ومتقدمة ، فالمعايير التي اتخذت هي معايير عالية جداً .

طبعاً أهم شيء في هذا الرسم أن هناك مرحلتين ، المرحلة - في العرض - هي التركيز الاستراتيجي وهي وزارة شؤون مجلس الوزراء مع الجهات المعنية وهي من أجل أن تطور الوزارات الاستراتيجية وتحدد أهداف الاستراتيجية والبرامج ، ومن ثم تقوم وزارة المالية مع الجهات المعنية بتحديد الميزانيات والصرف على هذه البرامج والأنشطة وتحديد النفقات بناءً على الإيرادات ، والعملية متواصلة سنوياً ونقوم الآن بالتحديد كم نسبة الصرف ، وكل الوزارات لديها مؤشرات البرامج التي يتم الصرف عليها ، فلذلك أصبح لكل جهة دورها وهي تعرفه بالضبط بالنسبة للدورة بإعداد الميزانية ومن له دور في التطوير والتخطيط ومن له دور في المتابعة .

طبعاً النتائج المتحققة في تطبيق الميزانية الصفرية ، هي أننا رفعنا من مجال الكفاءة في الإنفاق الحكومي ، وفي مجال كفاءة السياسات المالية تم الارتقاء بهذه الكفاءات إلى مستويات عالية جداً ، ولذلك فقد حازت الدولة على المرتبة السابعة عالمياً في مجال الإدارة المالية في القطاع الحكومي وهذا يعد إنجازاً للحكومة ويعد إنجازاً لجميع العاملين في كل القطاعات وفي كل الوزارات . طبعاً إصدار الميزانية واضح في سنوات (2011-2013) في تحديد سقف الإنفاق بناءً على دراسات لتحديد التكلفة الحقيقية وتم المقارنات بين الصرف المحلي على أساس أن نتأكد أن هذه هي تكلفة المشاريع - ومثلما ذكرت - الإيرادات .

وبالنسبة للميزانية العامة (2013) فنحن نتكلم عن الميزانية المجمعة وهذه نتيجة الإعداد وتعديل القانون على أساس أن ميزانية الدولة تصدر الآن في ميزانية مجمعة وسبق لأصحاب السعادة أعضاء المجلس الموقرين أن طالبوا بأن تصدر هناك ميزانية مجمعة ، ونحن لأول مرة نرفع لمجلسكم الموقر هذه الميزانية المجمعة للعام 2013 ، طبعاً ينعكس فيها الإيرادات بالنسبة لإيرادات الميزانية العامة وإيرادات الجهات المستقلة والتي تقدر بـ (52) مليار درهم ، وسوف يتطرق التقرير للتقديرات للعام 2013 بالنسبة للمصروفات في كل البنود .

والجهات التي تدرج لأول مرة في مجلسكم الموقر هي الموجودة على الشاشة وتوضح أن مصروفات كل جهة في 2012-2013 ، وبالنسبة للميزانية العامة للاتحاد ستكون (44) مليار و(565) مليون درهم وهذه الإيرادات وهذه المصروفات - والحمد لله - لا نتوقع أي عجز في السنة القادمة ، ومؤشرات الإيرادات المقدرة - كما ترون أمامكم - هي مساهمات الإمارات



وعوائد الاستثمار وإيرادات الوزارات من إيرادات وحقوق امتياز ، المصروفات طبعاً هي (36%) للرواتب والأجور ، (14.8%) للسلبية كما هو موضح أمامكم في الجدول ، والعرض هذا مهم جداً ويوضح لكم بالضبط كيف كانت الخطة في 2011 وتوقعاتنا بوجود عجز ولكن - الحمد لله - بزيادة الإيرادات تم إضافة مصروفات للسنة وأغلبها كانت إما في قطاع التعليم أو في قطاع الصحة ، وقد تم تقليص العجز إلى مليار ونصف تقريباً ، وفي 2012 في السنة الحالية حسب الخطة وتوقعاتنا أن يكون لدينا عجز في حدود المليار درهم ، وفي السنة القادمة كانت الخطة لما أعدت في 2010 تتوقع أن يكون لدينا مليار ونصف ونأمل ألا يكون هناك عجز ، ومعرض على مجلسكم الموقر الميزانية بدون عجز ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير على هذا الشرح السريع لجهود الوزارة في إعداد الميزانية الاتحادية ، سعادة المقرر تفضل إلى المنصة إذا تكرمت ، تفضل يا أخ أحمد .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامي :

معالي الرئيس أولاً السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، والشيء الثاني أن التقرير ووصلنا منذ عدة أيام ومعظم الأعضاء اطلعوا عليه ، فياحبذا لو يقرأ المقرر ملخص التقرير - فقط - أو الملاحظات الواردة في التقرير اختصاراً للوقت ، لأن التقرير طويل - حسب المرفق - وإذا وافق الإخوة على ذلك فسيكون أفضل ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ علي جاسم .

سعادة/ علي جاسم أحمد :

شكراً معالي الرئيس ، أثنى على كلام الأخ أحمد ، والحقيقة أن التقرير هو نفسه تقرير الأمانة العامة ، فأتمنى إذا كانت هناك ملاحظات أن نبديها بدلاً من قراءة التقرير ومن ثم ندخل في مناقشة مشروع الميزانية وتفصيلاتها ومشروع القانون ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، إذاً سنقرأ الملخص التنفيذي للتقرير دون التقرير كاملاً* ، تفضل يا سعادة المقرر .

أشير إلى الكتاب التالي :

* تقرير اللجنة في شأن مشروع القانون ملحق رقم (2) بالمضبطة .



المقرر

" معالي / محمد أحمد المر

رئيس المجلس الوطني الاتحادي

تحية طيبة وبعد ،

أرفق لمعاليكم مع هذا تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع القانون الاتحادي بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2013م .

برجاء التفضل بعرضه على المجلس المقرر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

سلطان راشد الظاهري "

التاريخ 2012/12/13

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

بسم الله الرحمن الرحيم ، أحال المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/11/20 إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2013م .

ولهذا الغرض عقدت اللجنة خمسة اجتماعات بتاريخ 2012/11/25 و 2012/11/28 و 2012/12/05 و 2012/12/09 و 2012/12/13 لتدارس مشروع القانون .

وقد تبنت اللجنة مخططاً عاماً لتدارس هذا المشروع اشتمل على الآتي :

- تكليف الأمانة العامة للمجلس بإعداد دراسات حول الأولويات الاجتماعية ومدى تضمينها في مشروع الميزانية علاوة على دراسة مدى توافق الميزانية مع المعايير الدولية والوطنية المحددة وفق المنهج السياسي البرلماني .

- تبنت اللجنة مخططاً علمياً لتدارس الميزانية من حيث التقديرات المالية المرصودة للأهداف الاستراتيجية وارتباطها بالخطط التشغيلية الواردة في الميزانية كما اعتمدت اللجنة على المنهجيات العلمية الحديثة في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية خاصة في إطار توافق الاحتياجات والأولويات الاجتماعية مع التقديرات المالية الواردة في الميزانية إضافة إلى تبيان الأثر المترتب على الإنفاق العام في مشروع الميزانية .



- تم الاستماع وتبادل الرأي مع الجهات الاتحادية التي تقدم خدماتها بصورة مباشرة للمواطنين وتدير مرافقاً عامة أكثر ارتباطاً باحتياجاتهم اليومية حيث استمعت اللجنة إلى ممثلي كل من الجهات التالية :

1. وزارة التربية والتعليم .
2. وزارة الأشغال العامة .
3. برنامج زايد للإسكان .
4. مجمع كليات التقنية العليا .
5. جامعة الإمارات .
6. جامعة زايد .
7. وزارة الصحة .
8. صندوق الزواج .
9. وزارة الاقتصاد .
10. وزارة المالية .
11. هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية .

كما لم تستجب وزارة الشؤون الاجتماعية لطلب اللجنة في الحضور في حين اعتذرت الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن الحضور .

وإذ تقدم اللجنة تقريرها وفق خطة عملها فإنها قد انتهت إلى الآتي :

أولاً : مدى توافق الميزانية مع المبادئ في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية :

1. **مبدأ سنوية الميزانية :** تؤكد اللجنة التزام مشروع الميزانية بمبدأ السنوية حيث أن كافة النفقات والإيرادات للوزارات والجهات الحكومية تبدأ اعتباراً من 2012/01/01 إلى 2012/12/31 .
2. **مبدأ شمولية الميزانية :** اتضح للجنة أن مشروع الميزانية شمل جميع التقديرات والاعتمادات كافة وزارات ومؤسسات وهيئات الدولة وحدد الإيرادات والاعتمادات المالية اللازمة لتغطية الأعباء والنفقات لكل وزارة أو جهة حكومية إلا أنه كانت للجنة الملاحظات التالية :

أولاً : في شأن تقدير الميزانية والاعتمادات المالية ومتطلبات الأهداف والخطط التشغيلية :

أ. على الرغم من أن الأهداف الاستراتيجية الواردة في مشروع الميزانية قد رصدت لها اعتمادات مالية إلا أنه اتضح بالرجوع إلى الخطط التشغيلية والمبادرات المرتبطة بها عدم تحديد مخصصات مالية لبعض المبادرات ومن ذلك ما يلي :



في شأن ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية :

تلاحظ اللجنة عند دراسة ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عدم تخصيص اعتمادات مالية لبعض الأهداف الاستراتيجية والتي تمثلت في الهدف الأول المعني (بتعزيز قدرات الموظفين وتطوير مهاراتهم في الحكومة الاتحادية) والهدف الثاني المعني (باستقطاب الكفاءات المؤهلة وتحفيزها والمحافظة عليها في الوظائف المستهدفة في القطاع الحكومي الاتحادي) .

في شأن ميزانية وزارة الصحة :

تلاحظ اللجنة عدم وجود تقدير اعتمادات مالية لبعض المبادرات التشغيلية في الهدف الأول والمتعلق بتنفيذ دور الوزارة في وضع وتطبيق السياسات والتشريعات والرقابة والحوكمة حيث اتضح عدم ورود اعتمادات للمبادرة الأولى بشأن استكمال تأسيس مجلس الإمارات للتعمير والقبالة . والمبادرة الثانية بشأن استكمال تطبيق نظم الاعتماد الدولية للرعاية الصحية .

في شأن وزارة الشؤون الاجتماعية :

تأكد للجنة عدم تخصيص اعتمادات مالية لبعض المبادرات الواردة في الخطة التشغيلية لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي تمثلت في مبادرة استضافة ندوة الاجتماعية وذلك في إطار هدف ضمان الحقوق الاجتماعية وتنفيذ الدمج المجتمعي ومبادرة تحقيق التكامل مع الحكومات الاتحادية والمحلية والتي جاءت ضمن الهدف الرابع المتمثل في تعزيز التكامل مع الحكومات المحلية .

في شأن صندوق الزواج :

تلاحظ للجنة عدم وجود اعتمادات مالية لعدد ثلاث مبادرات تشغيلية في خطة مؤسسة صندوق الزواج والتي تمثلت في تفعيل برنامج التواصل مع طلاب المدارس الثانوية وإنشاء قاعدة بيانات إحصائية وتنفيذ البرامج للشباب المواطنين المقبلين على الزواج .

في شأن ميزانية جامعة زايد :

لاحظت اللجنة خلو بعض الأهداف الاستراتيجية من اعتمادات مالية خاصة لبعض المبادرات التشغيلية التي تمثلت في وضع وتطوير الخطة الاستراتيجية وقياس الأداء وتوفير أحدث خدمات تقنية المعلومات .

ثانياً : أما في شأن مدى توافق الخطة الخطط التشغيلية الواردة مع طبيعة الأهداف ومدى تطابقها مع الأولويات الاجتماعية :

فقد لاحظت اللجنة الآتي :



1. في مجمع كليات التقنية العليا :

- ضعف في الاعتمادات المخصصة للتوطين وعدم وجود هدف مباشر يتعلق بقضية التوطين حيث بلغت نسبة التوطين في كليات التقنية (13.5%) نظراً لتدني الرواتب والحوافز مقارنة بالمؤسسات الأخرى .

- عدم قيام كليات التقنية برصد اعتمادات مالية خاصة بالبحث العلمي واستحداث مبادرات تتعلق بدعم اللغة العربية والهوية الوطنية في الكليات وتخصيص اعتمادات خاصة بها .

2. في صندوق الزواج :

- تأكد للجنة أنه على الرغم من تقدير الميزانية لاعتمادات مالية تتعلق بهدف تشجيع زواج المواطنين من المواطنات وذلك في إطار مبادرة تقديم المنح إلا أنه لوحظ عدم كفاية قيمة المنحة والمقدرة بسبعين ألف درهم لمتطلبات تشجيع الزواج وضرورة رفع شرائح رواتب المستفيدين .

- تأكد للجنة أهمية الأخذ في الاعتبار مردود وأثر الحملات وبرامج التوعية المنفذة في خطة المؤسسة وضرورة ارتباط تحديد الاعتمادات المالية الخاصة بقطاع التوعية وفق متطلبات تحقيق الأثر وفقاً لأهداف المؤسسة .

3. وزارة التربية والتعليم :

- على الرغم من أن الهدف الأول والثاني الخاصين بالتعليم في المرحلة الابتدائية والتعليم في المرحلة المتوسطة قد استحوذ على ما نسبته (45%) من ميزانية وزارة التربية إلا أن الخطط التشغيلية المرتبطة بهما لم تكن واضحة .

- إن الهدف المتعلق بـ " موظفين لا يمكن تعيينهم على هيكل البرامج " لم يتضمن الخطط التشغيلية على الرغم من تخصيص مبالغ مالية تتعلق برواتبهم .

4. هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية :

- إن الخطط التشغيلية الواردة لتحقيق أهداف الهيئة تتوافق مع طبيعتها إلا أن الاعتمادات المالية المقدرة لهذه الأهداف لم تكن متوافقة مع تنفيذ الاحتياجات الاجتماعية نظراً لتزايد أعداد الخريجين الباحثين عن عمل والتي تقدر بما يقارب (15) ألف باحث عن العمل إلى جانب عدم وجود أي فائض في الميزانية يمكن أن يغطي احتياجات تدريب الخريجين الجدد .

- لم يتم إدراج مخصص مالي للمبادرة المتعلقة بالهدف الثالث المتعلق بضمان فاعلية الشراكات الاستراتيجية مع القطاع الخاص بما يدعم خطط تنمية الموارد البشرية الوطنية ويحفز الطلب



عليها والخاصة بإطلاق وتطوير جائزة التوطين في القطاع الخاص مما يعرقل جهود التوطين التي يعد القطاع الخاص شريك استراتيجي فيها .

5. جامعة زايد :

- تلاحظ - أيضاً - ضعف الاعتمادات المالية المخصصة للبحث العلمي والمقدرة (0.4%) من مجمل الميزانية .

6. وكذلك جامعة الإمارات التي بلغت الاعتمادات المالية المخصصة للبحث العلمي والمقدرة (2.8%) من مجمل الميزانية على الرغم من أهمية هذا الهدف في تبوء الدولة مراكز متقدمة عالمياً في مجال التنمية البشرية .

7. وزارة الأشغال العامة :

- عند دراسة ميزانية الأشغال العامة لعام 2013م لاحظت اللجنة ورود اعتماد مالي يبلغ (470) مليون درهم خارج منظومة الأهداف الاستراتيجية للوزارة وجاء تحت مسمى "مشروعات تنفذ بمعرفة الأشغال" .

3. مبدأ الاستدامة : التي تعبر عن نسبة النفقات الثابتة إلى المتغيرة من الميزانية في إطار مقارنتها بالميزانيات السابقة فقد تلاحظ للجنة الآتي :

- أن الاعتمادات المالية المقدرة للهيئة الاتحادية للموارد البشرية في 2013 زادت الميزانية فيها بمبلغ (14.050.000) درهم حيث بلغت ميزانية 2013 (85.766.000) درهم مقارنة بميزانية عام 2012م (71.716.000) درهم ولوحظ أن الزيادة تركزت في بند المصروفات (إجمالي الرواتب والعلاوات والبدلات المستلزمات السلعية والخدمية) .

- زادت ميزانية صندوق الزواج لعام 2013 مقارنة بـ 2012 بنحو (3) ملايين درهم وتضمنت الزيادة في بند الرواتب والعلاوات والبدلات والإعانات الاجتماعية .

- زادت ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية التي تم إقرارها لعام 2013م حيث بلغت (41.632.000) درهم مقارنة بعام 2012م بميزانية بلغ قدرها (39.014.000) وذلك نتيجة لإضافة مكرمة رئيس الدولة .

- لاحظت اللجنة زيادة إجمالي ميزانية جامعة الإمارات في بند المصروفات (الرواتب والأجور والأصول) لعام 2013 عن العام 2012 حيث بلغت الزيادة (5.737.000) درهم .

- لاحظت اللجنة زيادة إجمالي ميزانية جامعة زايد في بند المصروفات (الرواتب والأجور والأصول) لعام 2013 عن العام 2012 حيث بلغت الزيادة (103.346.400) درهم .



- وزارة الصحة :

إن النفقات الثابتة لميزانية وزارة الصحة والتي تشمل (الرواتب والأجور والأصول) لسنة 2013 زادت عن السنة المالية 2012 بمقدار زيادة بلغت (4.8%) وسبب زيادة تمثل في زيادة رواتب الأطباء بناءً على مكرمة رئيس الدولة "حفظه الله" وتعديل وضع (65) موظفاً في ميزانية 2013 .

ثانياً : الموجبات الدستورية :

تبين للجنة من خلال تدارسها للموجبات الدستورية للميزانية وفق المواد (126-132) من الدستور الآتي :

1. إن الميزانية جاءت متضمنة لتقدير الإيرادات والمصروفات للأهداف والخطط التشغيلية اللازمة لتحقيق الأهداف في مجملها .

2. تم مراعاة القواعد القانونية في إعداد الميزانية والحساب الختامي .

3. سيتم استصدار الميزانية العامة بقانون .

4. خصصت الميزانية مبالغ من الإيرادات للإنفاق على مشروعات الإنشاء والتعمير والأمن الداخلي والشؤون الاجتماعية وذلك وفقاً للمادة (132) من الدستور وعلى ضوء ذلك فقد خلصت اللجنة لما يلي :

الإنشاء والتعمير :

ويتضمن ميزانية برنامج زايد للإسكان والتي بلغت (1.084.007.000) درهم ووزارة الأشغال العامة والتي بلغت (579.378.000) درهم ، وعليه اتضح أن نسبة الإنشاء والتعمير بلغ ما نسبته من الميزانية العامة (2%) .

الأمن :

ويتضمن ميزانية وزارة الدفاع والتي بلغت (6.128.000.000) درهم ووزارة الداخلية والتي بلغت (6.526.112.000) درهم والمديرية العامة للشرطة والتي بلغت (644) مليون درهم ، وجهاز الأمن والتي بلغت (1.329.816.000) درهم ليستحوذ قطاع الأمن الداخلي على ما نسبته (22%) من الميزانية العامة .

الشؤون الاجتماعية :

ويتضمن ميزانية هيئة الإمارات للهوية والتي بلغت 225.349.000، وزارة العدل والتي بلغت 694.242.000، المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية والتي بلغت 50.063.000، وزارة



التربية والتعليم والتي بلغت 5.700.165.000، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي بلغت 478.095.000، جامعة الإمارات العربية المتحدة والتي بلغت 1.380.407.000، مجمع كليات التقنية العليا والتي بلغت 728.427.000، جامعة زايد والتي بلغت 252.536.000، فروق تمويل الجامعات والتي بلغت 286.000.000، وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع والتي بلغت 157.719.000، الهيئة العامة للشباب والرياضة والتي بلغت 218.297.000، وزارة الصحة والتي بلغت 3.396.376.000، وزارة العمل والتي بلغت 545.208.000، وزارة الشؤون الاجتماعية والتي بلغت 2.995.268.000، صندوق الزواج والتي بلغت 208.626.000، الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف والتي بلغت 462.448.000، صندوق الزكاة والتي بلغت 21.332.000، الهلال الأحمر لدولة الإمارات والتي بلغت 15.422.000، المجلس الوطني للسياحة والآثار والتي بلغت 11.330.000، المنافع الاجتماعية والتي بلغت 4.339.000.000، حيث أن نسبة الشؤون الاجتماعية بلغ ما نسبته من الميزانية العامة 39% ليستحوذ قطاع الشؤون الاجتماعية نسبة (39%) من الميزانية العامة.

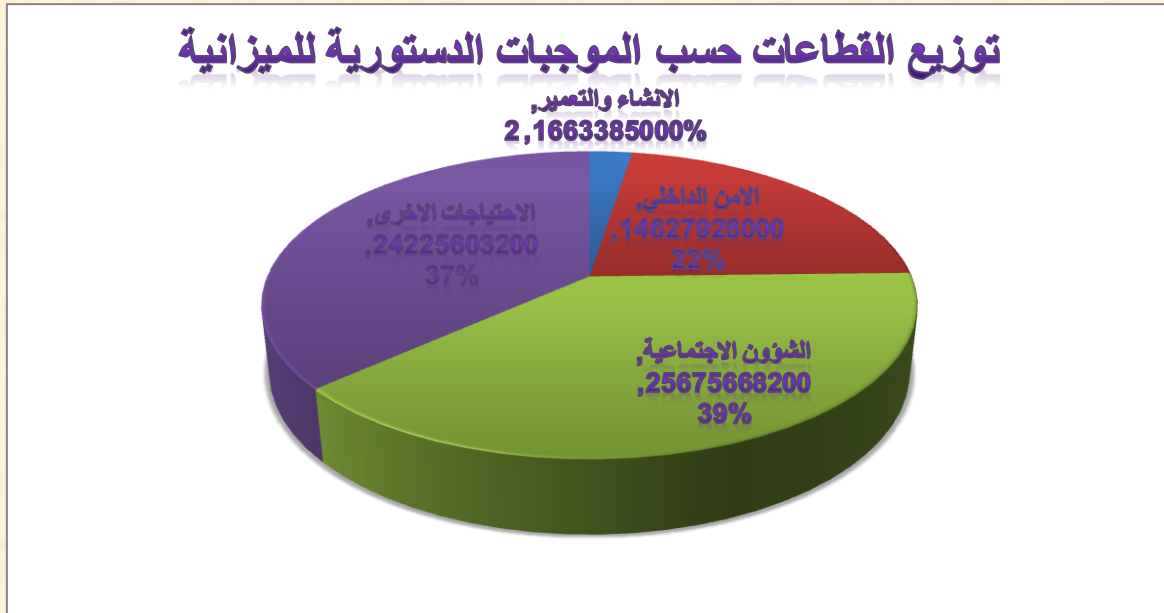
احتياجات أخرى وفق الخطط الإستراتيجية واحتياجات إمارات الدولة:

يلاحظ أن الميزانية تضمنت احتياجات أخرى كالتالي : ميزانية مكتب رئاسة مجلس الوزراء والتي بلغت 210.000.000، الأمانة العامة لمجلس الوزراء والتي بلغت 99.560.000، جملة وزارة شؤون مجلس الوزراء والتي بلغت 309.560.000، وزارة شؤون الرئاسة والتي بلغت 100.000، الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية والتي بلغت 85710000، وزارة الدولة والتي بلغت 5.365.000، وزارة الخارجية والتي بلغت 1.552.118.000، وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني والتي بلغت 33.500.000، المجلس الوطني الاتحادي والتي بلغت 171.632.000، ديوان المحاسبة والتي بلغت 140.448.000، معهد التدريب والدراسات القضائية والتي بلغت 19.655.000، وزارة المالية والتي بلغت 243.606.000، المكتب الاتحادي للضرائب والتي بلغت 36.279.000، الهيئة الاتحادية للجمارك 28.356.000، المكتب التنسيقي للمساعدات الخارجية لدولة الإمارات 17.071.000، مكتب وزير الدولة والتي بلغت 40.950.000، وزارة الاقتصاد والتي بلغت 188.585.000، هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس والتي بلغت 32.573.000، وزارة التجارة الخارجية والتي بلغت 65.908.000، وزارة الطاقة والتي بلغت 93.842.000، الهيئة الوطنية للمواصلات والتي



بلغت 37.925.000، وزارة البيئة والمياه 323.565.000، هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية والتي بلغت 41.632.000، المجلس الوطني للإعلام والتي بلغت 107455000، اللجنة الوطنية للمؤتمرات والتي بلغت 16.456.000، المركز الوطني للإحصاء والتي بلغت 47.690.000، مصاريف اتحادية أخرى والتي بلغت 1.442.396.000، الأصول المالية" الاستثمارات المالية" والتي بلغت 1.000.000.000، ليستحوذ هذا القطاع على نسبة 37% من الميزانية العامة .

وهذا رسم بياني يوضح توزيع القطاعات حسب الموجبات الدستورية للميزانية .



ثالثاً : الملاحظات الأساسية لدراسة مشروع الميزانية :

ترى اللجنة أن ملاحظاتها الأساسية يمكن إبرازها في إطار الآتي:

1. ورود مشروع الميزانية للمجلس قبل السنة المالية بأقل من شهرين ، مخالفاً بذلك نص المادة (129) من الدستور التي تنص على أن " يعرض مشروع الميزانية السنوية للاتحاد متضمناً تقديرات الإيرادات والمصروفات ، قبل السنة المالية بشهرين على الأقل على المجلس الوطني الاتحادي لمناقشتها وإبداء ملاحظاته عليها ، وذلك قبل رفع مشروع الميزانية إلى المجلس الأعلى للاتحاد ، مصحوبة بهذه الملاحظات لإقرارها" حيث ورد مشروع الميزانية العامة بتاريخ 2012/11/8م ، ووفق النص الدستوري فإنه كان من المفترض أن يصل قبل الأول من شهر نوفمبر كما أن مشروع قانون الميزانية تلقاه المجلس بتاريخ 2012/11/29م غير متضمن



لمشروع قانون وزارة الصحة التي وصلت في وقت لاحق بتاريخ 2012/12/5 م وبعد عقد اللجنة لثلاثة اجتماعات.

2. اطلعت اللجنة على الميزانية الاستثمارية التي ترتبط بالأهداف الاستراتيجية ولم ترد للجنة الميزانيات التشغيلية التي تحوي تفاصيل المبادرات والمشروعات المرتبطة بها .

3. ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية نفقات الميزانية العامة السنوية للدولة إعمالاً لحكم المادة (127) من الدستور.

4. ضرورة توفير اعتمادات مالية للوظائف المستحدثة في ميزانية وزارة الصحة بهدف تشغيل المستشفيات والمراكز الصحية المكتملة الإنشاء وكذلك رصد اعتماد مالي للتأمين الصحي وعلاج السرطان.

5. احتساب المرتجعات من القروض الإسكانية في برنامج الشيخ زايد للإسكان على أساس أنها أصول في البرنامج تم تحميلها على ميزانيات السنوات السابقة وليست إيرادات، حيث تسهم هذه المعالجة في رفع قدرة البرنامج على تلبية الاحتياجات التي تراكمت والتي وصل عددها إلى (39196) طلب.

6. توفير اعتماد مالي إضافي لحل مشكلة العجز المستمر في ميزانيات كل من كليات التقنية العليا وجامعة الإمارات من جزاء تراكم الفوائد المصرفية في السنوات السابقة والتي تؤثر حال بقائها على الاعتماد الأكاديمي لها دولياً.

7. رصد اعتماد مالي إضافي لهدف التوطين في ميزانية كليات التقنية العليا حيث إن الميزانية المرصودة لا تجاوز (20) مليون درهم وهو مبلغ متواضع مع حجم التحدي المتمثل في بلوغ التوطين نسبة لا تجاوز (13.5 %) فقط على الرغم من مرور فترة تجاوز العشرين سنة من إنشاء المجمع.

8. رصد اعتمادي مالي إضافي لجامعة الامارات فيما يتعلق بالبحث العلمي حيث إن المرصود للهدف الإستراتيجي الثالث "المحافظة على المستوى العالي من الإبداع على البحث العلمي المتقدم" نسبته 2.8% من مجمل ميزانية الجامعة وقد اكدت الجامعة بأنها طلبت اعتماد مالي إضافي قدر بمبلغ (40) مليون درهم لأغراض البحث العلمي ولم يتم توفيره أو الموافقة على اعتماده ، لحاجة الدولة إلى تطوير الجانب البحثي وتأثيره على الاعتمادات الدولية للجامعات المحلية.



9. حل الازدواجية الواردة في الأهداف في كل من صندوق الزواج ووزارة الشؤون الاجتماعية فيما يخص زيادة الوعي والتماسك الأسري حيث رصد لها في الهدف الاستراتيجي الأول في وزارة الشؤون الاجتماعية الخاص " بدعم الدور المحوري للأسرة في التماسك والتمكين "، مبلغ (33,203,990) درهم وهو ما يشكل نسبة تصل إلى 1.11% من مجمل ميزانية الوزارة ، ورصد لها مبلغ (8,272,000) بنسبة (3.75%) من مجمل الميزانية الخاصة بالصندوق .

10. رفع المخصص المالي الموجه للنفقات الاستثمارية (المشروعات) في ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية وتوجيهها للتدريب والتأهيل للباحثين عن العمل وفق متطلبات السوق.

11. عدم حضور الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية لمناقشة ميزانيتها على الرغم من أهمية الجانب المتعلق بالتوطين الذي تضطلع الهيئة بالقيام به .

12. عدم موافاة بعض الجهات التي حضرت الاجتماعات اللجنة بالمعلومات التي طلبتها اللجنة منها رغم الوعد بتوفيرها ومن ذلك - مثلاً - نتائج ورشة العمل الخاصة بمتطلبات سوق العمل من المواطنين والتي وعدت هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية بتوفيره.

13. لوحظ وجود تفاوت بين تقديرات ميزانية جامعة الإمارات في جدولي الأهداف والإجمالي فقد كان إجمالي الميزانية (1,310,902,000 درهم) وبينما بلغت في جدول إجمالي الميزانية (1,408,272,000 درهم)، مما أدى إلى اختلاف مالي بلغ قدره (97,370,000) درهم.

14. زيادة الاعتمادات المالية المخصصة لميزانية وزارة الاقتصاد فيما يتعلق بحماية المستهلك والمشاريع المتوسطة والصغيرة والتنمية الصناعية.

15. ضرورة إيجاد مخصص مالي لمتقاعدي وزارة الداخلية لتطبيق مكرمة صاحب السمو رئيس الدولة بشأن زيادة معاشات المتقاعدين بنسبة (70%) .

وإذ تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من ملاحظات فإنها تأمل أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع وتدعو المجلس للموافقة على ما ورد بتقريرها.

معالي الرئيس :

شكرا سعادة المقرر ، والآن هل هناك أية ملاحظات على تقرير اللجنة ؟ الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد الشامسي :

شكرا معالي الرئيس ، أول شيء أقدم بالشكر لرئيس وأعضاء اللجنة على جهودهم في إعداد هذا التقرير المفصل ، والحقيقة أن هناك بعض الملاحظات وردت في هذا التقرير تتعارض مع ما



قدمه معالي الوزير قبل قراءة هذا التقرير ، فقد تكلم معالي الوزير في البداية عن الميزانية الصفرية ، وأهم مبدأ في هذه الميزانية وهو المبدأ الأول - حسبما قرأت فوق - هو " موازنة الخطة الاستراتيجية للدولة " ، لكن من خلال اطلاعي على التقرير - الحقيقة - فإن هذا التقرير في شكله العام يعني أن الميزانية لا تعبر عن موازنة تطبيق الخطة الاستراتيجية للحكومة الاتحادية وذلك من خلال ما جاء في التقرير - وأعتقد - أنه في الصفحة الرابعة ، فلأسف التقرير لم يكن مرقما ولكن أنا رقمته ترقيما شخصيا ، ففي الصفحة الرابعة منه جاء النص التالي :

" اتضح بالرجوع إلى الخطة التشغيلية والمبادرات المرتبطة بها عدم تحديد مخصصات مالية لبعض المبادرات ، وهذه المبادرات رئيسية وذكرت بالتفصيل ، وأن عدم وجود تخصيص لهذه المبادرات لا يساعد على تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتحقيق نمو في هذه الميزانية ، وأن الميزانية لا تحقق النمو الموجود هنا" ، فالميزانية الصفرية خلال الثلاث سنوات لا يوجد فيها نمو حقيقي في المشاريع الاتحادية ، فالميزانية صحيح أنها زادت بمقدار نصف مليار ، لكن هذه الزيادة هي عبارة عن رواتب لتغطية عجز محدد للسنة الماضية بناء على مكرمة صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد ، فالميزانية لا تحقق هذه المتطلبات لولا المبادرات الكريمة من صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد بإنشاء الطرق وإنشاء المشاريع ، فهذه الميزانية لا تحقق شيئا ، لكن المبادرات التي تفضل بها سيدي صاحب السمو رئيس الدولة هي التي حققت هذا النمو الذي نراه ، ويفترض أن هذه المهام هي مسؤولية الحكومة الاتحادية . هذا بالنسبة للبند الأول .

الشيء الثاني هو ، وصول الميزانية مجزأة إلى المجلس الوطني : وأعتقد أن هذا هو ما أعاق عمل اللجنة وأخرنا وآخر المعلومات الواردة ، علماً بأن الحكومة الاتحادية صدقت عليها مجتمعة ، فلا أعلم ، هل الحكومة صدقت عليها بنداً . بنداً ؟ لأن البيان الذي صدر قد صدر مرة واحدة ، ويفترض أنه عندما صدر البيان أن ترسل الميزانية كاملة إلى المجلس ، وهذه ملاحظات عامة - فقط - قبل أن ندخل في ملاحظات تفصيلية حول كل وزارة من الوزارات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة العضو على سؤاله ، أعتقد أنه سبق وأن وضّحت أنه عندما نتكلم عن الخطة الاستراتيجية فنحن نتكلم عن خطة استراتيجية تعد ما بين الوزارة ووزارة شؤون مجلس الوزراء ، وهناك الخطة العامة للحكومة وهي خطة 2021 ، والخطة الاستراتيجية تعد -



كما أوضحت في الرسم الذي عرض عليكم - ما بين الوزارة المعنية ووزارة شؤون مجلس الوزراء للإعداد لكل القطاعات لكل وزارة على حدة ، ومن ثم تحديد هذه البرامج وتحديد الأنشطة، وعلى ضوء ذلك يتم الإعتماد لكل وزارة ، ولا ننسى أن هناك إيرادات معينة للحكومة الاتحادية ، وهذا الإيراد مبني على دراسات علمية توضح أن هذا ما نتوقعه من إيرادات في هذه السنة أو السنوات القادمة ، لذلك حددنا ذلك بناءً على دراسة لثلاث سنوات ، والسبب أن جميع المشاريع لا تنتهي في سنة واحدة ، وأنه ربما في السنة الأولى من الثلاث سنوات لا تبدأ فيها المشاريع لأنها تعتبر فترة إعداد لبعض المشاريع ، لذلك يتم التحديد لكل قطاع ولكل وزارة بناء على المبلغ الإجمالي ، ويتم إعادة الدراسة مرة ومرتين ، ثم يتم عرض الموضوع على اللجنة المالية والاقتصادية ، وتتم مناقشته وتحديد الأولويات في اللجنة المالية والاقتصادية ، ومن ثم يتم إعادة مراجعة المشاريع أو المبادرات أو البرامج مع الوزارات المعنية ، وتجتمع اللجنة المالية في شهر سبتمبر ومن ثم ترفع مشروع الميزانية إلى مجلس الوزراء الموقر ، فهذه المراحل تتم بناء على تحديد الأولويات ، وتحدد الأولويات بناء على الاجتماعات بين الوزارة المعنية ووزارة شؤون مجلس الوزراء ووزارة المالية بحكم ما هو موجود من الإيرادات، وأرجو أن يكون هذا واضحاً لأن هناك دخل معين ، وأنا استعرضت هذا وكلكم تعرفون أن دخل الدولة يعتمد على ثلاثة قطاعات هي : مساهمات الإمارات ، وعوائد الاستثمار ، والإيرادات ، وهذه تحددتها الدراسات ، فلا يمكن أن نلتزم في سنة من السنوات ، فحسب القانون يجب أن تكون ميزانية متوازنة ، فهذه إيرادات السنة ، لذلك بدأنا نقيم الإيرادات على مدى ثلاث سنوات وكيف نوزع البرامج ، فالعملية أعتقد أن مدروسة وتتم بطريقة صحيحة وتحدد البرامج والأنشطة. أما ما تفضلت به بالنسبة لوصول الميزانية مجزأة فأعتقد أن هذا لأن ميزانية وزارة الصحة لم ترد - للأسف - في الوقت المناسب ، فميزانية وزارة الصحة موزعة على الأنشطة ، والأهم عندنا أن تكون موزعة على البرامج ، أما مسألة الأنشطة فالوزارة المعنية هي التي تقوم بتوزيعها ، فلديها الصلاحية بذلك ، فلها أن تلغي نشاط أو تحذفه أو تضيف المخصص لها لنشاط آخر إذا رأت ذلك، فهذا من صلاحيات الوزارة ، وتفضل مجلسكم الموقر وطلب هذه البيانات وتم تزويد المجلس بجميع البيانات التي طلبها ، وللأسف كان هذا التأخير من قبل الوزارة المعنية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ علي جاسم .



سعادة/ علي جاسم أحمد :

شكرا معالي الرئيس ، شكرا معالي الوزير في البداية طبعاً أشكر الأمانة العامة على تقريرها الوافي

معالي الرئيس :

التقرير هو تقرير اللجنة يا أخ علي وليس تقرير الأمانة العامة

سعادة/ علي جاسم أحمد :

هو نفسه يا معالي الرئيس

معالي الرئيس :

ليس نفسه يا أخ علي ، فلنكن واضحين ودقيقين في الكلام

سعادة/ علي جاسم أحمد :

يا معالي الرئيس ، أنا أشكر دائرة في المجلس قامت بجهد ، أليس من حقي أن أشكر هذه الجهة ؟

معالي الرئيس :

من حقا ، لكن هذا من أجل من يستمعون إليك ، فيجب أن يعرفوا أن هذا هو عمل اللجنة ، فاللجنة هي التي قامت بالدراسة ، والمؤسسات الباقية تدعم عمل اللجنة ، فلو سمحت يجب أن نعطي الناس حقوقها

سعادة/ علي جاسم أحمد :

يا معالي الرئيس أنا سأرجع لتقرير اللجنة لكن - فقط - أود أن أشكر الأمانة العامة على جهدها ، فليس من الإنصاف أن ننتقد دائما ، فعندما يكون هناك شيء إيجابي المفروض أن نذكره .

طبعاً أشكر معالي وزير الدولة للشؤون المالية على إعداد مشروع الميزانية الشمولية للدولة ، ومن خلال دراسة الملف الفني لتحليل الميزانية اللجنة عقدت اجتماعات مع بعض الجهات ، لكن لم نلاحظ من خلال اجتماعات اللجنة أنها توصلت إلى نتائج معينة ، فأنا عندما استدعى جهة معينة لدراسة ميزانياتها أو غير ذلك فعلى الأقل يتم وضع الملاحظات ، فإذا كان هناك - مثلا - قصور في البرامج تتم دراسة أسباب القصور ، فمعالي الوزير شرح لنا الآن أنه لا يجوز وضع البرامج أولاً ومن ثم تضع المخصصات لها ، فالمخصصات محددة ، وعليه فالبرامج تكون وفق المخصصات ، وإذا زادت بعض البرامج أو استحدثت فبذلك تكون خارج الاعتماد المالي ، وهذا ما جاءت به اللجنة ، وهذا موضوع مهم يتعلق ببرامج الوزارات والهيئات والميزانيات المخصصة



لها وتطوير الميزانية من سنة إلى أخرى ، وقياس الأداء وغير ذلك، لذلك أنا أقترح أن يضع المجلس جدولاً زمنياً خلال هذا الدور وبحضور معالي وزير الدولة للشؤون المالية لمناقشة الوزارات في قواعد إعداد ميزانيات هذه الوزارات والهيئات .

أيضاً في ضوء الرقابة السياسية للمجلس المفروض أنه عندما تكون هناك تقديرات فيجب أن نعرف على أي أساس جاء التقدير لهذه المبادرة أو لهذه البرامج .

ثانياً : قياس الأداء ، أن نقوم بقياس الأداء وهل تحقق شيء من خلال هذه البرامج أم لم يتحقق ؟ لأننا نهدف إلى أهداف معينة ، وقد وضعنا برامج وخصصنا لها ميزانية ، ووضعنا برامج تنفيذية لها ، وبذلك نقيس مدى ما تحقق للدولة في هذا المجال .

بالنسبة لمبادرات صاحب السمو رئيس الدولة - طبعاً - الاتحاد - أصلاً - قام في البداية بجهود المغفور له الشيخ زايد بن سلطان ومن أبوظبي ومن دبي ، والميزانيات كانت تأتي من هاتين الإمارتين ، ولا زالت المكرمات تتوالى ، لكن نحن في موضوع المعيار في تنفيذ المشاريع وغير ذلك تفيدنا أحياناً بعض الأرقام في مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة خاصة فيما يتعلق بموضوع البنية التحتية وتلبية احتياجات المواطنين ، فهذه الأرقام إذا أبرزت تدعم إحصائيات الدولة فيما يتعلق بموضوع البنى التحتية .

كذلك بالنسبة لموضوع تشغيل المواطنين العاطلين عن العمل هذه من النقاط المفروض أن يكون لها برنامج زمني محدد بحيث تكون ضمن ميزانية السنة ، أي 2013 أو 2014 أو 2015م بحيث تكون وفق خطة زمنية محددة ، ولها رصد مالي في الميزانية وتدخل ضمن الأهداف .

الحقيقة أود أن أسأل معالي الوزير : كيف يتم التنبؤ بإيرادات الميزانية للسنوات القادمة ؟ فهو يعرف مصادر تمويل الميزانية لكن كيف يتم التنبؤ بالإيرادات وكم ستكون ؟

ثانياً : ما هي معايير تقييم نتائج تنفيذ الميزانية السنوية ؟ أي ما هي المعايير التي نعتمد عليها في تقييم برامج الميزانية السنوية ؟ طبعاً الحكومة مع المجلس ، والمجلس من ناحية والحكومة من ناحية ثانية توضع برامج وتوضع الميزانيات ونتأكد هل الأهداف - فعلاً - تحققت ؟ كذلك المعايير ، ما هي المعايير ؟ فبالأمس كنا في المؤتمر الذي استضافه المجلس - وشاركنا فيه - وجدنا أن المعايير تختلف ، وهذا غير ما نقرأه في الإعلام ، فالمعايير العالمية تختلف ، والأهداف تختلف ، والنتائج تختلف ، فالظاهر لنا أن الأمور جيدة لكن في باطنها لم تحقق النتائج المرجوة لها .



فنتمنى من المجلس في نهاية مناقشتنا واعتمادنا للميزانية بأن يرفع المجلس برقيات شكر وتقدير إلى صاحب السمو رئيس الدولة ونائب رئيس الدولة على مبادراتهم التي تعتبر إضافة للميزانية وكبرامج - أيضا - تضاف بالإضافة للميزانية أن هناك دعم مباشر من الحكومة لكل ما يتعلق بالبنى التحتية واحتياجات المواطنين ، وشكرا سيدي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الأعماش .

سعادة/ أحمد عبدالله الأعماش :

شكرا معالي الرئيس ، أشكر معاليك - أولاً - على السماح لي بالتحدث ، ثم أشكر معالي وزير الدولة للشؤون المالية ، وأحب أن أثني على التعاون التام الذي تم بين وزارة المالية مع اللجنة وتقديم كل ما هو مطلوب من وزارة المالية ، فشكرا لفريق العمل الذي اجتمعنا معه والتقىنا به . أما فيما يخص كلمة سعادة العضو علي جاسم فأعتقد أن الأخ علي جاسم لم يقرأ الدستور ، وأريد من الأخ علي جاسم أن يرجع للمادة (99) من الدستور وكذلك المادة (103) من الدستور لكي يحدد ما هي اختصاصات اللجنة والمطلوب منها لكيفية قراءة التقرير أو دراسة التقرير ورفعها إلى المجلس الموقر ، فقد التزمت اللجنة بكل ما هو مطلوب منها حسب الدستور وحسب اللائحة الداخلية في إعداد التقرير .

البند الثاني - يا معالي الرئيس - فقد تبنت اللجنة مخططا علمياً قد يكون جديداً على بعض الإخوان فيما يتعلق بمناقشة الجهات المختصة فيما يخص الميزانية لعام 2013م ، وكانت اللجنة تتمنى أن تقدم تقريراً أفضل وأوسع من هذا التقرير لكن هناك عاملين أساسيين لم يسعفانها وهما :

أولاً عامل الوقت : فكما تعلمون أن الميزانية وردت للجنة في وقت متأخر ، ومتطلبات إعدادها واعتمادها قبل الموعد المحدد تطلب منا أن نقوم بهذا الجهد بهذا الوقت القصير ، إلا أننا نعتقد أننا قدمنا ما هو مطلوب وأكثر ، وهناك ثلاث ملاحظات أريد من أصحاب السعادة أعضاء المجلس الموقر أن يأخذوها بعين الاعتبار وهي :

أولاً : الميزانية الاستثمارية التي ترتبط بالأهداف الاستراتيجية : حيث أن النظام المتبع الآن في إعداد الميزانية هناك أهداف تعدها الوزارة ، وهناك برامج ونشاطات ، فالنقاش كان يدور مع الوزارات المختصة حول الهدف ثم البرنامج ثم النشاط ، وإذا كان هذا البرنامج أو هذا الهدف قد خصص له مبلغ من قبل الوزارة أو طلب هذا المبلغ من وزارة المالية ، ووزارة المالية لم تحققه ، وكأن التقرير واضحاً بأن هناك أهدافاً أعدت من قبل هذه الوزارات إلا أن هذه الوزارات



لم تقي بتحقيق هذه الأهداف لسببين : إما لسبب يتعلق بالوزارة نفسها أو لسبب يتعلق بوزارة المالية لعدم تخصيص هذا المال المطلوب لهذا الهدف ، وهذا واضح وموضح ، وخاصة أننا ركزنا على الأمور المجتمعية التي تتعلق بالتوطين والتأمين الصحي وحاجات المجتمع وصندوق الزواج - مثلاً - وبرنامج زايد للإسكان ، وبالتالي عدم اطلاع اللجنة على الميزانيات التشغيلية التي تحتوي تفاصيل هذه المبادرات هنا أوجد عندنا عجز في إمكانية تقديم المعلومة الكافية عن التوافق بين نتائج الاستثمار والأهداف المستثمرة .

ثانياً : عدم حضور الهيئة الاتحادية أو وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل - كذلك - أعطى نقصاً في عملية أن نذكر ما هو واقع هاتين الهيئتين بما يتحقق أو يتوافق مع الواقع من حيث الهدف والبرنامج والنشاط .

كذلك عدم توفر المعلومات المطلوبة لهذه اللجنة ، إلا أننا نعتقد أن هذا التقرير يكفي ويستكمل كل ما هو مطلوب ، ونرجو من المجلس الموقر أن يعذرنا إن كان به نقص أو عدم إمكانية توفير المعلومات المطلوبة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

الآن ننقل إلى معالي الوزير ليرد على ملاحظات الأخ علي جاسم حتى نستكمل ملاحظاته ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، والشكر لسعادة العضو علي جاسم ، وسعادة أحمد الأعماش على ما تفضلوا به . صراحة ما نقدمه من معلومات هو واجب ، وهذا يحتمه علينا الدستور والقانون ، فالتعاون بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية واجب في كل المراحل ، وكلنا فريق واحد - معالي الرئيس - ونحن موجودين في هذه الأماكن لخدمة هذا الوطن .

بالنسبة لما تفضل به سعادة علي جاسم حول الإجراءات أود أن نؤكد أن هناك دليل للإجراءات ، وقد ذكرت ذلك في عجالة في البداية ، فهناك دليل إجراءات كامل متكامل بالنسبة لسياسات وطريقة إعداد الميزانية بالتفصيل ، وهذا موجود على موقع الوزارة ويتم تحديثه كلما جاءت إجراءات أو كلما حصلنا على ملاحظات من الجهات الحكومية .

الشيء الثاني الذي ذكره الأخ العضو هو بالنسبة لقياس المؤشرات : نعم ، وزارة المالية تقوم بقياس المؤشرات المالية على كل البرامج وإعداد نسب الصرف على هذه البرامج ، ويرفع هذا التقرير لمجلس الوزراء الموقر كل ثلاثة أشهر .



كذلك المؤشرات الاستراتيجية : فكما وضحت - في الرسم الذي عرض عليكم - أن هذه تعنى به وزارة شؤون مجلس الوزراء ، فمكتب رئيس مجلس الوزراء هو المعني بقياس المؤشرات الاستراتيجية ومدى تنفيذها، فهناك اختصاصات واضحة في هذين المجالين وهما المؤشرات المالية والمؤشرات الاستراتيجية ، ولعلم أصحاب السعادة أعضاء المجلس الموقر فإن هناك خطط تشغيلية وخطط استراتيجية لكل وزارة وكل جهة تتم الموافقة عليها قبل بداية السنة ، وهذه الخطة التشغيلية هي التي يتم رفع تقرير شهريا فيها لمكتب رئيس مجلس الوزراء ، وتصدر بها تقارير دورية من مجلس الوزراء إلى الجهة المعنية ، فكل وزارة وكل جهة عندها خطة تشغيلية وخطة استراتيجية موزعة على (12) شهراً ، وتتم تحميل النتائج بصفة دورية على موقع " إنجاز " لرئاسة مجلس الوزراء ، فهناك متابعة كاملة لما يتم إنجازه في جميع المجالات بالنسبة لرئاسة مجلس الوزراء بالنسبة للخطط الاستراتيجية والتشغيلية ، وطبعاً - تفضل وذكر سعادة العضو - بالنسبة للمعايير فعندما تعد الخطط الاستراتيجية وتعدل الخطط التشغيلية فهي تعد على أساس معايير دولية ، طبعاً يؤخذ بعين الاعتبار وضع الجهات الاتحادية في بعض المعايير ، وهناك نسب إنجاز يجب أن تتحقق في هذه المؤشرات ، وقد تفضل - كذلك - وذكر بالنسبة لمكرمة صاحب السمو رئيس الدولة "حفظه الله" أعتقد أن هذه المبالغ - معالي الرئيس - هناك مجلس لتنسيق السياسات المالية بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية ، وفي السنة الماضية لأول مرة ينجز تقرير البيانات المالية المجموعة لدولة الإمارات ، فأنجزنا هذا ويتم رفع تقرير لمجلس الوزراء كل ستة أشهر بالتنسيق مع الحكومات المحلية بالنسبة لما يتم صرفه بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية ، لذلك التقرير - طبعاً - جاهز بالنسبة لدولة الإمارات والبيانات رفعت للسنة الأولى في هذه السنة ، وبإتمامها سوف نرفع التقرير لسنة 2012 ، لكن هناك تقرير لسنة 2013 وهو يرفع ويناقش - أحياناً - في الصرف على متطلبات صندوق النقد الدولي، فكل هذه الإجراءات - والحمد لله - تم التنسيق فيها - وإذا لم تخني الذاكرة - أعتقد أن إجمالي البيانات المالية للدولة في السنة الماضية على مستوى الدولة بالنسبة للإيرادات هي في حدود (380) مليار درهم ، وبالنسبة للنفقات على مستوى الدولة لسنة 2011 هي (344) مليار درهم تقريباً وتوزع على الإمارات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

هناك نقطتان ذكرهما الأخ علي جاسم أحب أن أذكرك بهما ، مسألة التنبؤ بالميزانيات وكذلك كيف يمكن للمجلس أن يُعلم بمكرمات سيدي رئيس الدولة في مجال البنية التحتية والتي هي خارج



الميزانية ، كيف يمكن أن تبلغ تكلفة هذه المشاريع للمجلس بحكم أن هذه تعتبر من النفقات المالية التي تقدمها الدولة للشعب ، تفضل يا معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس على تذكيري بهاتين النقطتين ، أعتقد بالنسبة لنقطة تتبع الإيرادات فهناك معادلة تم وضعها بناءً على دراسة نموذج تمت بالنسبة لكل وزارة أو كل جهة معينة حيث تقوم الجهة المعنية على النظام الآلي بالتنبؤ بإيراداتها ، وواجبنا في وزارة المالية أن ندقق على هذه التنبؤات . وهل وضعت على حسب النموذج المعطى وتوقعاتهم ، وإذا كانت هناك افتراضات بأن يقل الإيراد لماذا ؟ أهم شيء لماذا سيزيد أي الأسباب ، لأن نحن لدينا نظام وليس هناك تغيير في الرسوم ، وعندما يتم إعداد الميزانية وما هي توقعات الوزارة ويتم مناقشة هذا الموضوع بالنسبة للإيراد والأسباب ويؤخذ هذا بعين الاعتبار عند إعداد الميزانية ، فهناك نموذج معد يتم بناءً عليه إعداد هذه التنبؤات وهو معد بطريقة علمية .

الشيء الثاني : بالنسبة لمكارم صاحب السمو رئيس الدولة "حفظه الله" ، فهذه تأتي في البيانات الكلية لإمارة أبوظبي ، فهي تدخل بالنسبة للمصروفات وإمكاننا أن نطلب من الجهة المعنية التي تقوم بالتنفيذ ، وهناك كثير من المشاريع التي تشرف عليها وزارة الأشغال وهي معنية بالإشراف والتنفيذ أما الصرف فيأتي من حكومة أبوظبي ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، دكتور عبدالرحيم تفضل .

سعادة/ د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، في الحقيقة في البداية أقدم بجزيل الشكر إلى اللجنة التي قدمت هذا التقرير المتميز ، والحقيقة قبل أن أدخل في مداخلتي لدي بعض الملاحظات السريعة على ما تفضل به معالي الوزير في بداية الجلسة ، فقد قال معالي الوزير أن الميزانية هي ميزانية مجمعة على مدى ثلاث سنوات (2011-2012-2013) وأعتقد أنها لو كانت ميزانية صفرية لكل سنة وإذا كانت ميزانية مجمعة كان يفترض أن يكون الرقم واضح ويتم تقسيمه على الثلاث سنوات وهذا غير موجود .

الأمر الآخر - أيضاً - في عرض معالي الوزير يقول نحن لازلنا نرفع جاهزية الوزارات ، ونحن الآن في السنة الأخيرة من الميزانية الصفرية ولا زلنا نرفع من جاهزية الوزارات والمبدأ الأساسي أن هذه الجاهزية يجب أن تكون موجودة قبل البدء - أصلاً - في تطبيق هذه الميزانية .



أيضاً معالي الوزير يقول أن الإنفاق العام في الدولة بالنسبة للميزانية الاتحادية حوالي (17%) بالنسبة للإنفاق العام للدولة وأعتقد أن هذه نسبة متدنية جداً .

الأمر الآخر - معالي الرئيس - إذا كانت الميزانية صفرية ومعالي الوزير يقول : أتوقع أن لا يكون هناك عجز ، فإن هذه العبارة تتعارض أصلاً من مبدأ الموازنة الصفرية ، لأن الميزانية الصفرية تعني أنك تأتي في نهاية السنة وتصفر كل حساباتك ، وميزانية 2011 وميزانية 2012 لم تكونا ميزانيتين صفريتين ، وكان هناك عجز والحكومة دفعت هذا العجز ، وهذا العجز ليس مبالغ للرواتب والأجور .

وهناك نقطة مهمة أخرى - أيضاً - تحدث فيها معالي الوزير حيث يقول أننا نحدد حجم الإيرادات ومن ثم نبني النفقات على حجم الإيرادات ، وأعتقد ليس هذا بالأسلوب السليم لوضع الموازنات ، حيث أن وضع الموازنات هو أن الدولة تحدد احتياجاتها الفعلية لمشاريعها التنموية ومن ثم ننظر إلى الإيرادات ، وهل عندنا فائض أم عجز ؟ أما أن أقول أن المبلغ الموجود لدي هو (20) مليار درهم وأقسمه على الوزارات وكل وزارة ترى وضعها بالنسبة لهذا الأمر !

فهذا - في الحقيقة - يتعارض مع مبدأ الموازنة الصفرية ومبدأ الموازنات بشكل عام . الأمر الآخر ، بالنسبة لرؤية الإمارات في 2021 واستراتيجية الدولة ، هذه الميزانية -في الحقيقة- لا تعكسها فقد ظلت الميزانية على نفس النهج التقليدي ، هي نفس موازنة البرامج والأداء، وهي نفس موازنة البنود وهي نفس الموازنة الصفرية ، فقد تغير المسمى فقط ولكن ظلت الميزانية على ما هي عليه ، ومادام - أيضاً - أن معالي الوزير ضرب أمثلة ببعض الدول المتقدمة فإنني أحب - أيضاً - أن أضرب أمثلة على بعض الدول المتقدمة ، ففي ماليزيا - معالي الرئيس - تم تحديد خمسة مجالات أساسية للميزانية واعتبرت هي أولوية استراتيجية وهي قطاع البنية التحتية ، والقطاع الاقتصادي ، والقطاع الصناعي ، والقطاع الزراعي ، وقطاع التنمية الريفية ، - وأيضاً - تم تقسيم الموازنة إلى بنود إنفاق وهي نفقات تشغيلية ونفقات تنموية ، وعلى سبيل المثال فإن ميزانية ماليزيا في 2013 (56) مليار ، تم رصد (16) مليار للإنفاق على المشروعات التنموية ، ولو نظرنا إلى الميزانية الحالية وكم نسبة المبالغ التي تم رصدها للمشاريع التنموية مقارنة بالإنفاق على الموازنة التشغيلية ، فسند حاصل - معالي الرئيس - أن ماليزيا من الدول القلائل في العالم المهتمة بالتعليم ، وعلى سبيل المثال في ميزانية 2010 رصدت (33.1%) من ميزانيتها للتعليم ، وبالتالي أنت تستطيع أن تعرف أن ميزانية هذا البلد متجهة إلى أي خطة تنموية ، هل يستطيع معالي الوزير أن يبين لنا في هذه الميزانية المقدمة إلينا



أين نتجه في التنمية ؟ هل للتعليم أم هل للصحة أم هي للخدمات ؟ هذه الميزانية لا توضح هذه المعاني نهائياً .

الأمر الآخر - في الحقيقة يا معالي الرئيس - دائماً الميزانية تعبر عن فلسفة وسياسة الدولة ، ما الذي تريد فعله خلال السنة ، ليتفضل معالي الوزير ويقول لنا ما هي الفلسفة والسياسة التي تسعى لتحقيقها هذه الميزانية خلال السنة القادمة من خلال الإنفاق على مشروعات تنموية واضحة ؟ الأمر الآخر - يا معالي الرئيس - أن الميزانية المعروضة أمامنا تعاملت مع كل جهة أو وزارة أو هيئة وفقاً للنفقات والإيرادات ، حتى إذا راجعنا هذه الميزانية لوجدنا أن النفقات التشغيلية أعلى بكثير من النفقات التنموية وتكاد تكون النفقات التنموية معدومة جداً - في الحقيقة - في هذا الموضوع ، فكيف يمكن أن نحقق خطط مثل التطوير في التعليم أو زيادة الاستثمارات أو الحفاظ على المكتسبات الاقتصادية في ظل ميزانيات تعاض من النفقات التشغيلية فيما يتعلق بالرواتب والأجور والصيانة وإيجار المقرات الحكومية وهذا ما يطلق عليه مبدأ النفقات الثابتة في الميزانية، وبذلك لم تقدم - في الحقيقة - وزارة المالية في هذه الميزانية دراسة أو رؤية حول قيمة النفقات الثابتة وقيمة النفقات المتغيرة ، لأن هذه هي البوصلة - في الحقيقة - وهل نحن نتجه إلى تنمية أم نكرس الأوضاع الحالية ؟ وبالتالي لأن الحفاظ على معدلات التنمية مستقبلاً أصعب من الدرجة التي بلغنا إليها .

الملاحظة الثانية - معالي الرئيس - ، الكثير من الخطط المعروضة في الميزانية ما زالت تتعامل باللغة الإنشائية غير القابلة للتطبيق ، في حين أن الميزانية هي لغة الأرقام ، ومن ثم فإن الخطط يجب أن تكون خبرية أي تدل على ما يمكن عمله .

ملاحظة أخرى - أيضاً يا معالي الرئيس - ، هناك مشروعات وبرامج لم تفصح عنها الميزانية ووضعت لها أرقاماً مثل " برنامج التنفيذ بمعرفة وزارة الأشغال " دائماً الموازنة الصفرية لما تقول لي برنامج محدد فإنها لي المبلغ وتحدد التكلفة وتحدد القوى البشرية التي ستقوم بهذا البرنامج ، لكن لما يتم رصد مبلغ معين وأقول أن هذه برامج ستنفذ بمعرفة وزارة الأشغال ، كيف تكون هذه الموازنة صفرية؟! أنا - أيضاً - كعضو مجلس ، كيف أعرف كم برنامج ستنفذه وزارة الأشغال ؟ وكم هي المبالغ التي ستصرف على كل برنامج من هذه البرامج؟! وكم التكلفة ، وكم الوقت ، وكم الجهد وما هي القوى البشرية التي تحتاجها؟! هذا كلام غير موجود ، هناك - فقط - مبلغ وسينفذ بمعرفة وزارة الأشغال ، فكيف تطلق عليها موازنة صفرية؟!



هذا - في الحقيقة - يتعارض مع مبدأ الموازنة الصفرية ، أيضاً - معالي الرئيس - نحن ليست لدينا مشكلة مع الأرقام الموجودة ولكن المشكلة أين يذهب هذا الرقم ؟ وماذا فعل هذا الرقم بشكل واضح ؟ هذا ما نسأل عنه نحن كمواطنين وعن - أيضاً - التنمية في البلد بحاجة للتعرف عليها، وأنهى مداخلتي هذه بمثال بسيط ، في ماليزيا - على سبيل المثال - وفي ميزانياتهم تم تحديد كل مواطن ماذا سيستفيد من التعليم ؟ وماذا سيستفيد من الصحة ؟ وماذا سيستفيد من الخدمات؟ وتم تحديد كم نسبة العائد الذي يعود على المواطن ، هل يستطيع أن يقول لي معالي الوزير في هذه الميزانية المقدمة ما هو العائد الذي لن يعود علي كمواطن بل على القطاع بشكل عام ؟ هذه إشكالية - في الحقيقة - في وضع الميزانية ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا دكتور عبدالرحيم ، معالي الوزير النقاط التي ذكرها سعادة العضو أن هذه الميزانية هل هي مجمعة أم موزعة على السنوات ؟ النقطة الثانية حول جاهزية الوزارات رغم أن هذه هي السنة الأخيرة من هذه الميزانية الصفرية ، وأيضاً مسألة أن (17%) من الإنفاق الكامل في الدولة هو رقم متواضع ، وأيضاً بالنسبة للميزانية الصفرية - حسب ملاحظة سعادة العضو - بأنه من المفروض أن لا يكون هناك عجز في الميزانية الصفرية ، ومن ثم بالنسبة لمسألة سياسة الوزارة من حيث ذكر الإيرادات ثم بعد ذلك النفقات بينما يفترض أن يتم النظر إلى الاحتياجات ثم بعد ذلك تكون الإيرادات لسد هذه الاحتياجات ، وكذلك بالنسبة لرؤية 2021 الطموحة فإن الميزانية الصفرية لا تلبيها ، وهناك الملاحظة الأخيرة التي ذكرها ومختصرها أن هناك تجربة تنمية مهمة في دولة إسلامية هي ماليزيا ، والتي تفرق ما بين النفقات التشغيلية والنفقات التنموية وتركز على النفقات التنموية خصوصاً في مسألة التعليم ، وهذا مثال يجب أن يحتذى أو على الأقل يدرس وبإمكاننا الاستفادة منه ، وهناك نقطة أخيرة أن هناك مشروعات لم تفصح عنها الميزانية و ضرب مثلاً عليها وهي المشاريع التي تنفذ بمعرفة وزارة الأشغال بدون تفصيلات وهذا لا يتوافق مع مقاييس الميزانية الصفرية ، فنسمع جوابكم يا معالي الوزير على هذه النقاط ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة العضو الدكتور عبدالرحيم على ما تفضل به، وبداية اسمحوا لي أن أوضح ما هي الميزانية الصفرية ؟ الميزانية الصفرية ليست هي أن تصدر الميزانية بدون عجز ، الميزانية الصفرية هي لأي نشاط تحدد قيمة ومقدار البرامج والأنشطة ، وإعدادها ، وكم تكلفتها ؟ تبدأ من الصفر ، فإذا تكلمنا عن بناء مستشفى فإننا نحدد جميع الأشياء ، من بناء



المستشفى ، إلى المعدات ، والكادر الطبي والميزانية التشغيلية لهذا المستشفى وبما يتضمن الأدوية وكل شيء ، فهذه هي الميزانية الصفرية . وعندما لا نقول أننا سوف نبدأ ببناء مستشفى بسعة (200) سرير ولا نعرف قيمته التشغيلية ، ولا نعرف قيمة المعدات التي سوف تقوم الوزارة بدفعها من حيث نوعية المستشفى أو نوعية العلاج في هذا المستشفى ، فالميزانية الصفرية تعني أنك تبني من الأساس افتراضاً أن هذا المستشفى كم سيكلفنا بعد بنائه وبعد تشغيله ، ومن ثم ترى الحكومة وتضع في برنامجها أن هناك تكلفة رأسمالية تصرف على الأصول ، والأصول هي المباني والمعدات ، ومن ثم تأتي التكلفة التشغيلية ، إذا كانت الحكومة بعد الانتهاء من المبنى - وأعتقد أن بعض الإخوة الأعضاء حاضرين وعارفين أن هناك مستشفيات وعيادات تم بناءها ولكن لم يتم تشغيلها - لسبب رئيسي واحد هو أنه لم تكن هناك ميزانية موجودة للمعدات ومن ثم لم تكن هناك ميزانية موجودة للكادر الطبي أو للأدوية ، فلما نتجه للميزانية الصفرية نحن نبدأ نخطط أن في هذه السنة سوف يتم البناء وفي السنة الثانية أو الثالثة ننتهي من البناء وتكون هذه التكلفة ، ومن ثم هذه التكلفة التشغيلية ، ولذلك يجب إدراج التكلفة التشغيلية من ضمن الميزانية وتعطي صاحب القرار أن هذه التكلفة سوف تكون مستمرة ويمكن أن تكون في تصاعد بحكم تغير الرواتب أو زيادة الأدوية أو زيادة المرضى ، كل هذه الأمور يجب أن تدرس ، فهذا هو مبدأ الموازنة الصفرية ، ونفس الشيء بالنسبة للمدارس لو أردت أن تدخل في مناهج التعليم العالي ما معنى التكلفة ، الإخوة العارفين أن في أي مساق في الجامعة أو أي رسالة عندما تقدم في أي جامعة رسالة ماجستير أو رسالة دكتوراه أن هذه الأمور يجب أن تدرس بأنك سوف تستقطب هذا العدد من الطلبة وسوف تستقبل هذا العدد من الأكاديميين أو الأساتذة أو الدكاترة لتدريس هذه المساقات لمعرفة التكلفة السنوية ، هذه مبادئ الموازنة الصفرية ، وهي أنك كصاحب قرار يجب أن تكون عندك الصورة كاملة عن تكلفتك التشغيلية المقبلة عندما تنجز هذه البرامج .

وعندما أتكلم عن الميزانية المجمعة - وذكرت أنا - بتعديل المرسوم بقانون رقم (8) لسنة 2011 بالنسبة لإعداد الميزانية وجب علينا أن نجمع جميع الميزانية ، هذه الميزانية المجمعة للهيئات والجهات التي لم تكن تدرج في الميزانية العامة ، فقد كان يعرض عليكم ميزانية الدولة وخمس جهات مستقلة - فقط - ولكن اليوم تعرض عليكم ميزانية مجمعة وكل الجهات التي تصرف عليها الحكومة ، فلذلك هذا رقمنا الصحيح ، وهذا بالنسبة للمؤسسات الخدمية لأن القانون أصرّ على المؤسسات الخدمية ، ولو انتقلنا في المستقبل وعلى أساس أن ندرج ميزانيات الشركات



والمؤسسات التي تساهم فيها الحكومة لرأيتم أن الرقم يختلف ، ولكن نحن نتكلم عن المؤسسات الخدمية التي نص عليها القانون ، هذا بالنسبة للميزانية المجمعة .

وبالنسبة لجاهزية الوزارات - معالي الرئيس - أنا أعتقد أن جاهزية الوزارات كاملة ، وأنا ذكرت أن الوزارات والجهات جاهزة بنسبة عالية جداً ، ولذلك نرى إعداد ميزانية (2014-2016) جاري بسلسلة بالتنسيق مع وزارة شؤون مجلس الوزراء وجميع الجهات ، ونحن مطمئنين على الجاهزية ، ودائماً نتكلم عن الجاهزية لأنه يجب أن نقوم بالتدريب المستمر لأن هناك موظفين يتغيرون وينتقلون فيجب أن يتم إعادة التدريب ، لماذا ؟ لأن الموظف لا يمكن أن يستوعب بعد فترة مئة في المئة فالموظفين ينسون ، وهناك إجراءات ، والوزارات جاهزة منذ 2010 والذي ذكرته سابقاً في العرض الذي عرضته كان من أجل أن أعطي الإخوة والأخوات أصحاب السعادة أعضاء المجلس الذين لم يكونوا أعضاء في اللجنة على أساس أن يعرفوا ما هي الموازنة وكيفية الجاهزية فنحن مطمئنين جداً على جاهزية الوزارات .

وبالنسبة للإنفاق - معالي الرئيس - ، بصراحة هناك إنفاق على المستوى المحلي وهناك إنفاق على المستوى الاتحادي ، فعلى المستوى الاتحادي نقوم به بناء على ما يتم من احتياجات الوزارات ، ومن احتياجات التنمية ، وهذه المبالغ تدرج على مدى ثلاث سنوات ، ولكي أوضح ففي آخر عرض عرضته كانت المبالغ موزعة على ثلاث سنوات لأن الدستور يتطلب إقرار الميزانية سنوياً ، لكن الحكومة ترى إقرارها كل ثلاث سنوات لأن لديها خطة واضحة بإمكانها أن تمشي عليها ، وبالعكس - كما ذكرت سابقاً - هناك وزارات كثيرة نمت برامجها ومستمرة ولم تراجعنا حتى في إعداد أو إضافة هذا لكن بحسب متطلباتها قامت بتغطية برامجها حسب الخطة الاستراتيجية والتنشغيلية المقررة من مجلس الوزراء الموقر .

أما بالنسبة لتنبؤات الإيرادات فيجب أن نقوم بهذه التنبؤات ، فالوزارات تعد خططها وتناقشها مع وزارة شؤون مجلس الوزراء ووزارة المالية لكن في النهاية يتم الصرف بقدر ما هو موجود، ولما تمت المقارنة وجدنا أنه لدينا مقارنات جيدة ونسب الصرف عندنا على مستويات عالية بالنسبة لدول العالم لكن هناك جهات بالنسبة للاستثمار أو الإنفاق على الخطط التنموية ، فأعتقد أنها إما مغطاة من الحكومة الاتحادية أو الحكومات المحلية ، ولا ننسى أننا حكومة اتحادية لها دور معين يحكمها دستور وقوانين في هذا المجال بالتنسيق والتعاون مع حكومات الإمارات المحلية .



نحن ننظر لسد الحاجات حسب المتطلبات المعروفة وبحسب الإيرادات وهذا واقع ، نحن يجب أن نعرف أنه لا يمكننا أن ندخل في مجال لا يمكن أن نغطيه ، وأهم شيء هو أن نفي بجميع التزاماتنا أمام جميع الجهات من الموردين والشركات والمؤسسات .

وبالنسبة للتوفير - فكما رأيتم - قامت الحكومة بالموافقة على زيادة سد العجز في وزارة الصحة في العام الماضي بمقدار (800) مليون درهم ، وكانت هناك متأخرات لم يتم دفعها للكهرباء والماء، وكانت هناك متأخرات لمؤسسات وتم تغطية جميع هذه المبالغ ، لذلك تم إضافة هذه المبالغ والتي انعكست على زيادة المصروفات .

أنا لا أود أن أتطرق - معالي الرئيس - لتجربة ماليزيا ، ونحن نعرف أن ماليزيا لديها نظام ضريبي ، وماليزيا عندما تضع خططها كأى دولة فإنها تضع خططها لبرامجها وتتفق عليها وتتنظر كيف تقوم بتلبية أو الإنفاق على هذه البرامج ، عندها نظام ضريبي ، وأنتم تعرفون أن في كل دولة عندما تتقدم بميزانيته فإنها تتقدم - أيضاً - بزيادة في الضرائب أو نقصان في الضرائب حسب الوضع الاقتصادي للدولة ، فلذلك ماليزيا لديها نظام ضريبي وبإمكانها أن تطبق وتزيد وهي تعلق وعندها الأسباب والمبررات ، فلا يجب أن نقيس دولة الإمارات بدول أخرى ، دولة الإمارات ليس لديها ضريبة على الدخل ولا ضريبة على المبيعات ولا ضريبة على الشركات ، فأرجو أن نكون واضحين ولا نقيس أنفسنا بدولة أخرى ، نحن لنا دخلنا ويجب أن نعرف - معالي الرئيس ، أصحاب السعادة الأعضاء - أننا دولة اتحادية لها إيرادات تكونت على مدى أربعين سنة ولها استثمارات معينة ولها عوائد معينة ، والقانون يلزمنا على أساس أن نصرف في حدود الدخل.

أما بالنسبة لمشروعات وزارة الأشغال والرقم - كما أوردته اللجنة الموقرة وهي مشكورة على ما قامت به - فإنني أود أن أطمئنكم ، فبالنسبة للمشروعات في وزارة الأشغال فهناك مبالغ مدرجة للصحة أو لوزارة التعليم أو لوزارة الداخلية ، تقوم - حسب القانون - وزارة الأشغال بالإشراف على هذه المشاريع ، وهذه المشاريع موجودة في ميزانيات الوزارة ، ووزارة الأشغال تقوم بالصرف على هذه المشاريع ، وأنا لدي هذه المشاريع مشروعاً مشروعاً. وإذا أردتم فسأذكرها لكم جميعها ، مشاريع لوزارة الداخلية ومشاريع لوزارة التربية والتعليم ومشاريع لوزارة الصحة ومشاريع لوزارة العمل ، ومشاريع لوزارة الأشغال نفسها ، كل هذه المشاريع مقسمة لمشروع مشروع. بميزانيته وبالتكلفة وبالا اعتماد المنصرف وبالا اعتماد المعدل وما هو متبقي لهذه السنة أو للسنة القادمة ، فميزانيتنا واضحة ومفصلة .



وبالنسبة لسياسات الوزارة فقد تكلمنا حول السياسات أن هناك خطط استراتيجية وهناك خطط تشغيلية ، وهذا يكون بين الوزارة وبين وزارة شؤون مجلس الوزراء ويتم اعتمادها بما هو يأتي في رؤية 2021 ، فهناك " رؤية 2021 " للحكومة اتفقت عليها جميع الوزارات والجهات الحكومية بحيث تقوم بتنفيذها بالتنسيق مع وزارة شؤون مجلس الوزراء ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ سالم العامري .

سعادة / سالم محمد بالركاض العامري :

معالي الرئيس ، نشكر اللجنة مرة ثانية ، فقد ورد في تقرير اللجنة ملاحظات عددها - تقريباً - (15) ملاحظة أساسية على دراسة مشروع الميزانية ، وقد لفت نظري الملاحظة رقم (3) ولذلك أود الاستفسار عنها وهي تنص على : "ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية نفقات الميزانية العامة السنوية للدولة إعمالاً للمادة (127) من الدستور" طبعاً هذا الموضوع فيه عدة أطراف لكن الوزارة - حسبما أعتقد - أنها هي المعنية بتنفيذ هذه المادة ، لذلك أود أن تضعنا الوزارة في الصورة عن ما الذي قامت به في هذا الجانب ، وما هو العمل المستقبلي في هذه النقطة ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، ما يدرج لكم حسب القانون هو مساهمات الحكومات المحلية ، والمساهمات الآن تأتي من إمارة أبوظبي وإمارة دبي ، فلورأي مجلس الوزراء الموقر أن هناك حاجة إلى إيرادات من الحكومات المحلية الأخرى فهو يقرر هذا ، ولا تقرر وزارة المالية ، وبذلك يتم مناقشته على مستويات أعلى ، إن هذه النقطة معروفة لجميع الأعضاء ، ونحن ملمون بهذا الأمر، فأني إدراج من أي حكومة يدرج في الميزانية ، وهذا ما جرى عليه العرف ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ خليفة السويدي .

سعادة / خليفة ناصر السويدي :

شكرا معالي الرئيس ، الحقيقة أود أن أشكر اللجنة على المجهود الذي بذلته من خلال دراسة الميزانية دراسة جيدة ومستفيضة حيث سلطت الضوء على أوجه النقص في هذه الميزانية،



كم أنها - أيضا - تطرقت إلى المادة التي ذكرها الزميل سالم بن ركاض في المخالفة الدستورية بالنسبة لمساهمة الإمارات .

سؤالي الحقيقة لمعالي الوزير : من خلال الملاحظات وأوجه النقص في الميزانية ألا يوجد تفكير بوجود مصادر أخرى كرسوم على بعض - لا أقول ضرائب - الشركات أو البنوك والتي تتحصل على أموال كثيرة جدا من البلد ولا تدفع أي شيء ولا تلتزم بأي نواحي اجتماعية أو ألا توجد نية لفرض رسوم عليها لتمويل الميزانية الاتحادية ؟ وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، حسب النص الدستوري فإنه لا ضريبة إلا بقانون ، لذلك لا يمكن لنا في الدولة أن نفرض رسوما اتحادية على مؤسسات أو شركات هي في الأصل مرخصة بالنسبة لحكومات اتحادية ،

فلا أعرف ما يقصده بالضبط سعادة العضو بالنسبة لفرض رسوم ،

لكن الميزانية لم تتطرق لهذا ، ولا توجد توجيهات بدراسة رسوم أو فرض رسوم على مؤسسات ، فيجب أن نكون واضحين ، فنحن في دولة متقدمة جدا ، ويجب أن نعرف أنه عندما نفرض رسوم يجب أن نقوم بدراسة تأثيرات أي رسم من الناحية الاقتصادية والاجتماعية .

وأعود لما تفضل به سعادة العضو علي جاسم فيما يخص تحديد الرسوم :

هناك نقطة لم أذكرها - معالي الرئيس - وهي بالإضافة إلى المعايير هناك من متطلبات إعداد الرسوم هو تأثير هذا الرسم اجتماعيا واقتصاديا على الدولة ، لذلك فهذه المسألة تخضع للدراسة ، وعليه لا يجب أن نتطرق إلى رسوم لم نقوم بدراسة مستفيضة ومدى تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للدكتور عبدالله الشامسي .

سعادة / د. عبدالله حمد الشامسي : (النائب الثاني للمجلس)

شكرا معالي الرئيس ، أشكر اللجنة على جهدها الكبير رئاسة وأعضاء ، وسؤالي لمعالي هو على البند (15) من الملاحظات الواردة في تقرير اللجنة والذي ينص على : " ضرورة إيجاد مخصص مالي لمتقاعدي وزارة الداخلية لتطبيق مكرمة صاحب السمو رئيس الدولة بشأن زيادة



معاشات المتقاعدين بنسبة 70% " فهل هناك مخصص مالي موجود حاليا ؟ هذا هو سؤالي الأول.

الأمر الآخر ، إذا كان الجواب بالنفي فأنا أطلب من الرئاسة ومن كافة أعضاء المجلس رفع توصية من المجلس في هذا الشأن لأن المشكلة كبيرة فيما يخص المتقاعدين ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا ، لو تلاحظ يا دكتور عبدالله أن الـ (16) ملاحظة الواردة في تقرير اللجنة هذه لا تسمى توصيات وإنما ملاحظات ، فملاحظتك واردة في التقرير وهي : " ضرورة إيجاد مخصص مالي لمتقاعدي وزارة الداخلية لتطبيق مكرمة صاحب السمو " ، تفضل معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لسعادة العضو ، وأعتقد أنني تطرقت في جلسة سابقة إلى هذا الموضوع ، وأقول - معالي الرئيس - لا يمكن إيجاد مخصص لأن المخصص يجب أن يكون له مقابل مصروف ، فإذا وجدنا مخصص نتوقع أن يقابله مصروف ، ففيما يخص العسكريين عموما هناك أوامر سامية

ومراسيم سامية بهذا الاختصاص ، وما على وزارة المالية إلا التنفيذ عندما تأتيها هذه المراسيم بالتنفيذ ، لذلك فجميع المراسيم التي جاءت تم تنفيذها .

فما تطرقت اللجنة له في تقريرها أعتقد أنه إذا كانت هناك مراسيم فأؤكد لكم ان وزارة المالية عندما تتسلم هذه المراسيم بالطرق المتعارف عليها من الجهات المعنية فهي سوف تقوم بتنفيذ هذه المراسيم سواء كان لها مخصص أو لم يكن ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ مروان بن غليطة .

سعادة/ مروان أحمد بن غليطة :

بسم الله الرحمن الرحيم ، شكرا معالي الرئيس على إتاحة الفرصة لي للكلمة ، وأشكر أعضاء اللجنة على الجهود المبذولة لإعداد هذا التقرير ، كما أشكر فريق عمل وزارة المالية على تعاونهم وتوضيحاتهم التي أثرت نقاش اللجنة ، وساهمت في تضافر الجهود للوصول للهدف المنشود وهو تمكين الوزارات ماليا لتقديم خدمات ذات جودة وكفاءة للمواطنين .

سيدي الرئيس ، أشكر معالي الوزير على الشرح المقدم في بداية العرض على الميزانية الصفرية، والتي تتطلب البدء بورقة خالية - كما وضع معالي الوزير - وتبني الميزانية من الأسفل إلى



الأعلى ، أود أن أشير إلى أن أي ميزانية تبدأ بالمواطن من خلال تقديم الخدمات له وتنتهي برفاهية ورضا المواطن على هذه الخدمات المقدمة من قبل الوزارات والهيئات ، وعليه فإن الميزانية الصفريّة تبدأ بالمواطن من خلال أنشطة تحقق أهدافه يتم تنفيذها خلال فترة محدودة .
معالي الرئيس في " رؤية 2021 - العنصر الرابع : متحدون في الرخاء - حياة صحية مديدة " التزام الحكومة التام بجودة النظام الصحي بحيث يضمن وصول كل الخدمات الصحية إلى كل إماراتي متى ما احتاجها .

من ملاحظاتي على الميزانية الخاصة بوزارة الصحة : أنه تم اعتماد - كما ذكر التقرير - (8) أهداف استراتيجية ، (51) برنامج و (231) نشاطا ، وأشكر الوزير على توفير الدعم المالي للوزارة لأن هذا الرد الذي جاءنا من مسؤولي الوزارة أن الوزارة ما قصرت في دعمهم بالميزانية.

مداخلتي هي على الرقابة المالية والأثر الذي يستفيده المواطن من تمويل الميزانية : ففي الهدف الاستراتيجي لوزارة الصحة يفيد بضمن وصول الخدمات الصحية المتكاملة إلى جميع المقيمين في البلد ، وتم تعديله ورصد مخصص مالي له ، والتعديل أصبح : " ضمان رعاية صحية شاملة ذات جودة عالية طبقا للممارسات العالمية " وضمن الوثيقة المقدمة للجنة من الوزارة تطرقت في تحليل المعايير القياسية الرئيسية لسنة 2009م لذلك سأعود لعام 2009م لأنها هي البداية للميزانية ، فقد تكلمت عن تحديث قدرات المستشفيات ، وأوردت الورقة التي قدمتها لنا الوزارة أن متوسط قدرات المستشفيات هو (1.15) ، في حين أن المتوسط في معايير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية للرعاية الصحية (oecd) هي (6.1) وبذلك نلاحظ وجود فجوة كبيرة بين (1.15) وبين (6.1) ،

وأشارت الورقة أن دولة الإمارات ليست مجهزة بصورة كافية بمرافق المرضى - هذه من أوراق الوزارة - مما يؤدي إلى أن نصرف الكثير على العلاج في الخارج ، وهذا يتطلب زيادة في ميزانية وزارة الصحة ، فهذه ورقة الوزارة التي تقول : " تتطلب زيادة في ميزانية وزارة الصحة " وأتوقع أنه في عام 2010 و 2011 و 2012 واليوم نحن في عام 2013 عملت الزيادة ، وسؤالي بالتحديد هو :

هل تم تقريب الفجوة بين (6.1) و (1.15) ؟ لأن هذا هو المقياس الذي يهمني كمواطن أن تكون هذه الفجوة قد قلت بعدما تم تزويد الوزارات بهذه المصارف والميزانية ، فالسؤال تحديدا - معالي الرئيس - هل قلت هذه الفجوة ما بين (1.15) و (6.1) ؟



السؤال الثاني : مبادرة " أبشر " تتكلم عن توظيف أربعة آلاف موظف سنويا ، ولنقل - على فرض المعلومات التي عندنا - (2000) منهم في القطاع العام و (2000) في القطاع الخاص ، وسأتحدث عن القطاع العام ، وسؤالي هو : هل لدى الوزارة تصور كيف سيتم تمويل هذه المبادرة لدى الهيئات الحكومية ؟ وأعني بذلك أنه في عام 2013م سيتطلب من الهيئات التي قابلناها أن توظف مواطنين ، فكيف ستتم الرقابة وتوفير الدعم المادي من قبل وزارة المالية على هذا البند في كل وزارة ؟ وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكرا يا أخ مروان ، معالي الوزير هناك سؤالين من الأخ مروان أحدهما حول فعالية الصرف على برامج الوزارات ، والمثال الذي ذكره الأخ العضو عن الفرق الكبير ما بين المعدل الدولي والمعدل في الدولة ، كذلك السؤال الثاني حول مبادرة " أبشر " بخصوص توظيف أربعة آلاف موظف في السنة ، فهل هناك موارد مالية مخصصة لهذا الأمر ؟

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس ، أشكر سعادة العضو مروان بن غليطة على ما تفضل به من شرح ، ومن ثم السؤال الذي تقدم به ، صراحة أن الأرقام التي أوردها هي أرقام صحيحة ، ولذلك عندما قمنا بالدراسة في عام 2009م فعلى الأقل حددنا وعرفنا مستوى دولة الإمارات في مجال الخدمات الصحية ، فقد عرفنا هذا المستوى وعرفنا مستوى الدول النامية في هذا المجال ، ولذلك الرسم واضح ويوضح تأخرنا في هذا الشأن ، وهو كما ذكر الأخ العضو (1.15) مقابل (6.1) ، فالدراسة موجودة في هذا الشأن ، وعرفنا مستوى الخدمات الطبية بالنسبة للمعايير القياسية لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في مجال الرعاية الصحية ، لكن لو جئنا على المستوى الثاني وهو : " حركة المرضى النزلاء - الأسرة - العام " وجدنا أننا - مقارنة بدول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية - عندنا ارتفاع في الاستفادة من القدرات الموجودة ، فمعدل الدول (oecd) هو (46) ونحن عندنا في دولة الإمارات (47) ، أي أنه عندنا أفضل ، وهذا مؤشر على أننا أفضل في هذه الناحية .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

وعندما جئنا إلى مسألة مستوى الموظفين وأنه متصلاً بالقدرة ، وقد عرفنا هذا الأمر ووزارة الصحة تحاول تعديل هذا المستوى ، فمستوانا كان (2.3) ومستوى دول منظمة التعاون الاقتصادي هو (3.1) فنحن قريبون منهم لكن طموحنا أن نعدل هذه النسبة للأفضل .



كذلك عندما نتكلم - كما تفضل سعادة العضو - وأنا أذكر لكم التفاصيل كلها بالنسبة عندما قمنا بهذه الدراسة حول ما تخصصه الميزانية ، فعندنا تخصيص لكل مستشفى - معالي الرئيس - وأعدنا الصرف لكل مستشفى وعدد الأسرة وعدد العاملين في هذه المستشفيات ، لذلك تم تعديل موازنة وزارة الصحة وزيادة الصرف ، وفي الوقت الحاضر - معالي الرئيس - ربما كجزء من موازنة 2014 - 2016 نعيد قياس هذه المعايير لنعرف أين وصلنا ، وهل هذا الصرف رفع من المستوى ، أم لا ؟ وطبعا هذا بالتنسيق مع الجهات المعنية ومع الوزارة ومع رئاسة مجلس الوزراء ، لكن في الوقت الحاضر هناك توجيه من اللجنة المالية والاقتصادية ، وهناك لجنة مشكلة من وزارة الصحة ومن وزارة شؤون الرئاسة ووزارة المالية لدراسة ما هي المتطلبات المستقبلية لوزارة الصحة ، فعلى هذا الأساس يتم حصرها بالضبط لتحديد ما هي المتطلبات ، وما هي الخطط لدراسة التكلفة ككل ،

لذلك أنا أعتقد في الفترة القادمة - إن شاء الله - تحقيقا لهذه الرؤية وهي ضمان الخدمات الصحية بمستويات عالية جدا للمواطنين ورعاية صحية شاملة سوف تتحقق ، فهناك خطوات تأخذها الحكومة لرفع مستوى الخدمات الصحية في الدولة هذا فيما يخص هذه النقطة .

بالنسبة لموضوع مبادرة " أبشر " هذه بالنسبة لعام 2013 وأنه عام التوطين ، وهناك توجيهات من مجلس الوزراء بهذا الشأن ، والأمر واضح جدا وهو أن جميع الوظائف الشاغرة والموجودة في ميزانيات الوزارات هي وظائف محددة وسوف يتم تعيين مواطنين عليها ، لذلك إذا كان هناك وظائف فالبنود موجودة ، وطبعا متى يتم التوظيف ؟ فهذا راجع للجهات المختصة ، أما جميع الوظائف الشاغرة أو المستحدثة فهي تحسب على تكلفة أننا سوف نقوم بتوظيف مواطنين على هذه الشواغر أو الوظائف المستحدثة ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكرا معالي الرئيس ، حقيقة أننا انتقلنا الآن من النقاش العام إلى النقاش الخاص فيما يتعلق بالملاحظات الواردة في التقرير ، وأود أن أوضح أنه فيما يتعلق بالموارد البشرية في الحكومة الاتحادية فإن هناك عدد كبير من العاملين في الوزارات الاتحادية لم يحظوا بالترقية منذ سنوات طويلة وذلك لعدم وجود مخصص مالي يسمح بترقية هؤلاء الموظفين ، فهناك موظفين أكملوا أكثر من عشر سنوات في وزارة التربية والتعليم وفي وزارة الصحة وفي كافة الوزارات



ويعملون ويحتلون مناصب أعلى من درجاتهم ، فمثلا هناك موظفين مكلفين بمناصب نواب مدراء مستشفيات ويعملون في مجالات أرقى من درجاتهم الحالية لكن لم يتم ترقيتهم بسبب عدم وجود المخصص المالي ، وأنا أعتقد أن السبب هو الميزانية الحالية ، فهي لا تخلق نوع من النمو ، وهذا واضح كما جاء في الأهداف في التقرير ، " فمن أهداف الهيئة الاتحادية للموارد البشرية تعزيز قدرات الموظفين واستقطاب الكفاءات وتحفيزها " وهذه لم يخصص لها أي موارد مالية هنا في هذين البندين ، وأعتقد أنه من الأهمية أن تخصص مبالغ مالية لهذه الأمور .

النقطة الثانية - سيدي الرئيس - ورد في تقرير المكتب الوطني للضرائب وتم التخصيص له مبلغ (36) مليون درهم ، وتكلم معالي الوزير وقال أنه لا يوجد عندنا شيء اسمه ضرائب في هذه الدولة ، ولا توجد ضريبة إلا بقانون ، والحقيقة أن المواطنين والمقيمين يدفعون رسوما ، والرسوم هي - طبعا - الوجه الآخر للعملة ، فهناك وجه يسمى " ضريبة " وهنا تسمى "رسوم" ، فمتى قلبت هذه العملة فيمكن أن تعاملها كرسوم أو كضريبة ، ونحن كلنا مشاركون في هذا الموضوع .

فيما يتعلق بوزارة الصحة الحكومة الاتحادية لم تقصر ، فقد وفرت دعما ماليا للوزارة في السنة الماضية بما يقدر بـ (700) مليون درهم ، لكن هذا التصحيح الذي حدث هو نتيجة خطأ سابق، فعدم إيجاد المخصصات الحقيقية لهذه الوزارة للتوسعة في المستشفيات ، وخلال الدور الماضي ناقشنا مسألة النقص في هذه المستشفيات ، فهناك مستشفيات مبنية وجاهزة كما تفضل معالي الوزير ، ففي عجمان هناك مركز كبير للولادة - مثلاً - يعمل بشكل جزئي ، ولا توجد كوادر بشرية من ثلاث سنوات ، وهذا تم إنجازه ، وسعادة الأخ راشد أشار في جلسة سابقة أن هناك مستشفى مسافي لا توجد له موارد مالية ، فلا نلاحظ أن هناك نمو في ميزانية وزارة الصحة ، فقط ما أضيف لميزانية وزارة الصحة هو مبلغ (500) مليون درهم عبارة عن زيادة في الرواتب .

النقطة الأخيرة - معالي الرئيس - : تتعلق بالمجال التعليمي ، فالبحث العلمي لم يحظ باهتمام في الميزانية الاتحادية ، وأقرأ لك هنا معالي الرئيس : " كليات التقنية : البحث العلمي صفر " فكلية التقنية التي يصرف عليها مئات الملايين والمليارات فإن البحث العلمي فيها صفر ، فكيف لنا أن نطور؟! وجامعة زايد نسبة (0.4%) من المبلغ المخصص للجامعة مخصص للبحث العلمي؟! وهذا مبلغ لا يمكن أن تجهز به مختبر أو أن تدفع لباحث في هذا الموضوع .



" جامعة الإمارات " ورد في التقرير أن هناك مخصص للبحث العلمي من ميزانيتها بنسبة (2.08)، وإذا تم حسابها ستجد أنها - تقريبا - من الممكن أن تصل إلى (30 - 40) مليون درهم ، لكن ورد في التقرير في الصفحة (22) - حسب ترقيمي لهذه الصفحات - أنهم أثناء مقابلتهم لممثلي الوزارة لم يتم تخصيص هذا المبلغ ، فأرجو من اللجنة توضيح هذه النقطة ، فهل تم توفير مبلغ الـ (40) مليون درهم ، وإذا توفر فماذا يفعل هذا المبلغ للبحث العلمي في جامعة الإمارات؟! ، وقد تفضل معالي الوزير وقال أننا لا نريد أن نقارن أنفسنا بالدول ، ولكننا نكون انتقائيين ونقارن أنفسنا بالدول متى شئنا ذلك ولا نقارن في الجانب الآخر ! فلا بد أن نقارن أنفسنا، وانظر إلى سنغافورة - مثلا - كيف تصرف على البحث العلمي ، وهذه الدولة ضربتها كمثال وأنا لا أريد أن أستخدم هذه الدول ، فلا أريد أن أستخدم أي دولة ثانية ، لكننا أخذناها كمثال في كثير من الأشياء وفي كثير من الممارسات الإدارية ، ونجاحها ، وقد أسسنا أشياء ونجحنا فيها ، ووزارة المالية لم تقصر ، فقد وفرت في بعض الأماكن لكن البحث العلمي لم يحظ بالاهتمام اللازم من قبل وزارة المالية لتخصيص المبالغ الضرورية ، وربما هناك تقصير - أيضا - من الجامعات أو الجهات المختصة في وزارة التعليم العالي ، وأعتقد أنني سأواجه نفس هذا السؤال لوزارة التعليم العالي في مسألة البحث العلمي ، وشكرا .

معالي الرئيس :

معالي الوزير هناك عدة نقاط طرحها الأخ أحمد منها عدم إتمام الترقيات بحكم عدم وجود مخصصات ، كذلك مسألة المكتب الوطني للضرائب ، ومسألة وزارة الصحة وكيف أن الدعم الذي جاء لها نتيجة لعدم وجود تفكير متوازن للمخصصات التي يجب أن تغطي كل نفقات الوزارة، والنقطة الأخيرة بخصوص البحث العلمي ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، أعتقد أن النقاط التي ذكرت هي نقاط جيدة جدا ، وأود - فقط - أن أذكر أصحاب السعادة أنه تمت ترقية أو إتمام ترقية - تقريبا - سبعة آلاف مدرس هذه السنة ، وكان هذا حسب الإجراءات التي تقوم بها وزارة التربية والتعليم ،

فقانون الموارد البشرية يسمح للوزارة المعنية بالترقيات ، وهناك إما ترقية مالية أو ترقية درجة ، وهذا يرجع للوزارة حسب الأداء ، فهناك نظام موجود في الموارد البشرية بدأ تطبيقه ويقوم ببناء على تقييم الموظف وأدائه ، وبناء على المعايير الموضوعية ، لذلك فهناك نظام الآن يحدد بالضبط من يتم ترقيتهم ، فهناك أسلوب أصبح يتبع وضعته هيئة الموارد البشرية بالنسبة لنظام الترقيات ،



وقانون الموارد البشرية واضح في هذه المسألة ، ولا علاقة لوزارة المالية بهذا الأمر ، وهو يطبق على الجميع في الجهات والوزارات ، وهو نظام جيد جدا بالنسبة لتقييم أداء الموظف ، لذلك فوزارة الصحة تعمل بهذا الأمر ، وتم خلال عام 2013 تعديل رواتب أو الترقيات للكثير من الأطباء ، وهذا تم الإعلان عنه .

كذلك أشار سعادة العضو إلى نقطة سبق أن طرحها في سؤال الأخ راشد الشريقي بخصوص مستشفى مسافي ، نحن - معالي الرئيس - ندرج لكل عيادة وكل مستشفى الوظائف المطلوبة ، فإذا قامت الوزارة بتدوين هذه الوظائف ووضعها أو نقل الموظفين إلى مكان آخر فهذا أمر آخر ، ففي جلسة ديسمبر 2012 وضحت بالضبط للمجلس عدد الأطباء وعدد الممرضين وعدد الاستشاريين وعدد الأخصائيين المدرجين في الميزانية ، وأنا بإمكانني أن أعيد هذا الرقم وهو موجود عندي ، فالجهة المختصة بالتنفيذ هي الوزارة المعنية ، وكما هو حال العمل في أي مؤسسة هناك دائما شواغل وبإمكان الجهة المعنية أن تقوم حسب المتطلبات بالتعيين على هذه الشواغل ، وهذا من اختصاص الجهة المعنية .

أما بالنسبة للبحث العلمي فهذا من اختصاص وزارة التعليم العالي ، فلو لاحظتم في التعليم ككل سواء العام أو العالي فهو مدرج له في الميزانية تسعة مليارات وتسعمائة مليون درهم ، وإذا أردنا الحديث عن البحث العلمي فنحن عندنا تكلفة الطالب حسب التخصص سواء العلمي إذا كان طب أو غير ذلك أو التخصص النظري ، فكل هذه الأمور تكلفة الطالب واضحة لنا فيها . أما ما يخص للبحث العلمي فهذا راجع للجهة المعنية صاحبة القرار ، وقد تم إضافة تكلفة إضافية على الميزانية بالنسبة لوزارة التعليم العالي فيما يخص الجامعات بقيمة مليار ومائتين وستة وأربعين مليون درهم ، وهذه إضافة إلى المبالغ التي كانت مدرجة وهي مليارين وثمانمائة وثمان وثمانين مليون درهم وهي عبارة عن ميزانية الجامعات والكليات ، فهناك مخصصات للبحث العلمي ، وهذا راجع للجهة المعنية - معالي الرئيس - وليس لوزارة المالية ، أما إذا أخذنا المخصص من الحكومة الاتحادية للصرف على التعليم العالي فهو مخصص جيد ، وهناك لجنة مختصة مشكلة من وزارة شؤون الرئاسة والجامعات والكليات ووزارة المالية تجتمع لدراسة تحديد الميزانية وتكلفة الطالب ، وتعتمد هذه اللجنة على تقرير ديوان المحاسبة ، حيث يقوم ديوان المحاسبة بتحديد عدد الطلبة ونوعيات تخصصاتهم، و بناء على تقرير ديوان المحاسبة تقوم اللجنة بالاجتماع وتحديد تكلفة الطالب والمخصصات لهذه الجامعات والكليات ، فهناك معادلة



موضوعة ومدرسة وتجتمع اللجنة ثلاث مرات سنوياً على الأقل بناءً على تقرير ديوان المحاسبة لكل فصل دراسي ، وهناك تقيم وتحدد هذه الميزانيات وتدرج ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكراً ، الأخ راشد الشريقي تفضل .

سعادة/ راشد محمد الشريقي:

شكراً معالي الرئيس ، بدايةً أتقدم بالتهنئة لدولة الإمارات وللحكومة لحصول الإمارات على المركز الأول في مجال كفاءة الإنفاق الحكومي ، ولو أن الإنفاق الحكومي الاتحادي لا يشكل ما يزيد على (17%) فقط من إجمالي الإنفاق العام في دولة الإمارات .

أرجع مرة ثانية - معالي الرئيس - إلى موضوع تقديم مشروع الميزانية ، فقد ورد إلى المجلس في 11/08 ، والحمد لله أن هذا الموعد قد تقدم ثلاثة أيام عن الميزانية السابقة لعام 2010 التي أرسلت في 11/11 ، وهذا المشروع - كذلك - لم يأت مكتملاً حسب ما نص عليه الدستور ، وجاء مشروع قانون الميزانية وتلقاه المجلس في 11/29 أي بعد شهر - تقريباً - من إرسال مشروع الميزانية ، وكذلك لم يكن مكتملاً حيث وردت البقية مثل الملحق الخاص بوزارة الصحة الذي جاء في 12/05 ، وهذا - بلا شك - عطل عمل اللجنة وأخر الموضوع كثيراً من الوقت ولا أدري ما هي الأسباب التي دعت لمثل هذا الموضوع .

نرجع - معالي الرئيس - إلى النقطة الرئيسية في الأمر وهي أن الميزانية بصفة عامة - أي ميزانية في أي دولة من دول العالم - تسعى لتحقيق أهداف التنمية أو الخطط والبرامج التي تضعها الدولة سواء كانت خطة طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل ، ولما نستعرض الميزانية الاتحادية والسؤال موجه لمعالي الوزير : هل تحقق الميزانية المعروضة على المجلس الموقر الآن حلولاً أو تسعى لإيجاد حلول للمشاكل والأولويات المجتمعية التي تسعى الدولة لتحقيقها ؟ لما نتطلع إلى واقع الأمر

نرى - الحقيقة - أن هناك تفاوتاً كبيراً جداً ، فالكثير من المبادرات - مثلما استشهدت اللجنة في تقريرها - لا يوجد لها مخصصات مالية وإنما ترك الحبل على الغارب للوزارات ، والمثال الذي ذكره معالي الوزير على وزارة الصحة مازلنا نعاني منها ، فالمنطقة التي أشار إليها معالي الوزير وهي مسافي فيها مستشفى مضى عليه ثلاث سنوات جاهز ومكتمل البنيان ولا يعمل به (10%) من طاقته الاستيعابية أو التشغيلية ، وعلى بعد من هذا المستشفى توجد عيادة في منطقة الخليفة أقامت وزارة الصحة وصرفت عليها الملايين وهي مغلقة منذ إنشائها قبل ثلاث



سنوات، وعلى بعد ثلاثة كيلومترات أخرى توجد عيادة وادي السدر تشتغل جزئياً فأين هو التخطيط ؟ أين موضوع تلازم الميزانية مع الأهداف والخطط والبرامج التنموية ؟ يجب أن يطرح هذا السؤال من قبل الممولين ، من قبل وزارة المالية على الوزارات ، ويجب أن يكون هناك ربط تام بين الخطط التنموية والبرامج التي تهدف الدولة إلى تحقيقها والميزانيات المعتمدة لهذه المؤسسات ، ولما نرى - مثلاً - قطاع التنمية المجتمعية الذي يضم قطاعي التعليم والصحة يصرف عليه (39%) من إجمالي الميزانية الاتحادية ، وقد أعلنت رئاسة الدولة ورئاسة مجلس الوزراء الموقر في أكثر من مناسبة أن هناك اهتمام كبير بقضايا التعليم وقضايا الصحة ، ولكن لما ننظر إلى الواقع نرى أن هناك تفاوتاً واختلافاً كبيراً جداً بما هو موجود على أرض الواقع وبين ما هو مدرج في الميزانية .

أذكر نقطة أخرى - كذلك - فيما يتعلق بتنمية وتوظيف الموارد البشرية ، هيئة الموارد البشرية الآن لما نرى الخطط الاستراتيجية والبرامج التفصيلية للوزارات فإن الكل يسعى لاستقطاب الكفاءات ، الكل يسعى لاستقطاب شخص جاهز ومدرب في مكان ما ، هذه القضية ليست موضوع نقاش ، موضوع النقاش هو إيجاد فرص عمل للخريجين الجدد ، ويذكر معالي الوزير سابقاً أنه كانت هناك مركزية في هذا الجانب وهناك باب مفتوح لاستقطاب الخريجين ومن ثم إيجاد فرص العمل المناسبة لهم في وزارات الدولة ومؤسساتها المختلفة لكن الآن تغير الأمر ، تُرك الأمر لهذه الوزارات ، وهناك تنويع للدرجات ، وهناك استقطاب للكفاءات وهناك حركة تنقل كثيرة بين مؤسسات الدولة المختلفة ، ويبقى الباب موصداً أمام الخريجين الجدد وفي حقيقة الأمر هذه المشكلة لما نتكلم على مبادرة مثل " أبشر " فإننا نتكلم عن أربعة آلاف وظيفة خلال السنة ، وإذا ما قورن هذا العدد بأعداد الخريجين من الجامعات والمعاهد فسندجد هناك فجوة كبيرة جداً يجب أن تسعى الدولة إلى ردمها ، ولما نأتي لمخرجات التعليم - وعلى سبيل المثال - سأذكر تخصصاً واحداً وهو تخصص الطب البيطري ، فهذا التخصص الآن لا يوجد في أي مؤسسة من مؤسسات التعليم باستثناء فصلاً دراسياً افتتح هذا العام في كلية التقنية وبمبادرة من إحدى الجهات المحلية بتوجيه من وزارة شؤون الرئاسة ، وعندما افتتح هذا الباب فإن جامعة الإمارات ستفتتح هذا التخصص وكلية التقنية ستفتتح هذا التخصص ، وبالتالي سيكون هناك توجهاً لهذا الجانب ، فلا بد من ربط الميزانيات بخطط التنمية ، ووبرامج التعليم ، وبمخرجات التعليم وبالتالي بالخطط التنموية الواردة للدولة ، وشكراً معالي الرئيس .



معالي الرئيس :

شكراً أخ راشد ، معالي الوزير ربط الميزانيات بخطط التنمية وتوظيف الخريجين والتنمية البشرية ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة راشد الشريقي على ما تفضل به ، وصراحةً فإن رؤية 2021 مرتبطة بالمجتمع وخطط التنمية ومتطلبات المجتمع في جميع المجالات ، والحكومة تعمل تدريجياً على أن يتم إنجاز هذه الرؤية حسب المخططات الموجودة ، نحن سنمر بفترة (2014-2016) ومن ثم (2017-2019) ومن ثم سيكون في المنتصف (2020-2022) فهناك دورتين لازالتا في الميزانية لتلبية هذه الاحتياجات وتلبية متطلبات الرؤية ، طبعاً هناك تفصيل لكل الخطط الاستراتيجية - مثلما ذكرت - وكذلك الخطط التشغيلية ، ولا أود أن أعقب على ما تفضل به كثيراً لأنه يتكلم عن اختصاصات الوزارات المعنية ، والوزارات المعنية هي التي تقوم بتنفيذ ميزانياتها حسب الخطة المدرجة لها وحسب رؤية 2021 ، وبالنسبة لإيجاد الفرص أو تنمية وتوظيف الموارد البشرية - أيضاً - الهيئة لها خطة معينة بالنسبة للتطوير والتدريب وتقوم بدورات كثيرة بالنسبة للموظفين الاتحاديين وهذه عملية واضحة وتقوم بها هيئة الموارد البشرية وهذا مجال اختصاصها ، ولما نتكلم عن التعليم ونتكلم عن الصحة هناك صرف - ليس اتحادي فقط - بل فهناك صرف محلي من الحكومات المحلية على التعليم وكذلك هناك صرف محلي على الصحة ، فكل الجهات تكمل بعضها البعض في هذا المجال سواء كان في التعليم العام أو في التعليم العالي .

طبعاً مخرجات التعليم فهذا المجال تختص به جهات أخرى ، وهي تنسق حسب استراتيجية الحكومة وعلى ما هي متطلبات الحكومة المستقبلية .

وبالنسبة لفرص العمل فهذا هاجس كبير ، والوظائف موجودة حسب متطلبات الميزانية وخططها لكن في النهاية - كما تعرفون - فإن الحكومة وجهت بأن سنة 2013 هي سنة التوطين ويترك ذلك للوزارات المعنية بتحقيق ذلك ، وهناك مؤشرات في الخطط التشغيلية على نسب التوطين حسب الوظائف الإدارية والإشرافية والفنية ، فهذه كلها موجودة وبمعايير محددة ومطلوبة من قبل مجلس الوزراء وعلى الوزارات أن تحققها ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، دكتورة منى تفضلي .



سعادة/ د. منى جمعة البحر :

شكراً معالي الرئيس ، في البداية أود أن أشكر اللجنة رئيساً وأعضاءً على التقرير الذي قدموه ، وأيضاً لكل من شارك في تقديم أو تطوير هذا التقرير ، وأود أن أثنى على مداخله أخي الفاضل سعادة أحمد الشامسي فيما يتعلق بموضوع البحث العلمي ، وأعتقد أنه في الرؤية الاستراتيجية 2021 في العنصر الثالث بشكل خاص في البند " متحدون في المعرفة " فإن الرسالة واضحة والتوصية واضحة جداً وهي إنشاء اقتصاد معرفي متنوع مرّن تقوده كفاءات مواطنة ، وأيضاً استثمار في العلوم والتكنولوجيا والأبحاث على مختلف المستويات ، وهناك البند (3/3) " تشكل الابتكارات والأبحاث والعلوم والتكنولوجيا الركائز الأساسية لاقتصاد معرفي تنافسي عالي الإنتاجية يدفع عجلة رواد الأعمال ... " ، فبالتالي هناك تأكيد شديد على عملية أو على قضية البحث العلمي ، وحتى هذه اللحظة ونحن نرى الميزانية أن ما يدفع للبحث العلمي يكاد يكون لا شيء ، مقارنة حتى بالدول المجاورة وربما لا تكون ميزانياتها بقدر ميزانية دولة الإمارات العربية المتحدة ، وإذا كنا نعمل من أجل تحقيق هذه الاستراتيجية 2021 إذاً كيف تكون الميزانية متناقضة مع أهداف الاستراتيجية ؟ ألا يجب أن تكون الميزانية متفقة وتعمل من الآن على وضع الديباجات والخطط - وأيضاً - رصد الميزانيات من أجل العمل للوصول إلى هذه الاستراتيجية ؟ أرى أن هناك شيء من التناقض وأعتقد أننا إذا كنا نتكلم عن اقتصاد المعرفة أو مجتمع المعرفة فإنه فلا يمكن أن نصل إلى ذلك ، وأكرر هذا في أماكن كثيرة ، لا يمكن أن نصل إلى ذلك بدون البحث العلمي ، فيجب أن نولي هذه القضية اهتماماً خاصاً جداً ، وأعتقد أن وزارة المالية بتقسيمها للميزانية يجب أن تكون حريصة - أيضاً - وتكون هذه الاستراتيجية أمام عيونها وهي تضع الميزانية ! أريد أن أستفسر - يا معالي الرئيس - عن ذلك الأمر ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا دكتورة منى ، معالي الوزير ، الخطة الاستراتيجية للدولة تؤكد على الاقتصاد المعرفي وعلى الاستثمار في العلوم والتكنولوجيا وعلى كل ما من شأنه إعلاء البحث العلمي ودعم البحث العلمي في الدولة ، بينما البنود الموجودة في الميزانية في هذا المجال لا تقي بالغرض وهناك تناقض ما بين الطموح وما بين المرصود المالي لهذا الطموح ، من فضلك أوضح الموضوع ، تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً للدكتورة ، صراحة تعد الميزانية من قبل جهات ، وهناك وزارة التعليم العالي والجامعات والكليات فهي المعنية بهذا الأمر ، فيجب أن نكون واضحين قليلاً بأولويات كل وزارة



أو جامعة أو كلية في مجالاتها ، وكيف تخصص ، وكيف تتطرق لهذا الموضوع ، أرجو ألا نقم كل رؤية 2021 في سنة أو بفترة معينة ، فهذه يجب أن تبدأ بخط ، فكيف يتم البحث العلمي ؟ البحث العلمي - معالي الرئيس - وأعتقد الكل يعرف أنه يتم بالتنسيق مع القطاع الخاص ، حيث يتبنى القطاع الخاص في أغلب الدول جزءاً كبيراً من الميزانية إذا لم يكن يتحمل كل الميزانية - طبعاً - بالتنسيق في كل المجالات ، فأعتقد المرحلة القادمة المبنية - أيضاً - على شراكة بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص ستفي بجزء كبير من هذا الغرض ، وسبق وأن أدرجت الحكومة مبالغ - ربما يراها البعض متواضعة - لكنها بداية لتأسيس جهة للبحث العلمي ، يجب أن تتم هذه الأمور على دراسات ، وفي أي المجالات ؟ وكم بإمكان الحكومة أن تدعم الميزانية ، وكم بإمكان هذه الجهة التي ستقوم بالبحث العلمي بالتنسيق مع الجهات إما الجهات المحلية أو جهات القطاع الخاص لإنجاز مشاريعها ، فأنا ألمي كبير في دورة ميزانية (2014-2016) أن تقوم الجهة المعنية بتوضيح أو إدراج الميزانية حسب أولوياتها ، لأن هناك بعض البرامج سوف تنتهي وتأتي البرامج الجديدة لأن هذا الهدف عندما تنتهي البرامج إذا كانت هناك وفورات إضافية هل بالإمكان استغلالها أو خلق برامج جديدة في عدة مجالات ، طبعاً جهة الاختصاص هي المعنية بالأمر - معالي الرئيس - ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ حميد تفضل .

سعادة/ حميد محمد بن سالم :

شكراً معالي الرئيس ، أنا عندي استيضاح أكثر من أن يكون سؤالاً إلى معالي الوزير ، طبعاً أشكره على سعة صدره وعلى شرحه المستفيض لهذه الأمور ، بالنسبة - طال عمرك - للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ، فنحن سمعنا كلاماً يدور في وزارة الاقتصاد حول إنشاء صندوق لدعم هذه المشاريع ، والآن دولة الإمارات بصدد إنشاء قانون جديد بما يخص المشاريع ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، فأود من معالي الوزير أن يطلعنا إذا كان هناك أي جديد في هذا الموضوع أو إذا كانت هناك خطة مستقبلية في شأن هذا الموضوع ، مع جزيل الشكر .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس ، أعتقد أن هذا الموضوع هو من اختصاص معالي وزير الاقتصاد ، ولكنني أود أن أؤكد أن الحكومة مهتمة جداً بموضوع تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، وطبعاً هناك



المصرف الصناعي موجود وتتم الآن إعادة هيكلته ليكون " مصرف الإمارات للتنمية " ، كذلك بالنسبة للحكومة الاتحادية فنحن في وزارة المالية تم الانتهاء من الدراسة لرفع مشروع قانون لمجلس الوزراء حتى تقوم هيئة لتسجيل الأصول ، ومؤسسة لتسجيل الأصول الرأسمالية سيكون لها عائداً كبيراً على المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، ونأمل كل الأمل أن يقبل الإخوة المواطنون على هذه المشاريع ونأمل أن تكون الحكومة هي الداعم لهم في المستقبل ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

شكراً ، أخ أحمد الأعماش تفضل .

سعادة/ أحمد عبدالله الأعماش :

شكراً معالي الرئيس ، أولاً أود أن أشير إلى ما أشارت إليه سعادة الدكتورة منى البحر وسعادة الأستاذ أحمد الشامسي حول موضوع البحث العلمي ، فاللجنة تدارست هذا الأمر وناقشته مع ممثل جامعة الإمارات وسألته لماذا لم يتم تخصيص مبلغ للبحث العلمي من قبل جامعة الإمارات ؟ فكان الرد من ممثل الجامعة بأن الجامعة خاطبت وزارة المالية للمطالبة بأربعين مليون درهم للبحث العلمي ولم يتم الرد من قبل وزارة المالية في هذا الشأن ، هذا هو الرد .

المدخل الثانية - يا معالي الرئيس - حول موضوع الأولويات المجتمعية ، فكما أشار الأستاذ راشد الشريقي والإخوان حول وزارة الصحة ، في ميزانية 2012 و 2013 المبلغ انخفض في ميزانية وزارة الصحة (511) مليون درهم رغم زيادة المرتبات والإنفاق ، وحسب المعلومات لدى اللجنة - وسألنا الإخوان في وزارة الصحة - أن هناك مراكز ومستشفيات لديها احتياجات ناقصة ، فلماذا تم تخفيض هذا المبلغ ؟ فهناك (18) مركزاً لم تشغل بشكل مكتمل وإنما تشغل بشكل جزئي لعدم وجود الميزانية .

كذلك حول وزارة التربية والتعليم ، فإن وزارة التربية والتعليم ميزانيتها في 2012 كانت (5.700.000.000) درهم وفي سنة 2013 بلغت ميزانيتها (4.700.000.000) درهم ، ويعمل في وزارة التربية والتعليم (7500) موظف غير مواطن ، والعدد الإجمالي هو (18500) موظف منهم (11000) مواطن والباقي غير مواطنين ، وحسب ما أفاد الإخوة في وزارة المالية الموقرين بأن الوظائف تقيد للمواطنين بينما الوزارة المختصة تعين عليها كيفما تشاء ، وشكراً .



معالي الرئيس :

شكراً أخ أحمد ، معالي الوزير ، جامعة الإمارات خاطبت وزارة المالية بشأن زيادة مخصصات البحث العلمي والوزارة لم ترد عليها ، وبالنسبة للأولويات المجتمعية فوزارة الصحة انخفضت ميزانيتها ، وكذلك وزارة التربية انخفضت ميزانيتها رغم وجود العديد من المسؤوليات سواء في المراكز غير المشغلة أو في الأمور الأخرى ، نرجو توضيحكم يا معالي الوزير تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة العضو أحمد الأعماش ، وصراحةً سأرجع لنفس الأمر ، لما تحدد اللجنة المختصة متطلبات الجامعات والكليات فإنها تأخذ بعين الاعتبار تحديد تكلفة الطالب وكذلك البحث العلمي ، لأننا نتكلم عن تحديد تكلفة الطالب وتوزيعها يرجع للجهة المعنية ، ولو تطرقنا إلى موضوع تكلفة الطالب في كل كلية أو في كل مساق فهي واضحة بالنسبة للجهات ، وهذا راجع للجهة المعنية بتحديد المبالغ وكيف توزعها داخلياً ، ونحن لا نتدخل في توزيع الميزانية داخلياً بالنسبة للجامعات والكليات ، بل تتم على أساس تكلفة الطالب وبإمكاني التطرق لهذا الموضوع باختصار شديد ، فالطالب إذا كان في كلية الطب فإنه يكلف الحكومة سنوياً مبلغ (479.784) درهم ، وإذا كانت الدراسة عملية فالتكلفة هي (116) ألف درهم ، والدراسة النظرية في الجامعة تكلف (58) ألف درهم ، فكل هذه الأمور مأخوذة بعين الاعتبار ويتم تمويل الجامعات والكليات بناءً على هذه المعادلة بما فيها البحث العلمي ، فالتفاصيل راجعة للجهة المعنية، ولا يمكن أن نجزي شيئاً ونضعه في مكان ثم نقول هذا لم يتم وضعه ، فهناك - معالي الرئيس - لجنة مختصة تقوم بدراسة متطلبات الجامعات والكليات وتقوم برفع توصياتها إلى الحكومة ، ومن ثم يتم إقرار الميزانيات المخصصة لهذه الجامعات والكليات ، هذا بالنسبة للبحث العلمي .

أما بالنسبة للصحة والعيادات فأنا أعتقد أن هناك متطلبات وهناك لجنة مختصة من وزارة شؤون الرئاسة ووزارة المالية ووزارة الصحة لدراسة متطلبات وزارة الصحة لجميع العيادات والمستشفيات ونأمل أن تنتهي من عملها وتقوم برفع توصياتها لمجلس الوزراء الموقر ، والكل يعرف أن هناك عيادات بنيت ، وكل عيادة تبعد حوالي (2) أو (3) كلم عن العيادة الأخرى ، وهذه اللجنة المختصة سترفع بالنهاية تصورها أو اقتراحاتها أو توصياتها إذا كانت هناك اعتمادات إضافية مطلوبة لوزارة الصحة فهذا راجع لمجلس الوزراء لإقرارها بعد رفع هذه التوصيات ، لذلك كل الأمور يتم التعامل معها مستقبلاً وهناك لجان مختصة في هذا المجال ،



والحكومة تحاول أن تتعامل مع كل متطلبات الوزارات والجهات المعنية ، والرقم الذي تفضل به الأخ العضو كان لسداد المديونية ، فقد كانت هناك مديونية على وزارة الصحة ، وقد سبق وأن قامت وزارة المالية بتحديد المديونيات في 2007 على وزارة الصحة ثم دفعها ، وفي خلال الفترة من 2008 إلى 2010 و 2011 تكونت مديونيات أخرى ، فالآن الأمور واضحة وتم التنسيق الكامل بين وزارة الصحة ووزارة المالية والجهات المعنية على أساس أن يكون الصرف في حدود الميزانية وتم تغطية جميع المديونيات ولهذا السبب ترون الفارق في المبلغ .

أما بالنسبة لما تفضل به الأخ العضو بالنسبة لوزارة التربية والتعليم فلا أعتقد أنه ذكر أن هناك فارق لأنه لم يكن لدينا فرق في الميزانية ، الرقم المدرج ليس فيه نقص بالنسبة لوزارة التربية والتعليم ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً لمعالي الوزير ونرفع الجلسة الآن للاستراحة والصلاة .

(رفعت الجلسة للاستراحة والصلاة حيث كانت الساعة 12:22 ظهراً)

(عادت الجلسة للانعقاد حيث كانت الساعة 12:55 ظهراً)

معالي الرئيس :

بسم الله الرحمن الرحيم ، أيها الإخوة ، نعود لنواصل مناقشة مشروع الميزانية وتقرير اللجنة المختصة ، دكتور عبدالرحيم تفضل .

سعادة/ د. عبدالرحيم عبداللطيف الشاهين :

شكراً معالي الرئيس ، في الحقيقة - معالي الرئيس - عندي بعض الملاحظات السريعة قبل المداخلة الثانية ، في الحقيقة أن معالي الوزير تفضل وقال أن الموازنة الصفرية ربما يكون فيها عجز ، وحسب معلوماتي المتواضعة - في الحقيقة - أن من ضمن مبادئ الموازنة الصفرية أنها لا تصدر لا بعجز ولا بفائض ، هذه مبادئ اقتصادية واضحة ولا أعرف ما هو الكلام الذي تفضل به معالي الوزير .

النقطة الثانية ، هي حول السؤال الذي سأله الأخ مروان بخصوص وظائف " أبشر " ، معالي الوزير يتحدث عن أن هناك وظائف شاغرة في الميزانية ، والوظائف الشاغرة في الميزانية ليس لها علاقة ببرنامج " أبشر " لأنها - أصلاً - مقرة في الميزانية حينما نوقشت هذه الميزانية في شهر (6) بينما برنامج " أبشر " جاء قبل حوالي أسبوعين أو ثلاثة أسابيع ، فهذا خلط - في الحقيقة - في هذا الموضوع ، السؤال هو : بالنسبة لأبشر و الـ (2000) وظيفة في القطاع



الحكومي فهذه لم يتم رصد أية مبالغ مالية لها في هذه الميزانية ، هذا السؤال - في الحقيقة - الذي لم يجب عليه معالي الوزير .

الأمر الآخر - يا معالي الرئيس - ، أنني عندما تفضلت وضربت مثلاً على ماليزيا فقد كان بودي أن يقول معالي الوزير أننا لغاية 2021 ومن خلال خطتنا الاستراتيجية سنحقق هذا المستوى في مجال التعليم ، وسنحقق هذا المستوى في مجال الصحة ، وفي مجال الخدمات ، وطوال كلام معالي الوزير كان دائماً يركز على الأهداف والاستراتيجيات والأهداف الاستراتيجية ولكننا لم نسمع منه أن هدفاً محدداً سيتم تحقيقه في هذا الموضوع ، وأنا - أيضاً - سأضرب مثلاً - يا معالي الرئيس - فموضوع التأمين الصحي الذي يهم حياة كل مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة ، فإن مشروع هذا القانون الذي هو حبيب الأدرج في وزارة المالية منذ عشرات السنين ، كان يفترض أن يكون من ضمن الأهداف الاستراتيجية لوزارة الصحة من أجل تحقيق التأمين الصحي للمواطنين ويتم إقرار مثل هذا المشروع ويتم إصدار مبالغ مالية له ، هذه الملاحظة الأولى .

الملاحظة الثانية - يا معالي الرئيس وهي ملاحظة مهمة جداً - نحن في المجلس تبيننا مجموعة من التوصيات والحكومة - مشكورة - وافقت على هذه التوصيات ، ولكن أين موقعها في هذه الميزانية ؟ هذا سؤال سأله سعادة الأخ راشد الشريقي لمعالي الوزير في ميزانية 2010 ومدون في مضبطة الجلسة ولم يجب عليه معالي الوزير ، وأنا أكرر السؤال اليوم ونحن في الـ 2013، هذه التوصيات إذا لم تترجم إلى برامج وإلى موارد مالية فما هي قيمتها بالنسبة لنا كأعضاء مجلس وطني عندما نقدم توصية والحكومة مشكورة توافق على هذه التوصية ولا نجد لها أي ترجمة في مشروع الميزانية ؟ هذا - في الحقيقة - سؤال مهم .

الأمر الآخر - معالي الرئيس - ، أن معالي الوزير يتكلم على أننا لسنا نظاماً ضريبياً ، وعندما نأتي إلى إيرادات الميزانية ، سنجد أن دستور الدولة حدد إيرادات الميزانية في مادتين (126 و 127) ، المادة (126) في أربع نقاط التي قالت : " الرسوم والضرائب والعوائد التي تحصل من المؤسسات الاتحادية " ، والمادة (127) التي تقول : " تساهم كل إمارة من الإمارات بنسبة معينة من دخلها في ميزانية الدولة على أن يتم تحديد هذه النسبة في قانون الميزانية " ، الآن مرت (41) سنة وهذا النص غير موجود ، والمساهم الوحيد في ميزانية الدولة والذي يتحمل نصيب الأسد هي إمارة أبوظبي ، هذا بخلاف المبادرات التي يقدمها رئيس الدولة والتي تأتي من مالية أبوظبي ، وفي المقابل فإن باقي الإمارات لا تدفع فلساً واحداً في ميزانية الدولة ، ونحن نتكلم عن



نظام اتحادي ، والنظام الاتحادي فيه حقوق وفيه واجبات وهذه نصوص دستورية ، والمادة (126) - يا معالي الرئيس - تنص على أن كل الرسوم التي صدر فيها قانون فإن دستور الدولة يقول أنها تحصل إلى خزينة الدولة ، ولكن واقع الحال هذا لا يتم وسأضرب بعض الأمثلة على ذلك بقانون التبغ ، فضرائب التبغ وهي (100%) هي ضريبة اتحادية يفترض أن تحصلها خزانة وزارة المالية ولكن التي تحصلها جمارك الدوائر المحلية في الإمارات ، وكذلك دخل دوائر المرور تحصله الدوائر المحلية في الإمارات ، أي أن الإمارات لا تساهم في ميزانية الدولة - وأيضاً - تأخذ إيرادات الدولة؟! وهذا أمر لا يستقيم - في الحقيقة - .

نلاحظ - أيضاً - أن (25.6) مليار درهم من ميزانية الدولة تعتمد على الإيرادات الذاتية ناهيك عن الإيرادات التي لا تحصلها - أصلاً - وزارة المالية وهذا حق دستوري ، حق دستوري أن تحصلها الدولة وهذا دور وزارة المالية ، وقد سئل وزير المالية أكثر من مرة هذا السؤال وكان رده أننا نحن أعضاء المجلس قريبيين من دواوين الحكام فاذهبوا وكلموهم ، ولكن هذا ليس من اختصاصي كعضو مجلس ، هذا من اختصاص الوزارة لأن نص المادة (127) يقول : " تساهم كل إمارة من الإمارات بنسبة معينة من دخلها على أن يتم تحديد هذه النسبة في قانون الميزانية "، فأنتم من تعدون قانون الميزانية ، وهذه إشكالية - في الحقيقة - يا معالي الوزير ، وبناءً عليه الذي يحدث أنهم يقولون لدينا (40) مليار درهم وتقاسموا المبلغ ، فالموازنات لا تعد بهذه الطريقة ، ولكن في كل دول العالم تعد الموازنات على حسب احتياجات الوزارات ، وبناءً على الاحتياجات يتم وضع الخطة الاستراتيجية وبناءً على ذلك تعرف الدولة هل لديها فائض أم لديها عجز ، هذا الموضوع - معالي الرئيس - يذكرني بمثل بسيط ، كمن لديه زوجة وتطلب منه عشرة آلاف درهم لمصاريف البيت فيقول لها لا أملك سوى ثمانية آلاف درهم خذوها وتصرفي فيها في مصروف البيت ، لكن هذه الطريقة لا تعد بها الموازنات ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً ، معالي الوزير تفضل .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس وشكراً لسعادة العضو الدكتور عبدالرحيم ولن أعقب على الكلمة الأخيرة التي تفضل بها .

معالي الرئيس ، أصحاب السعادة ، أعتقد أنكم عرفتم أن برنامج " أبشر " تم الإعلان عنه بعد رفع الميزانية لمجلسكم الموقر ، فالموضوع يختلف على أساس أنه لا يمكن أن يتم إدراج مبادرة



تم الإعلان عنها . والشيء الثاني مبادرة " أبشر " فهذه مبنية على التوطين والإحلال ، فالتوطين والإحلال يعني أن هناك وظائف شاغرة يجب أن يتم توطينها ، وإحلال بناءً على الاستراتيجية التي تتبعها الوزارات المعنية بتوجيهات سامية ، فالقضية هي أنه من المعروف أننا حينما نتكلم عن ميزانية مبنية على برامج وأنشطة ، فهذه الميزانية تأخذ في عين الاعتبار عدد الكوادر البشرية المطلوبة لإنجاز الأنشطة والبرامج ، أما إذا كنا نريد أن نضيف للكادر العام وظائف على هذا الأساس فهذا يعني تضخيم للميزانية ، وأن إضافة عدد من الموظفين على برامج وأنشطة لا تتطلبهم ، فيجب أن نكون واقعيين بأن نبني ميزانية على هذا الأساس ، وأعتقد أنني شرحت أكثر من مرة مفهوم الميزانية الصفرية - مع احترامي لوجهة نظر الدكتور - .

أما بالنسبة لكلامنا عن تحديد الأهداف فقد سبق وأن ذكرت أن هناك جهات معنية ، هذه الجهات من اختصاصها تحديد الأهداف والاستراتيجية وتنفيذ الخطط ، وخطة الحكومة الاستراتيجية هي من اختصاص رئاسة مجلس الوزراء ، ومكتب رئاسة مجلس الوزراء هو من يتابع ، لذلك يجب أن لا أقحم نفسي في تفسير أمور من اختصاص جهات ومعالي وزراء آخرين، فيجب أن نكون واضحين ، ولا يمكنني أن أعقب لأن هناك جهات معنية مختصة بالنسبة لوضع الأهداف لتحقيق هدف 2021 ، فأعتقد أنه بالنسبة للأمور والاختصاصات فهذه محسومة وإلا تضاربت الاختصاصات ومن يقوم بها ، فالعملية بالنسبة للأهداف والاستراتيجية واضحة ، وهناك استراتيجيات - سبق وذكرت - وخطط تشغيلية واضحة ومفصلة والكل يتابع هذا الموضوع .

وبالنسبة للتأمين الصحي فإن وزارة المالية جزء من اللجنة ، وزارة الصحة هي الوزارة المختصة ، والكلام - فهذا صحيح - بأن الموضوع تأخر لأن هناك هيئات صحية أخرى في الإمارات، ويجب أن يأخذ القانون وقتاً في المواءمة والاتفاق بين الهيئات الصحية ، وإذا ما تطرق مشروع القانون بحل هذه النقاط فسوف تكون هناك إشكالات كثيرة ، والموضوع مطروح للنقاش، تناقشه الهيئات الصحية ، لأن انتقال المريض من منطقة صحية إلى منطقة صحية على حسب نوعية العلاج أعتقد أنها أمور فنية وفيها أمور مالية ، ولو كان القانون يتبع جهة واحدة وهي وزارة الصحة وليس هناك هيئات صحية لانتبهنا منه ومن السهل إصداره ، لكن مادام أن هناك هيئات صحية - وفي الأخير أنشئت هيئة الشارقة الصحية - لذلك يجب أن تدخل هذه الهيئات في النقاش وتبدي وجهة نظرها ، وبإمكاننا أن نصدر القانون ولكن لا يتم الإتفاق عليه بل يقف في اللجنة الفنية التابعة للجنة التشريعات الموجودة في وزارة العدل ، لذلك نحن نحاول أن نحل كل



الأمر قبل أن نرفع مشروع القانون ويأخذ مجراه التشريعي ، فهناك - بكل صراحة - توجد تعقيدات ، والكل يبذل جهده لتقليل هذه التعقيدات لأن هناك مزود الخدمة من القطاع الخاص وهناك مزود الخدمة من القطاع العام ، فكل هذه الأمور تتطلب تفصيلاً ، وتفصيلها يجب أن يشملها القانون وليست اللائحة التنفيذية ، وهناك جهات معينة تصر على أنه يجب إيضاح ذلك في القانون وليس في اللائحة التنفيذية ، فالجميع يأمل بتقريب وجهات النظر لإصدار القانون ، وتقوم الحكومة والحكومات المحلية من خلال هيئات الصحة بواجبها بالنسبة للعلاج الصحي المتوفر في الدولة وجميع الهيئات والحكومة الاتحادية والهيئات الاتحادية تقوم بإرسال المرضى المستعصى علاجهم في الدولة إلى الخارج ، وهذا واجب الحكومة وهي تقوم بذلك ، هذا بالنسبة للتأمين الصحي .

أما بالنسبة لخطط الوزارات فإنني أرجع لنفس الموضوع ، فالتوصيات تنعكس من الوزارة المعنية، وهي التي تترجمها وتضعها في خططها الاستراتيجية وبرامجها وأنشطتها ، وكما قلت يجب ألا أقحم عملي بالنسبة لتوصيات الوزارات ، فالجهة المسؤولة عن التوصيات أو الموجهة لها هي التي تقوم بتنفيذها ، وهذا ليس من اختصاص وزارة المالية بأن تقوم بمتابعة التوصيات إذا أدرج لها اعتماد مالي أم لم يدرج ، وإذا أدرجت في الخطة الاستراتيجية أم لم تدرج ، الجهات المعنية مثل رئاسة مجلس الوزراء ووزارة شؤون مجلس الوزراء والجهات المعنية هي المسؤولة عن هذا الموضوع .

وبالنسبة لضريبة التبغ ، فهناك قانون صادر للإيرادات وهو واضح ، وهناك اختلاف في وجهات النظر بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية ، فالحكومات المحلية ترى أنه لما تم إصدار القانون الاتحادي الجمركي الموحد فإنه يعتبر قد ألغى الضريبة الجمركية وتحصيلها ولذلك لا تقوم بتحصيلها ، فهناك اختلاف في وجهات النظر ، وكما تعودنا فنحن على تواصل مع الحكومات المحلية لإيضاح أن التشريع لم يلغ الضريبة وإنما حدد اختصاص الاتحاد الجمركي ، فهذا موضوع تتم متابعته ، وفي النهاية يرجع الأمر لمجلس الوزراء إذا لم نتوصل إلى حل ، فكل هذه المواضيع مطروحة للنقاش ، ويتم التواصل مع الجمارك المحلية لتحصيل هذه الضريبة ، لكن بالنسبة لهم أن هناك وضع قانوني يمنعهم من تأدية هذه الضريبة على أساس أنهم يقولون بأن الاتحاد الجمركي قد ألغى هذه الضريبة ولذلك لا يقومون بتحصيل هذه الضريبة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً معالي الوزير ، أخ محمد القبيسي تفضل .



سعادة/ محمد بطي القبيسي :

شكراً معالي الرئيس ، نحن نتكلم اليوم عن ميزانية - طال عمر ك - وأشكر معالي الوزير ، هذه الميزانية معدة منذ ثلاث سنوات كموازنة ، وكذلك توزيع المنافع فيها معد مسبقاً على خطة معدة من قبل مجلس الوزراء ، فنحن خرجنا - يا طويل العمر - من مساءلة الوزير في اختصاصه إلى أن نسأل الوزير عن اختصاص وزراء آخرين لا علاقة له بهم ، ووزير المالية مختص بالأمور المالية لكن وزارة التربية والتعليم - مثلاً - ووزارة الصحة ووزارة التعليم العالي لها وزراء آخرون ، فكان من المفترض منا أن تكون أسئلتنا مركزة - فقط - عن الموازنة .

كذلك فإن السؤال عن مساهمة الإمارات الأخرى ، هذا لا أعتقد أنه من اختصاص وزير المالية بل هو من اختصاص رئيس مجلس الوزراء ، والإخوان إذا كان لديهم تساؤلات غير التساؤلات المختصة بالموازنة الصفرية والمعدة منذ ثلاث سنوات فنرجو منهم السرعة حتى ننتهي من مشروع الموازنة ، لكن أن نقحم الوزير في تساؤلات تخص وزراء آخرين فأنا أرى - من وجهة نظري - أن هذا ليس من اختصاص وزير المالية ، وكذلك فقد كان موجود عندنا اليوم معالي الوزير محمد عبدالله القرقاوي وهو المسؤول عن شؤون مجلس الوزراء ، وكان المفترض - قبل أن نسأل وزير المالية - أن نسأل معالي الوزير محمد عبدالله القرقاوي عن الأسئلة التي طرحت الآن كلها ، أما وزير المالية فما لديه واضح ، وما لدينا له واضح ، وتقرير اللجنة واضح، والانحرافات الموجودة التي تكلم عنها الإخوة الأعضاء مثل النقص في البحث العلمي ، فهل وزارة التربية والتعليم أو وزارة التعليم العالي طالبت بمبالغ معينة ووزير المالية رفضها أم أن من وضع الخطة وهو مجلس الوزراء نفسه رفضها ، فهذه أمور خارجة عن وزارة المالية ، فأرجو يا معالي الرئيس أن نلتزم مع الإخوان في الطرح ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً يا أخ محمد ، أكثر ملاحظات الإخوة الأعضاء هي في صلب الموضوع وهي ملاحظات اللجنة حول المسائل المالية والمخصصات ، فهل هناك أية ملاحظات أخرى ؟ الكلمة للأخت عفراء البسطي .

سعادة/ عفراء راشد البسطي :

شكراً سيدي الرئيس ، وأشكر اللجنة على ما قامت به ، وسؤالي بسيط وموجه بشكل مباشر لمعالي الوزير : فخلال الدور السابق وخلال لقاءاتنا مع بعض مسؤولي الوزارات ووكلاء الوزارات ، وكذلك بعض الوزراء تبين لنا أنهم جميعاً عندما نطالبهم ببعض الأمور أو نستغرب



من بعض الأمور المتعلقة باستراتيجيتهم أو أدائهم للعمل أو بحوثهم أو ما شابه ذلك فإن الرد كان أن الموازنة لا تكفي ، وأنهم طالبوا وزارة المالية بتخصيص اعتمادات مالية زيادة في الموضوع ولكن لم تكن هناك استجابة من وزارة المالية ، وسؤالي هو : أين توجد المشكلة ؟ فهل المشكلة موجودة في الوزارات حسبما نفهم اليوم أنها لا ترفع طلباتها ، أم في وزارة المالية التي لا توافق على الصرف لهم حسب البنود التي يطلبونها ؟ فلم نعد نعرف ، فالوزير يرمي الكرة في ملعب الوزراء ، والوزراء خلال لقائنا معهم - والتقينا مع مجموعة كبيرة جدا منهم خلال الدور السابق - يقولون أن عندهم نقص في الميزانية ، والمالية لا تفرج لهم عن هذا النقص ، وأعطيك أبسط مثال على ذلك وزارة البيئة مثلا ، فبعض الأمور المتعلقة بالبحوث والمتعلقة بالمشاكل البيئية والمتعلقة بأمر كثيرة ليس لهم أي بند مالي مخصص في هذا الموضوع ، فنريد أن نعرف من هو سبب المشكلة ؟ هل هم الوزراء وهل هم الذين لا يضعون هذه الأمور في استراتيجيتهم أم هي وزارة المالية التي لا توافق على أن تفرج لهم عن مخصصات حتى يؤدون عملهم بالطريقة المناسبة ؟

وسؤالي الثاني بالنسبة لمشروع قانون التأمين الصحي : أريد أن أعرف من معالي الوزير وأن يعطينا وقتاً أو فترة زمنية بحيث يقول لنا أنه في هذا الوقت سننتهي من هذا الموضوع ، فهل موضوع التأمين سيستغرق سنة أم سنتين أم ثلاث سنين أم ستة أشهر ، فلا نعلم وقتاً محدداً للإنتهاء من هذا الموضوع حتى نستطيع متابعته ، وشكرا

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا لسعادة العضوة الفاضلة على مع ذكرته ، صراحة أرجو أن لا يكون هناك سوء فهم أنني أرمي الكرة على أصحاب السمو والمعالي الوزراء في تحديد الأهداف ، لا بالعكس ففي النهاية نحن فريق واحد ونتكلم بكل شفافية ، وندقق كل أمورنا بكل شفافية ، ونضع المعنيين في الصورة بكل وضوح وبكل شفافية ، والحقيقة هناك تسلسل لإعداد الميزانية ، فعندما يصدر وزير المالية التعميم بالنسبة لإعداد الميزانية وتحديد المواعيد المعينة لتحديدها ونقاشها ، ومن ثم كل وزارة ترفع ميزانيتها ، ثم تقوم وزارة المالية بتحليل الميزانية ، ونحن الآن - مثلا - نتكلم عن عام 2013م ، وكل المبادرات لعام 2013م وزعت ، وإذا كانت هناك مبادرات رئيسية استجذت على أساس أنه يجب وضعها فهذه تحدد من رئاسة مجلس الوزراء



وتضمن في الميزانية ، ونحن الآن نتكلم عن السنة الأخيرة من أول ثلاث سنوات ، طبعاً بإمكان الوزارات المعنية في الميزانية القادمة للعوام 2014 - 2016 أن تقوم بتحديد استراتيجيتها والبرامج التي تعدها أو المبادرات والأنشطة ، ويتم مناقشتها بنفس الطريقة ، وبعد أن يتم عرض وتحليل الميزانية من قبل وزارة المالية هناك اللجنة المالية والإقتصادية ، فتقوم وزارة المالية بتقديم تحليلها وتقريرها إلى هذه اللجنة ، وهذه اللجنة فيها سمو الشيخ منصور - نائب رئيس مجلس الوزراء - وزير شؤون الرئاسة ، وسمو الشيخ حمدان بن راشد - وزير المالية ، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد - وزير الخارجية ، ومعالي الشيخ حمدان بن مبارك - وزير الأشغال ، ومعالي وزير الاقتصاد ، ومعالي محافظ المصرف المركزي ، فهؤلاء كلهم تعرض عليهم الميزانية وتتم مناقشتها في جلسة أو جلستين وتؤخذ ملاحظات اللجنة عليها ، ومن ثم تبلغ للجهات والوزارات المعنية ، ومن ثم تتم المناقشة مع الوزارات والجهات المعنية بناء على توجيهات اللجنة المالية والاقتصادية ، ويتم إعادة الموضوع بعد النقاش إلى اللجنة حيث تتم مناقشته مرة ثانية ، وبعد ذلك تقوم وزارة المالية بعد إقرار الموازنة برفعها إلى مجلس الوزراء الموقر ، لذلك لا تنفرد وزارة المالية باتخاذ القرار ، فهناك قرار من لجنة عليا ، وهذه اللجنة تناقش أمور كثيرة من ضمنها الموازنة العامة للدولة ، لذلك عندما نتكلم عن وزارة البيئة ومبادراتها وبرامجها ، فالأهداف والاستراتيجيات واضحة بالنسبة لجميع المعايير ومحدد لها مبالغ ، وأعتقد أن إجمالي ميزانيتها هو (323) مليون درهم ، وما تفضلت به سعادة العضوة موجود من ضمن برامج ونشاطات وزارة البيئة كما هو حال كل الوزارات .

بالنسبة للتأمين الصحي - لو تعزني سعادة العضوة - نأمل أن نحدد الوقت في أقرب فرصة ، لكن الحكومة الاتحادية مرتبطة بموافقات الهيئات الصحية المحلية ، ونأمل أن نتوصل إلى حل في هذا الشأن ، وأملنا كبير - إن شاء الله - أن ننهي من هذا الموضوع في السنة القادمة ، لكن يجب أن نأخذ متطلبات الهيئات الصحية المحلية في الإمارات ، فهناك عدة مشغلين أصبحوا في الدولة للأمور الصحية ، فيحتاج القانون عندما يصدر أن يأخذ جميع الأمور في الاعتبار بحيث لا ندخل في إشكاليات غامضة مستقبلاً ، وشكراً .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

شكراً معالي الرئيس ، فقط أود الحديث عن نقطة واحدة وهي موضوع برنامج الشيخ زايد للإسكان ، فيتضح من خلال اطلاعي على التقرير أن هناك اختلاف وارد ما بين البرنامج ووزارة



المالية في عملية احتساب المسترجعات ، فالصندوق يرغب أن يتم احتساب هذه المسترجعات وهي النقود التي يسدها المقترضين باعتبارها أصول للصندوق وأن المساهمة السنوية هي عبارة عن زيادة على المخصص لكي يستطيع الاستمرار وتقديم خدمة لعدد أكبر ، وفي المقابل وزارة المالية ترغب بالتعامل مع هذه المبالغ المسترجعة من المقترضين على أساس أنها إيرادات للحكومة ، وتقوم باستقطاعها من المخصصات أو تحويلها إلى وزارة المالية ، وبحسبة بسيطة فإن المبلغ المخصص لبرنامج الشيخ زايد للإسكان في الميزانية هو عبارة عن - تقريبا - مليار وأربعمائة مليون درهم ، وفي المقابل يوجد ما يقرب من (40) ألف طلب إسكان ، فلو أردنا أن نحسب بطريقة بسيطة سنجد أن المتقدم بطلب الإسكان اليوم من الممكن أن ينظر في طلبه بعد ست سنوات - بل أقل شيء - إلى سبع سنوات ، أقول ينظر في طلبه ولا أقول يخصصون له المبلغ بعد هذه المدة ! لأن المبلغ الموجود الآن وهو مليار وأربعمائة مليون درهم لا يكفي أكثر من حوالي ستة آلاف إلى سبعة آلاف مسكن نسبة إلى قيمة القرض أو منحة إذا كان المبلغ منحة ، ففي هذه الحالة لا يوجد مسترجع ، فأرجو من معالي الوزير أن يوضح لنا هذه المسألة ، فالمبلغ الذي يخصص لبرنامج زايد للإسكان هو مبلغ حاله حال كل الوزارات المفروض أن يصرفه ، والإيرادات التي ترجع تستخدم لتنمية هذا الصندوق بحيث نصل في مرحلة من المراحل ان يكون هذا الصندوق قادر على بناء (15) ألف وحدة سكنية أو (20) ألف وحدة سكنية، ويغطي شريحة كبيرة من المجتمع ، ولا تكون هناك قوائم انتظار كبيرة ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا لسعادة العضو أحمد الشامسي ، وبصراحة فهناك أمور محاسبية يجب أن لا نختلف عليها ، فتسديد القروض ليس أصلا ، فلا يمكن تحديد تسجيل القرض على أساس أنه أصل ، وإنما هو إيراد ، وفي النهاية هذه المبالغ لا تؤخذ من البرنامج ، فهذه المبالغ لا تؤخذ ولا تحول لوزارة المالية من البرنامج ، فهذا أصل محاسبي بهذه الطريقة ، فهذه المبالغ وهي تسديد القروض تبقى مع البرنامج ، وهو عن طريقها يقوم بتمويل مشاريع البرنامج ومشاريع الإسكان ، فأردت فقط أن أوضح أن هذا أصلا محاسبيا .



النقطة الثانية : ما يخصص سنويا للبرنامج هو مليار وتسعة وسبعين مليون درهم ، عفوا نحن نتكلم عن الميزانية حسبما هو مخصص ، لكن هناك إضافات تأتي ، فمبلغ مليار وأربعمائة مليون درهم هو إيراداتهم ، ومليار وتسعة وسبعين مليون درهم هو الدعم من الاتحاد ، فمثلا في نهاية عام 2011 كان لدى الصندوق مليارين ومائتين وسبع وأربعين مليون درهم نقدا ، فالمبالغ المتوفرة للصندوق موجودة ، صحيح أن هناك طلبات متزايدة لكن هذا هو برنامج الصندوق ، وفي النهاية هذا ما تقدمه الحكومة الاتحادية سنويا للصندوق ، وأريد أن أذكر أنه كان هناك جزء من الخطط في مصرف الإمارات للتنمية وهو مساهمة إضافية من المصرف في تمويل برنامج الإسكان للمواطنين في الدولة ، وشكرا .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، هل من الممكن بناءً على طلب معالي الوزير أن تسمح لي بالمداخلة ؟

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ أحمد .

سعادة/ أحمد محمد رحمة الشامسي :

معالي الرئيس ، الهدف من المداخلة أن نوجد حل للمشكلة وهي تقصير المدة التي يستغرقها المتقدم بالطلب للحصول على القرض ، ووزارة المالية لا تزيد هذه المخصصات ، وفي هذه الحالة فإن الإنسان الذي يتقدم بهذا الطلب ينتظر سبع سنوات أو أكثر بالإضافة إلى الفترة التي يتم خلالها بناء المسكن من ثلاث إلى أربع سنوات حيث أنه أخذ قرضا ، فبذلك فهو سيكمل عشر سنين ، وبذلك فإنه فوق العشر سنين التي انتظرها سيكون قد هلك من الإجراءات التي يدفعها والالتزامات الإجتماعية الأخرى ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الأعماش .

سعادة/ أحمد عبدالله الأعماش :

شكرا معالي الرئيس ، أتمنى من معالي الوزير أن يعذر المجلس عندما يسأله الإخوة الأعضاء أو يكررون أسئلتهم لأن النقاشات التي تتم مع الإخوان الوزراء أو المختصين في الوزارات الأخرى دائما عندما نكلهم يقولون لنا أنه لا يوجد لديهم مخصصا ماليا ، وسأعطي مثلا على ذلك ، فبرنامج زايد للإسكان أننا - أول شيء قلنا لهم لماذا لا تعملون ترتيبا للتمويل الخارجي أسوة بما يحدث في الجهات الأخرى من حيث تسهيل الموضوع للمواطنين بالإقتراض بدون فائدة ؟ أي



إمكانية تفعيل هذه المبادرة ضمن قروض التمويل عبر تسهيلات يجريها المصرف المركزي بواسطة بنوك عاملة بالدولة ، وكان ردّ ممثلو البرنامج بأنه في جميع أنحاء العالم يكون المصرف المركزي هو المحرك الرئيسي للاقتصاد في هذا الجانب ، وقد كان لديهم فكرة بالاتفاق مع البنوك والمصارف بالدولة في عام 2007م أن يتم الاقتراض للمستفيدين من البرنامج من البنوك بمعدل فوائد بسيطه يقوم البرنامج بدفعها مما سيزيد عدد المستفيدين من برنامج الإسكان ، ولكن أغلب البنوك والمصارف طلبوا تقديم ضمانات حكومية وقانون لتقليل المخاطر ، ولكن المصرف المركزي رفض ولم ينفذ هذا الطلب ، مع العلم بأن حكومة الشارقة قد نفذت هذا الموضوع وتحملت هذا الشيء ، هذا الرد الأول .

الرد الثاني بالنسبة للإشكالية الموجودة لدى برنامج زايد للإسكان : فقد أوضح ممثلو البرنامج بأن المخصصات لميزانية البرنامج لا تفي بالطلبات المقدمة للبرنامج حيث أن لديهم (40) ألف طلب والميزانية لا تغطي .

وكما ذكروا بأنه في عام 2008م تم البدء في مشروع (10000) مسكن ، وتم إيقاف المشروع الذي نتج عن إصدار الموافقات للمواطنين وتمت المطالبة بالزيادات من وزارة المالية التي رفضت تمويلها .

بالنسبة لمناقشات البرنامج مع وزارة المالية ، رد ممثلو برامج الشيخ زايد للإسكان بأنهم قاموا بالمناقشة مع وزارة المالية ولكن دون جدوى ، معللين السبب بأنهم نفذوا مبادرة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد - رئيس مجلس الوزراء - نائب رئيس الدولة من دون الرجوع إلى وزارة المالية ، لذلك ليعذرنا معالي الوزير لأن جميع الردود التي تأتيها من جميع الوزارات هي أن وزارة المالية ترفض التخصيص ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكراً معالي الرئيس ، وشكراً لسعادة العضو أحمد ، وبصراحة لا يمكنني أن أعقب على ما تفضل به ممثلي البرنامج أمام اللجنة ، فأنا أوضحت لكم تسلسل كيفية الموافقة على الميزانية أو الاعتمادات ، وأنتم مطلعون على تقارير ديوان المحاسبة ككل ، وأنا أقول أن برنامج الشيخ زايد للإسكان لديه مبالغ ، فإذا كان البرنامج ملتزم بكل هذه المبالغ وأما مدى تنفيذها فهو من اختصاص معالي رئيس البرنامج ، فهناك مجلس الإدارة وهو من ضمن اختصاصه تنفيذها ، أما



تخصيص مبالغ - بينما نرى أن هناك مبالغ لا زالت موجودة ومتوفرة في البنوك ! - فنحن لدينا أولويات في الصرف ، وأولويات الصرف تتم على جميع المشاريع والبرامج ، أما أن ننقل مبالغ على أساس أن هناك التزامات وطلبات ، فلا ، وأنا أعرف أن هذا موضوع مهم للمواطنين ، والحكومة تسعى بقدر الإمكان ، فلو نظرنا إلى هذا الموضوع فسنجد أن دعم الحكومة في البداية للبرنامج هو (640) مليون درهم ثم رفع إلى مليار وتسع وسبعين مليون درهم ، لذلك فتوفير السكن المناسب للمواطن هو من أولويات الحكومة ومن أولويات رؤية الحكومة واستراتيجيتها ، أما المبالغ المطلوبة فقلنا أنه من الممكن أن يساهم مصرف الإمارات للتنمية في هذا الأمر ، وعندما تفضل الأخ وذكر عن عام 2007م فكلكم تعرفون أنه بعد عام 2007م حصلت أزمة مالية في المؤسسات المالية ، والحكومة بإمكانها أن تنتظر لو كانت هناك رؤية بالنسبة لعدد المساكن ، لكن الحكومة هذه إيراداتها وهذا ما يمكنها أن تقدمه للبرنامج ، وأعتقد أن المبادرات التي صدرت ضمن مبادرات صاحب السمو رئيس الدولة - حفظه الله - في الفترة الأخيرة ستفي ببعض متطلبات الإسكان والإحلال للمواطنين ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد عبدالملك أهلي .

سعادة/ أحمد عبدالملك أهلي:

شكرا معالي الرئيس ، وشكرا معالي الوزير ، بالرجوع إلى كتاب وزارة المالية رقم (م أ ط م / 3675) بتاريخ 2010/9/28م ورقم (م أ ط م / 196) بتاريخ 2010/10/28م بشأن ميزانية خطة متوسطة المدى للسنوات 2011 - 2013م وإجراء تخفيض عليها بنسبة 5% مع ضرورة الالتزام بسقف ميزانية الوزارات والهيئات المستقلة المعتمدة لعام 2010م وعدم زيادتها خلال السنوات 2011 و 2012 و 2013م ، ومع توجيهات حكومتنا الرشيدة بتنفيذ رؤيتنا المستقبلية بشأن الاستراتيجية العامة للحكومة بتوفير الدعامات الرئيسية لخدمة المجتمع والتي تتمثل في :

- خلق وظائف جديدة للمواطنين .
- توظيف الوظائف الحكومية .
- تقديم أفضل الخدمات للعملاء .
- رعاية المواطنين وتطوير أدائهم .
- التطوير الدائم للعمل والالتزام بتوفير أفضل الوسائل العلمية والبحثية .



- توفير البيئة المحفزة لجذب المواطنين للعمل العام .

ولتنفيذ هذه التوجهات التي يترتب عليها تكلفة مالية في الوقت الذي نقف فيه عاجزين أمام ثبات سقف الميزانية خلال الفترة التي أشارت لها وزارة المالية ، والسؤال هو : كيف للوزارات والهيئات والمؤسسات الاتحادية الالتزام بتوجيهات حكومتنا الرشيدة في الوقت الذي تقف فيها الاعتمادات المالية دون أي تغيير أو تعديل أو زيادة بل بنسبة تخفيض 5% ؟

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، سعادة العضو يشير إلى فترة انتهت تقريبا ، فهذه كانت محددة لتلك السنة في فترة معينة لكن الخطة لم تشملها ، فمسألة التخفيض بنسبة 5% ليست مستمرة وإنما كانت في فترة محددة ، فهذا غير وارد ، ففي تلك الفترة كنا ننظر إلى الإيراد وأنا عرضت عليكم سنوات 2011 و 2012 و 2013م حسب الخطة وما تم صرفه ، لذلك هذا التخفيض كان لفترة محددة حيث كان لدينا تخوف فيها أن يزيد العجز ، وما كان من عجز فقد تم تغطيته ، ولذلك فهذا غير وارد وغير مستمر للثلاث سنوات ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ حمد الرحومي .

سعادة/ حمد أحمد الرحومي : (مراقب المجلس)

شكرا معالي الرئيس ، والشكر موصول لمعالي الوزير ، بداية أشكر اللجنة على أدائها الجيد مع ضيق الوقت وعدم تجاوب بعض الجهات ، وهي جهات المفروض أن تكون متجاوبة مع المجلس.

وبداية أنا - فقط - سأرجع إلى موضوع البحث العلمي ، فهناك هيئة البحث العلمي الموجودة بقرار وزاري ، ونحن عادة عندما نسمع كلمة هيئة نعتقد أن هذه جهة منفصلة مثل هيئة الكهرباء ومثل بعض الهيئات الموجودة ، لكننا نتفاجأ عندما نعرف أن هذه الهيئة هي مكونة - فقط - من خمسة أشخاص ، وهي تابعة لجامعة الإمارات وموجودة كقسم ، فليس فيها حتى وكيل مساعد ، ونجد أن الميزانية في البحث العلمي مع القرار كانت (100) مليون درهم ، فالحكومة ترصد هذا المبلغ لهذا الأمر وتشكيل هيئة خاصة ، والمسمى يعطيك الإيحاء بأن هذه ميزانية منفصلة واختصاص منفصل ، ومن ثم - كما تفضل معالي الوزير - نحن نتكلم عن الجامعة ، وتكلمنا معهم وسألناهم :



هل يتم طلب ميزانية للهيئة للبحث العلمي من الجامعة ؟ وردت الجامعة بأن هذا أمر تختص به الهيئة ، والهيئة نحن اعتقدنا أنها هيئة منفصلة بذاتها ، والآن اتضح لنا أنه عندما جلسنا مع الهيئة أنها تقول لا ، فأنا الآن مجرد قسم ، وعدد الموظفين عندنا مكون من ستة أفراد ، فنحن عن البحث العلمي ونتكلم عن الميزانية ونتكلم عن قرار وزاري صادر من مجلس الوزراء ، والآن هذه التعليمات موجودة ومبلغ الـ (100) مليون مرصودة لهذه الهيئة ، ونتفاجأ اليوم أن ميزانية هذه الهيئة كانت (4.5) مليون درهم ، وهذه السنة ستكون (2.5) مليون درهم ، وهذه الهيئة المفروض أن تكون مسؤولة عن عملية البحث العلمي ، وهي التي تمول الجامعات في دعم البحث العلمي ، هذا هو سؤال الأول إذا كان معالي الوزير سيعقب عليه في رده .

أنا أتفق مع معالي الوزير بأن هناك الكثير من الأمور المفروض أن نناقشها مع الجهات المسؤولة بحكم أنه - بالفعل - من الممكن أن تكون الإشكالية من الجهة المسؤولة بالذات - كما فضل معاليه الآن وذكر بخصوص برنامج زايد للإسكان - فنحن نناقشه على أساس أن لديه إشكالية ومن ثم نتضح أن هناك مبالغ فائضة عنده ومجمدة في الحساب ، وهذه إشكالية كبيرة.

أرجع مرة ثانية إلى نقطة تفضل بها معالي الوزير ، فقد تكلم عن خطة الميزانية لثلاث سنوات ومن ثم فهناك تسلسل من سنة إلى سنة أخرى بخصوص موضوع تكملة التمويل ، وأنا من خلال اجتماعي مع بعض المسؤولين وجدت أن هناك إشكالية ، فهم يقولون عكس هذا الكلام ، فهم يقولون أنه مطلوب منهم تصفية ميزانياتهم بنهاية السنة بحيث لا يكون لديهم شيء ، فإذا كان عندي بحث يحتاج لمدة سنتين أو ثلاث سنوات ، إذاً فهذا المبلغ أنا أحتاجه لأنني أريد أن أكمل البحث ، فلا أستطيع أن أعطيه مرة واحدة ، في حين أن وزارة المالية تطلب منهم أن لا يكون لديهم أية مبالغ فائضة في نهاية السنة ، فإما أن يستهلكها مع نهاية العام وإما أن يعيدها للميزانية ، وهذا أريد تأكيد عليه من معالي الوزير لأنني لدي نقاش معهم وقد تكلموا بهذا الأمر بصريح العبارة ، وأنهم بحاجة إلى هذا الأمر لأن لهذه المؤسسة خصوصية لأن الدراسات والبحوث تكون لأكثر من سنة .

كذلك أريد التأكيد إذا كان يلزمنا أن نفترض من البنوك كحكومة ، فقد لاحظت هذا الأمر في سنوات مضت ، ولا أعرف إذا كانت هذه السنة تحتاج لأن نفترض من البنك لتسديد مبالغ معينة مثل جامعة الإمارات أم أن هذا الأمر كان في السابق فقط ، هذه فقط الإستفسارات .

كذلك بالنسبة لتكلفة الطالب : هم يتكلمون عن تكلفة الطالب - فقط - كشخص يدرس ، وليس هناك أي مجال للبحث العلمي ، فتكلفة البحث العلمي غير مضافة إلى تكلفة الطالب ، وتكلفة الدكتور



الذي سيقوم بالبحث العلمي غير موجودة ، والوقت غير موجود ، فهذه تساؤلاتي وأشكر معالي الوزير على سعة صدره ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا يا أخ حمد ، معالي الوزير هناك عدة نقاط طرحها الأخ حمد وهي بالنسبة لهيئة البحث العلمي وهي أن القانون الذي يصدر بها على أساس أن تكون هيئة مستقلة ثم ألحقت بجامعة الإمارات ، وكان مرصود لها (100) مليون درهم ولكن الآن المرصود لها (2.5) مليون درهم. النقطة الثانية ، هي هل يحق للوزارات أن تقترض من البنوك لسد النقص في مصاريفها ؟ وشكرا.

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، شكرا سعادة العضو ، وأعتقد أن ما أشار إليه سعادة العضو هو قرار وزاري بإنشاء الهيئة وليس بقانون ، فإذا كان قرارا وزاريا فهو يختلف عن قرار مجلس الوزراء ، فعندما يصدر الأمر بقرار من مجلس الوزراء فإنه تخصص له مبالغ حسب الجهة المعنية التي تطلبه حيث تحدد المبالغ المطلوبة سنويا ، لكن إذا كان الأمر هو قرار وزاري داخلي بإنشاء هيئة فهذا يكون من اختصاصات معالي الرئيس الأعلى للجامعة ومجلس الجامعة بالنسبة لإنشاء هيئة معينة داخلية ، فالحكومة عندما تقوم بإنشاء هيئات فيها فهذه الهيئات تصدر بقانون ، فكل الهيئات تصدر بقانون وتحدد اختصاصات الهيئة ومجالاتها وصلاحياتها وجهة اعتماد ميزانيتها ومواردها ، لكن إذا كان الأمر مجرد قرارا وزاريا فأنا لا أستطيع التعقيب على قرار وزاري داخلي .

وبالنسبة لموضوع تكلفة الطالب فهو نفس الموضوع ، فهناك جهتين ، والجامعات والكليات عندها بحث داخلي تقوم به ، وكذلك هناك وزارة التعليم العالي وهي المختصة بالبحث أو ما تفضل به سعادة العضو بإنشاء هيئة للبحث العلمي ، لذلك بالنسبة لتكلفة الطالب فإن البحث العلمي هو جزء من تكلفة الطالب ، وهذا الموضوع اللجنة متفقة عليه وتقوم بتقييمه بتكلفة تشغيلية ، فتكلفة الطالب تكون إجمالية تشمل التدريس والمختبرات والسكن وبقية الأمور الأخرى ، فهذه تؤخذ بعين الاعتبار .

بالنسبة لترحيل المبالغ ، أنا أعتقد أنه يجب أن نفرق بين أمرين ، فالخطة موضوعة لكل سنة أو كم تصرف ، فإذا انتهى البرنامج يكون انتهى ، فإذا انتهى في منتصف السنة الثانية أو في السنة الأولى فيصبح ليس له مخصصات ، فهذه المخصصات ليست مدرجة أصلا في الخطة لهذا البرنامج ، فإذا انتهى هذا النشاط أو البرنامج تنتهي المبالغ المرصودة له ، ولا يمكن ترحيلها ،



وأعتقد أنه بالنسبة لبعض الهيئات أو كل الهيئات - طبعا - الموازنة سنويا ، فإذا كان مربوط ببرنامج وتأخر في البرنامج فنحن نعرف على أساس أن نأخذ المبلغ ونعدله ، فهذا مستمر ، لكن إذا انتهى البرنامج وتبقى هناك وفر فيجب أن يعيد هذا المبلغ المتوفر ، فإذا تم تخصيص مبلغ لبرنامج أو نشاط وتم الإنتهاء منه وكان هناك وفر - فمع احترامي - فمن غير الممكن أن يأخذ المبالغ المتوفرة ويضيفها على برامج أخرى ، فيجب إعادة هذه المبالغ ، وهذا ما تكلمت عنه بخصوص وضوح وشفافية وقياس البرامج والتخطيط المالي السليم الذي يتم لها ، فنحن لا نسترد مبالغ مربوطة بالبرامج أو مربوطة بتنفيذ النشاطات .

النقطة الأخيرة بخصوص أنه كانت هناك بعض الهيئات تفتح حسابات في البنوك ، وهذا طبعا صدر به قرار من مجلس الوزراء ، فلا يجوز أن تفتح أي هيئة أو جهة حكومية حسابات في البنوك إلا بموافقة وزارة المالية ، ولا يتم الاقتراض ، فكل الحسابات الآن في المصرف المركزي تقريبا وكلها تسوى بصفة يومية ، وهذا انتهينا منه ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ حمد الرحومي .

سعادة/ حمد أحمد الرحومي : (مراقب المجلس)

شكرا معالي الرئيس ، فقط ما أود التأكيد عليه أن ما اطلعت عليه في الخطة الاستراتيجية أن هناك قرار من مجلس الوزراء ، وبناء عليه صدر قرار وزاري ، فهو في الأساس قرار من مجلس الوزراء بالموافقة على الخطة الاستراتيجية لوزارة التعليم العالي ومن ثم يتم تشكيل هذه الهيئة ورصد مبلغ معين لها .

وبالنسبة للدراسات والبحوث : أنا أتكلم إذا كان مربوط بتنفيذ البحث ، ولا أتكلم إذا كان هناك فائض، فهذا من حق الوزارة أن تسترجع الفائض ، وأنا أتكلم إذا كان لازال المشروع أو البحث مستمر ، فنريد أن نؤكد على هذه النقطة فيستحقون أن يكملون ما دام البحث مستمرا ، لكن إذا كان هناك فائض أو مبالغ زائدة فأوتوماتيكياً ترجع لهم ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة لمعالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

شكرا معالي الرئيس ، فيما يتعلق ببرامج البحوث فهي كأي برنامج أو كأي نشاط فإذا لم يكتمل يرحل له المبلغ حسب الخطة ، وإذا اكتمل ينتهي ، فهذا نفس الشيء الذي يتم للبرامج والأنشطة .



فبالنسبة للهيئة نلاحظ أنه تم زيادة مخصصات الجامعات والكليات لأنه أخذ هذا القرار بعين الاعتبار بمتطلبات الخطة ، أي عندما تخصص المبالغ فما هي المبالغ التي خصصت ومطلوبة لهذه الفترة ، لهذه السنة أو على ثلاث سنوات وأخذت بمعيار تقييم تكلفة الطالب بدون أن نرجع ونخصص أن هذا البحث هو فقط للبحث العلمي ، فقد أخذت بعين الاعتبار بهذه الطريقة بحيث يكون البحث العلمي من ضمن تكلفة الطالب ، وشكرا .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ أحمد الأعماش .

سعادة/ أحمد عبدالله الأعماش :

شكرا معالي الرئيس ، أنا بعد هذا النقاش الطيب بين المجلس ووزارة المالية أود أن أشير إلى نقطتين :

أولاً : صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد " حفظه الله " رئيس الهرم القيادي أو التنفيذي في الحكومة يقول " أنا وشعبي نحب المركز الأول " ، نحن الآن في هذا النجاح نعتبر المرتبة الأولى في مجال الإنفاق الحكومي ، وهذا مفخرة للدولة ، والمرتبة السابعة عالميا في مجال الإدارة المالية في القطاع الحكومي والذي يعد أحد معايير التنافسية العالمية والذي يقاس فيه العمل والإنجاز والنهضة والتطور في دولة الإمارات ، والمرتبة (27) في نظم الشفافية العالمية ، فهذا نجاح كبير يقاس للدولة ويقاس للجهود المبذولة من الدولة ولجميع القائمين عليها ، وهذا النجاح ينسب إلى القيادة الرشيدة والتوافق والتكامل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وشعب الإمارات حيث أن جميع القائمين على هذه المؤسسات - وعلى رأسهم - كلهم مواطنين ، فلهم منا الشكر والتقدير ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

الكلمة للأخ مصباح الكتبي .

سعادة/ مصباح سعيد الكتبي : (مراقب المجلس)

شكرا معالي الرئيس ، أنا لدي استفسارات بسيطة - فقط - للمجلس أو للجنة ، طبعاً أشكر اللجنة على جهودها الجبارة ، ففي معرض تقرير اللجنة ذكرت أن هناك عدم تجاوب من وزارة الشؤون الاجتماعية ، طبعاً دونت اللجنة - مشكورة - هذه الملاحظة ، لكن ما هو الإجراء التالي ؟ فنحن لا زلنا نعاني من بعض الجهات حيث أنها لا تتعاون ، فإلى متى سيبقى هذا ؟ أيضاً اعتذار الهيئة الاتحادية للموارد البشرية



معالي الرئيس :

يا أخ مصبح ، الإخوة في الموارد البشرية حصل عندهم لبس ، فكان المفروض أن يأتون إلى دبي ولكنهم أتوا إلى أبوظبي ، وهذا للحقيقة ، فقد حدث لبس في فهمهم عن مكان الاجتماع مع أن الرسالة التي أرسلناها لهم واضحة في تحديد المطلوب والمكان ، ولكن جلّ من لا يخطئ ، فوفد الوزارة جاء إلى أبوظبي بدلا من دبي ، تفضل .

سعادة/ مصبح سعيد الكتبي : (مراقب المجلس)

إذاً - معالي الرئيس - كان يفترض أن يذكر ذلك في تقرير اللجنة للتوضيح .
أيضا كنت أتمنى من اللجنة في الملاحظات التي ذكرتها على صندوق الزواج ، فهي ذكرت في التقرير ما يلي : " تأكد اللجنة أنه على الرغم من تقدير الميزانية لاعتمادات مالية تتعلق بهدف تشجيع زواج المواطنين من المواطنات وذلك في إطار مبادرة تقديم المنح إلا أنه لوحظ عدم كفاية قيمة المنحة والمقدرة بـ (70) ألف درهم لمتطلبات تشجيع الزواج وضرورة رفع شرائح رواتب المستفيدين " هنا كنت أتمنى أن تستبعد الجملة الأخيرة وهي " وضرورة رفع شرائح رواتب المستفيدين " واستبدالها بعبارة " بإلغاء سقف الرواتب " ، وشكرا .

معالي الرئيس :

شكرا أخ مصبح ، أعتقد إذا لم تكن هناك أية ملاحظات أخرى ، فالإخوة والأخوات ما قصرُوا ، وقد تداخلوا في كل المواضيع ، فالآن نذهب إلى الملاحظات لأن هذه الملاحظات هي التي سترفع مع مشروع الميزانية ، فإذا وافقتم على اعتماد هذه الملاحظات فنكون بذلك أنهينا نقاش التقرير وننتقل إلى مناقشة الميزانية باباً. باباً ، الكلمة للأخ أحمد الشامسي .

سعادة/ أحمد محمد الشامسي :

موافقون يا معالي الرئيس .

معالي الرئيس :

إذاً هل يوافق المجلس على اعتماد الملاحظات الواردة في التقرير ؟

(موافقة)

إذاً ننتقل الآن إلى مناقشة أبواب الميزانية باباً . باباً ، فليفضل سعادة المقرر بتلاوة أبواب الميزانية لأخذ الرأي عليها باباً. باباً. وأرجو أن تبدأ بأولاً " الإيرادات " ونأخذ الموافقة عليها ونتابع .

سعادة / علي عيسى النعيمي : (مقرر اللجنة)

أولاً : (الإيرادات)



الباب الأول :

1- مساهمة الإمارات :

أ. مساهمة إمارة أبوظبي :

قُدرت مساهمة إمارة أبوظبي بمبلغ إجمالي وقدره (17.741.600.000) درهم كمساهمة في الميزانية.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة أبوظبي ؟
(موافقة)

سعادة المقرر :

ب. مساهمة إمارة دبي :

قُدرت مساهمة إمارة دبي بمبلغ (1,200,000,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارة دبي ؟
(موافقة)

سعادة المقرر :

قُدر إجمالي مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي بمبلغ (18.941.600,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي مبلغ مساهمة إمارتي أبوظبي ودبي ؟
(موافقة)

سعادة المقرر :

2- إيرادات الوزارات :

قُدر إجمالي إيرادات الوزارات بمبلغ (25,623,400,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي تقديرات إيرادات الوزارات ؟
(موافقة)



سعادة المقرر :

3- قُدر إجمالي إيرادات الميزانية العامة للإتحاد للسنة المالية 2013 بمبلغ (44,565,000,000) درهم ، منها مبلغ (18,941,600,000) درهم مساهمات الإمارات، ومبلغ (25,623,400,000) إيرادات الوزارات .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي إيرادات الميزانية العامة للإتحاد عن السنة المالية 2013 ؟
(موافقة)

سعادة المقرر :

ثانياً : (المصروفات)

الباب الثاني :

1- قُدرت اعتمادات الرواتب والأجور بمبلغ (16,218,045,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الاعتماد ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

2- قُدرت اعتمادات المصروفات السلعية والخدمات والإعانات بمبلغ (14,068,800,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الاعتماد ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

3- قُدرت اعتمادات المنح والمنافع الإجتماعية والمصاريف الأخرى بمبلغ (11,884,032,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الاعتماد ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

قُدرت إجمالي اعتمادات الباب الثاني بمبلغ (42,170,877,000) درهم .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثاني ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

ثالثاً : (الباب الثالث – الأصول)

1. قُدرت اعتمادات الأصول الثابتة وغير المنتجة بمبلغ (444,123,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإ اعتماد ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

2. قُدرت اعتمادات الأصول قيد الإنجاز "المشروعات" والأصول المالية بمبلغ

(1,950,000,000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تقديرات هذا الإ اعتماد ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

3. قُدرت إجمالي اعتمادات الباب الثالث "الأصول" بمبلغ (2,394,123,000) درهم.

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على إجمالي اعتمادات الباب الثالث ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

رابعاً : قُدر الإجمالي العام للمصروفات التقديرية المدرجة للسنة المالية 2013 بمبلغ

(44.565.000.000) درهم .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على الإجمالي العام للمصروفات التقديرية للسنة المالية 2013 ؟

(موافقة)



معالي الرئيس :

والآن ننتقل إلى مناقشة مشروع قانون الميزانية العامة للاتحاد والميزانيات الملحقة بها عن السنة المالية 2011 ، فهل يوافق المجلس على مشروع القانون من حيث المبدأ ؟
(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً ليتفضل سعادة المقرر بتلاوة مواد مشروع القانون لأخذ الرأي عليها مادة . مادة .
سعادة المقرر :

**مشروع قانون اتحادي رقم () لسنة
في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة
عن السنة المالية 2013**

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة
بعد الاطلاع على الدستور وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م ، في شأن اختصاصات
الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له ،
وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة
والحساب الختامي ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011م بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة ،
وبناء على ما عرضه وزير المالية وموافقة مجلس الوزراء وموافقة المجلس الوطني الاتحادي
وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد أصدرنا القانون الآتي :
هل يوافق المجلس على ديباجة مشروع القانون ؟
(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الأولى

" قدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2013 بمبلغ
(44.565.000.000) أربعة وأربعون مليار وخمسمائة وخمسة وستون مليون درهم " .
وقدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2013 بمبلغ (44.565.000.000)
أربعة وأربعون مليار وخمسمائة وخمسة وستون مليون درهم ، وذلك طبقاً للبيانات الواردة في
الجدول المرفق .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المادة الأولى ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثانية

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2013م بمبلغ (171.632.000) مائة وواحد وسبعون مليون وستمائة واثنان وثلاثون ألف درهم وذلك وفقا للجدول المرفق . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المادة الثانية ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثالثة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2013م (1408.272.000) مليار واربعمئة وثمانية ملايين ومائتين واثنان وسبعون ألف درهم ، وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المادة الثالثة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الرابعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2013م بمبلغ (1040.513.000) مليار وأربعون مليون وخمسمائة وثلاثة عشر ألف درهم وذلك وفقا للجدول المرفق . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المادة الرابعة ؟

(موافقة)



سعادة المقرر :

المادة الخامسة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2013م بمبلغ (646.960.000) ستمائة وستة واربعون مليون وتسماية وستون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق . "

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على المادة الخامسة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السادسة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة عن السنة المالية 2013م بمبلغ (221.497.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السابعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء عن السنة المالية 2013م (5.248.020.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثامنة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2013م بمبلغ (464.448.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة التاسعة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزواج عن السنة المالية 2013م بمبلغ (220.436.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة العاشرة

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2013م بمبلغ (30.000.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الحادية عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للإعلام عن السنة المالية 2013م بمبلغ (132.634.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثانية عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس عن السنة المالية 2013م بمبلغ (47.575.000) وذلك وفقاً للجدول المرفق " .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثالثة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2013م بمبلغ (37.650.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الرابعة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان عن السنة المالية 2013م بمبلغ (1.400.000.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الخامسة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2013م بمبلغ (47.690.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السادسة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية عن السنة المالية 2013م بمبلغ (41.632.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السابعة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2013م بمبلغ (11.330.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثامنة عشر

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهلال الأحمر لدولة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2013م بمبلغ (188.633.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة التاسعة عشر

" قدرت إيرادات ميزانية هيئة التأمين عن السنة المالية 2013م بمبلغ (84.165.000) درهم وقدرت المصروفات بمبلغ (78.825.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة العشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية معهد التدريب والدراسات القضائية عن السنة المالية 2013م بمبلغ (23.814.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الواحد والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2013م بمبلغ (140.448.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثانية والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2013م بمبلغ (84.766.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الثالثة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2013م بمبلغ (105.000.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الرابعة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2013م بمبلغ (25.000.000) درهم وذلك وفقا للجدول المرفق " .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة الخامسة والعشرون

" قدرت إيرادات ميزانية هيئة الإمارات للهوية عن السنة المالية 2013م بمبلغ (1.081.393.000) درهم وقدرت المصروفات بمبلغ (1.059.297.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السادسة والعشرون

" قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمواصلات عن السنة المالية 2013م بمبلغ (146.000.000) درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة السابعة والعشرون

" تفوض وزارة المالية بإجراء المناقشات المالية اللازمة لتغطية المصروفات الفعلية لتنفيذ ترقية موظفي وزارة التربية والتعليم وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن المجموعة (28) - مصروفات اتحادية أخرى " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)



سعادة المقرر :

المادة الثامنة والعشرون

" لا يجوز لأي وزارة أو جهة اتحادية التقدم بطلب اعتمادات إضافية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية إلا بعد تحديد نوع ومصادر تقديرات الإيرادات اللازمة لتمويل هذه الاعتمادات استناداً إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي أو بناءً على توجيهات من رئيس مجلس الوزراء " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة التاسعة والعشرون

" يعمل بهذا القانون اعتباراً من أول يناير 2013م وحتى 31 ديسمبر 2013م " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

سعادة المقرر :

المادة ثلاثون

" على الوزراء ورئيس المجلس الوطني الاتحادي كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية " .

معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على هذه المادة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

والآن وبعد أن وافق المجلس على مواد مشروع قانون الميزانية مادة. مادة. ، فهل يوافق المجلس على مشروع قانون الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2013م في مجموعه والجدول المرافقة ؟

(موافقة)

* مشروع القانون والجدول المرافقة ملحق رقم (2) بالمضبطة .



معالي الرئيس :

شكراً يا إخوان ، وشكراً لمعالي وزير المالية على سعة صدره وعلى إجاباته الوافية والمفصلة لتساؤلات الإخوان وملاحظاتهم ، تفضل يا معالي الوزير .

معالي / عبيد حميد الطاير : (وزير الدولة للشؤون المالية)

معالي الرئيس ، بدايةً أكرر شكري للجنة الموقرة على ما قامت به من تقرير وتحليل للميزانية وعلى ما أبدته من ملاحظات ، كما أكرر شكري لمعاليكم ولأصحاب السعادة أعضاء المجلس على ما تناولوه وتطرقوا له ، وأعتقد أن هذا الحوار دائماً جيد وأتمنى أن أكون قد وفقت في الرد على جميع استفسارات أصحاب السعادة الأعضاء ، نشكركم ونستأذن بالانصراف ، وشكراً .

معالي الرئيس :

شكراً وتفضل يا معالي الوزير .

*** البند الخامس: وارد من هيئة مكتب المجلس:**

- مذكرة في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان " .

الأخوات والإخوة ننقل إلى البند الخامس ، وقد وصلتكم المذكرة في شأن أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان* ، وبالأمر في تداولتنا - أيضاً - تكلمنا حول هذا الموضوع وأهميته ، وبلاشك أن هذا الأمر - مثلما هو مذكور في التقرير - أصبح الآن يمس العديد من القضايا المهمة داخلياً وخارجياً ، وهذا اتباع لسنة موجودة في العديد من المجالس النيابية ، وقد وجدنا منكم تنقية وقبول ومباركة لإنشاء مثل هذه اللجنة الدائمة التي سوف تعنى بحقوق الإنسان في المجلس ، وهناك مسألتين في هذا الموضوع ، الأولى نظام عمل اللجنة ، والثانية مسألة انتخاب أعضائها ، فإذا كانت هناك موافقة مبدئية فبإمكاننا أن ننتخب الأعضاء الآن ، وهناك رأي آخر بالموافقة مبدئياً على تشكيلها ونقوم بإعداد النظام ثم في الاجتماع القادم نناقش النظام ونقره وننتخب أعضاء اللجنة ، فأبي الرأيين تملون له والأمر متروك لكم ، الأخ راشد الشريقي تفضل .

سعادة/ راشد محمد الشريقي:

شكراً معالي الرئيس ، أتصور أن الاقتراح الثاني هو الأفضل ، وهو أن نقوم بإعداد النظام وأن تتم الموافقة عليه في الجلسة القادمة وأن يتم انتخاب أعضائها كذلك في الجلسة القادمة ، وشكراً .

* مذكرة الاستقصاء المقدمة من هيئة المكتب في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان " ملحق رقم (3) بالمضبطة .



معالي الرئيس :

أخ مروان تفضل .

سعادة/ مروان أحمد بن غليظة :

شكراً معالي الرئيس ، أثنى على كلام الأخ راشد الشريقي بوضع النظام واللوائح ثم يتم انتخاب الأعضاء في الجلسة القادمة ، وشكراً .

معالي الرئيس :

أخ محمد القبيسي تفضل .

سعادة/ محمد بطي القبيسي:

معالي الرئيس ، أنا أثنى على كلام الأخ راشد الشريقي بوضع النظام والقوانين ومن بعدها يتم انتخاب الأعضاء ، وشكراً .

معالي الرئيس :

تفضل يا أخ أحمد الجروان .

سعادة/ أحمد محمد الجروان :

شكراً معالي الرئيس ، أنا أثنى على كلام الأخ راشد الشريقي وعلى ما تقدم به الإخوان ، وشكراً .

معالي الرئيس :

إذاً هناك موافقة مبدئية على تشكيل هذه اللجنة ، وسنعد النظام لعرضه عليكم في الاجتماع القادم .

*** البند السادس: ما استجد من أعمال:**

- تشكيل لجنة مؤقتة مشتركة بين المجلس والحكومة - وزارة الخارجية - :

معالي الرئيس :

بالنسبة لبند ما يستجد من أعمال ، فكما ذكرنا في مداولاتنا بالأمس في نقاشنا مع الحكومة لزيادة التنسيق ، اقترحنا تشكيل لجنة مؤقتة مشتركة ما بين المجلس وبين الحكومة - وزارة الخارجية - للتنسيق في محور معين ، واقترحنا أسماء الإخوة والأخوات المذكورين لديكم ، تفضل يا أخ بوخالد .

سعادة / محمد سالم المزروعي : (الأمين العام للمجلس)

الأسماء هي أربعة وهم : 1. الدكتورة أمل القبيسي . 2. الدكتور عبدالرحيم الشاهين . 3. الأخ أحمد عبيد المنصوري . 4. الأخت نورة الكعبي ، وشكراً .



معالي الرئيس :

هل يوافق المجلس على تشكيل هذه اللجنة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

أيها الإخوة ، والآن وبعد أن انهينا مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة، هل يوافق المجلس على رفع الجلسة ؟

(موافقة)

معالي الرئيس :

إذاً ترفع الجلسة .

(رفعت الجلسة حيث كانت الساعة 14:09 من بعد الظهر)

رئيس المجلس
محمد أحمد المر

الأمين العام
د. محمد سالم المزروعى



الملاحق



ملحق رقم (1)

العرض المقدم من وزارة المالية
بشأن
" متطلبات التحول إلى الميزانية الصفرية "
(مرفق بالنسخة الإلكترونية Acrobat PDF)



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

2013



•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE



)		•	
2013	2011	(	
		•	
.		•	
		()	
.		•	
.		•	
.		•	
		2011 (8)	



•

•

)

.(

()

(OECD)

•

• وضع مؤشرات التحليل المالي :-

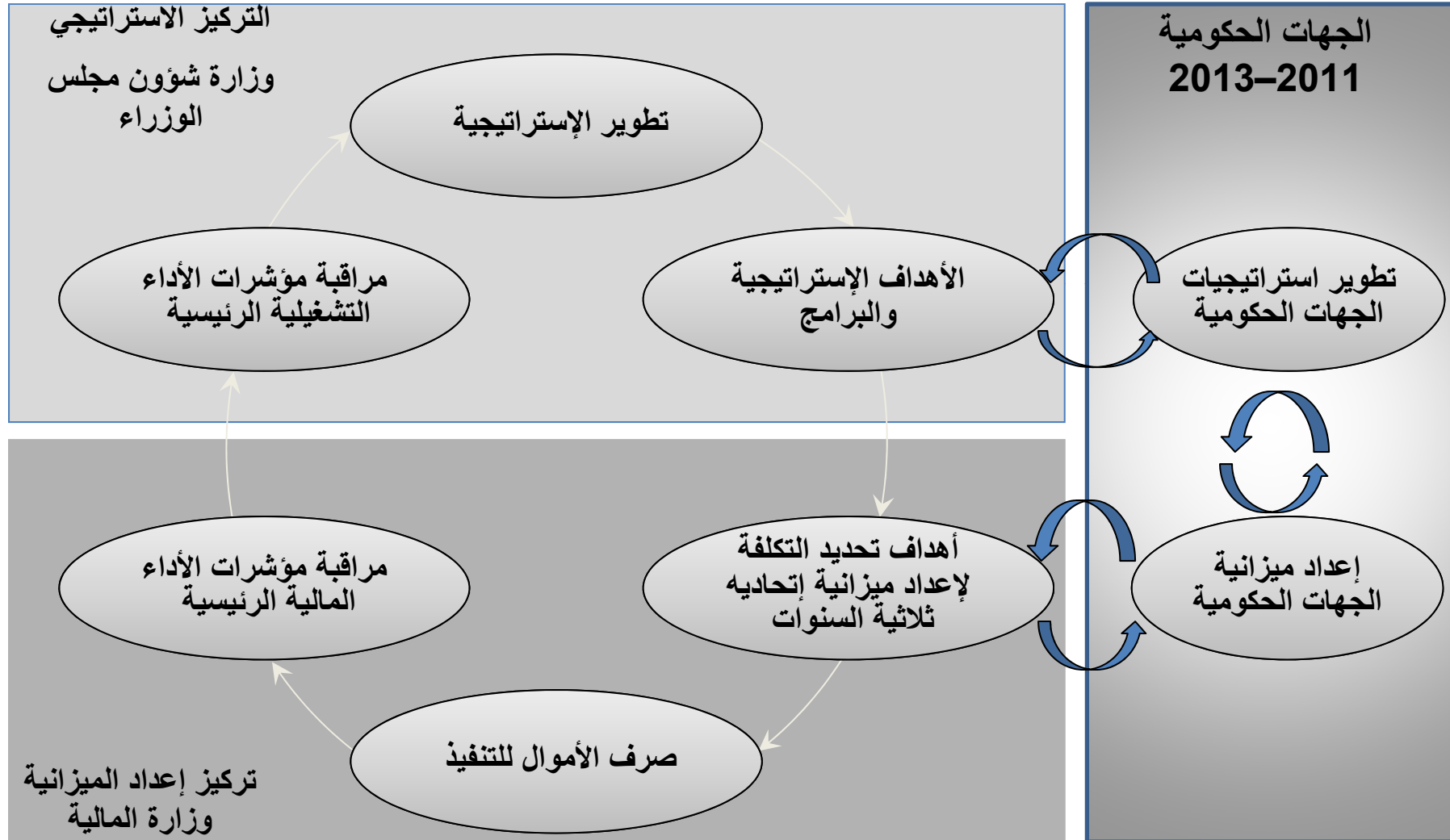
لأغراض تعزيز قدرة الإدارة ومستخدمي البيانات على اتخاذ قرارات سليمة فقد تم اعتماد مؤشرات تحليل مالي جديدة لقياس كفاءة تنفيذ الميزانية العامة وهي على النحو التالي:

- مؤشر كفاءة تنفيذ الميزانية في تحقيق الاهداف الاستراتيجية المعتمدة لكل جهة اتحاديه .
- مؤشرات قياس الأداء المالي الحكومي .

خطوط الاتصال بين كافة الجهات المعنية للمواءمة بين الإستراتيجية الاتحادية والميزانية العامة



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE





UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE



٢٠١٢

•

2012

.

•

.(2013-2011)

2010

2013-2011

•

.

•

.

•

.



مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م



2013

(مليون درهم)

* بناء على المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م بشأن قواعد اعداد الميزانية والحساب الختامي ، تود وزارة المالية بأن تعرض على مجلسكم الموقر ولأول مرة بيان بإجمالي الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م المجمع (الوزارات والجهات الاتحادية المستقلة) كما يلي :-

بيان	المقترح 2013م المجمع
الإيرادات	52270.7
المصروفات	52243.3
العجز التمويلي / الوفرة	27.4

* تمثل اجمالي المصروفات الاتحادية ما نسبته (17%) من اجمالي الإنفاق العام للدولة (عن السنة المالية 2011م)

الإيرادات المقدرة تحصيلها بمشروع ميزانية السنة المالية 2013م

(مليون درهم)



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

البيان	تقديرات 2013م
إجمالي الإيرادات المقدرة تحصيلها بالميزانية العامة للاتحاد	44565.0
الإيرادات الذاتية للجهات الاتحادية المستقلة	7705.7
الإجمالي العام للإيرادات المقدرة تحصيلها	52270.7



البيان	تقديرات 2013م
الرواتب والأجور والعلاوات والبدلات	20939.2
المصروفات السلعية والخدمية	12156.3
وزارة الدفاع	6128.0
جهاز الأمن	1329.8
الأصول الثابتة	906.1
المشروعات	3680.2
المنافع الاجتماعية	4339.0
جهاز الإمارات للاستثمار	1000.0
مصاريف اتحادية أخرى	1764.7
الإجمالي العام للمصروفات المقدرة	52243.3

بيان بالجهات المستقلة التي تم تضمينها إلى إجمالي الميزانية العامة للاتحاد المجمع



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

البيان	2012 م *	2013 م **
مكتب رئاسة مجلس الوزراء	✓	✓
الأمانة العامة لمجلس الوزراء	✓	✓
المجلس الوطني الاتحادي	✓	✓
جامعة الإمارات العربية المتحدة	✓	✓
مجمع كليات التقنية العليا	✓	✓
جامعة زايد	✓	✓
الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة	✓	✓
الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء	x	✓
الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف	✓	✓
صندوق الزواج	✓	✓
صندوق الزكاة	✓	✓
المجلس الوطني للإعلام	✓	✓
هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس	✓	✓

* 2012 تتضمن الدعم فقط ** 2013 تتضمن الإيرادات والمصروفات

بيان بالجهات المستقلة التي تم تضمينها إلى إجمالي الميزانية العامة للاتحاد المجمع



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

البيان	2012 م *	2013 م **
الهيئة الاتحادية للجمارك	✓	✓
برنامج الشيخ زايد للإسكان	✓	✓
المركز الوطني للإحصاء	✓	✓
هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية	✓	✓
المجلس الوطني للسياحة والآثار	✓	✓
الهلال الأحمر لدولة الإمارات العربية المتحدة	✓	✓
هيئة التأمين	✓	✓
معهد التدريب والدراسات القضائية	✓	✓
ديوان المحاسبة	✓	✓
الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية.	✓	✓
المكتب التنسيقي للمساعدات الخارجية	✓	✓
مكتب وزير الدولة	✓	✓
المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية	✓	✓

* 2012 تتضمن الدعم فقط ** 2013 تتضمن الإيرادات والمصروفات

بيان بالجهات المستقلة التي تم تضمينها إلى إجمالي الميزانية العامة للاتحاد المجمع



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

البيان	2012م *	2013م **
الهيئة الوطنية للمواصلات	✓	✓
اللجنة الوطنية للمؤتمرات	✓	✓
الهيئة الوطنية للمؤهلات	✓	✓
هيئة الإمارات للهوية	✓	✓

* 2012 تتضمن الدعم فقط ** 2013 تتضمن الإيرادات والمصروفات



(مليون درهم)

2013

2013

: 2012/10/30

المقترح * 2013م	بيان
44565.0	الإيرادات
44565.0	المصروفات
-	العجز التمويلي

* تمثل نسبة (86%) من اجمالي الميزانية المجمعة .



الإيرادات المقدرة تحصيلها بمشروع ميزانية السنة المالية 2013م

مليون درهم

النسبة %	المقدر تحصيله 2013	البيان
42.5	18941.6	مساهمة الإمارات
24.4	10853.0	إمارة ابو ظبي-نقدا-
15.4	6888.6	مساهمة ابو ظبي -خدمات مؤداة-
2.7	1200.0	إمارة دبي- نقدا -
14.0	6205.2	عوائد الاستثمار
6.1	2700.0	المصرف المركزي
6.4	2846.2	مؤسسة الإمارات للاتصالات
0.6	270.0	شركة الاتصالات المتكاملة "دو"
0.9	389.0	مؤسسات استثمارية أخرى
43.5	19418.2	إيرادات الوزارات
14.1	6300.0	حق الامتياز (اتصالات)
2.9	1300.0	حق الامتياز (دو)
26.5	11818.2	إيرادات متنوعة(رسوم مقابل خدمات)
	44565.0	إجمالي الإيرادات

2013

مليون درهم



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

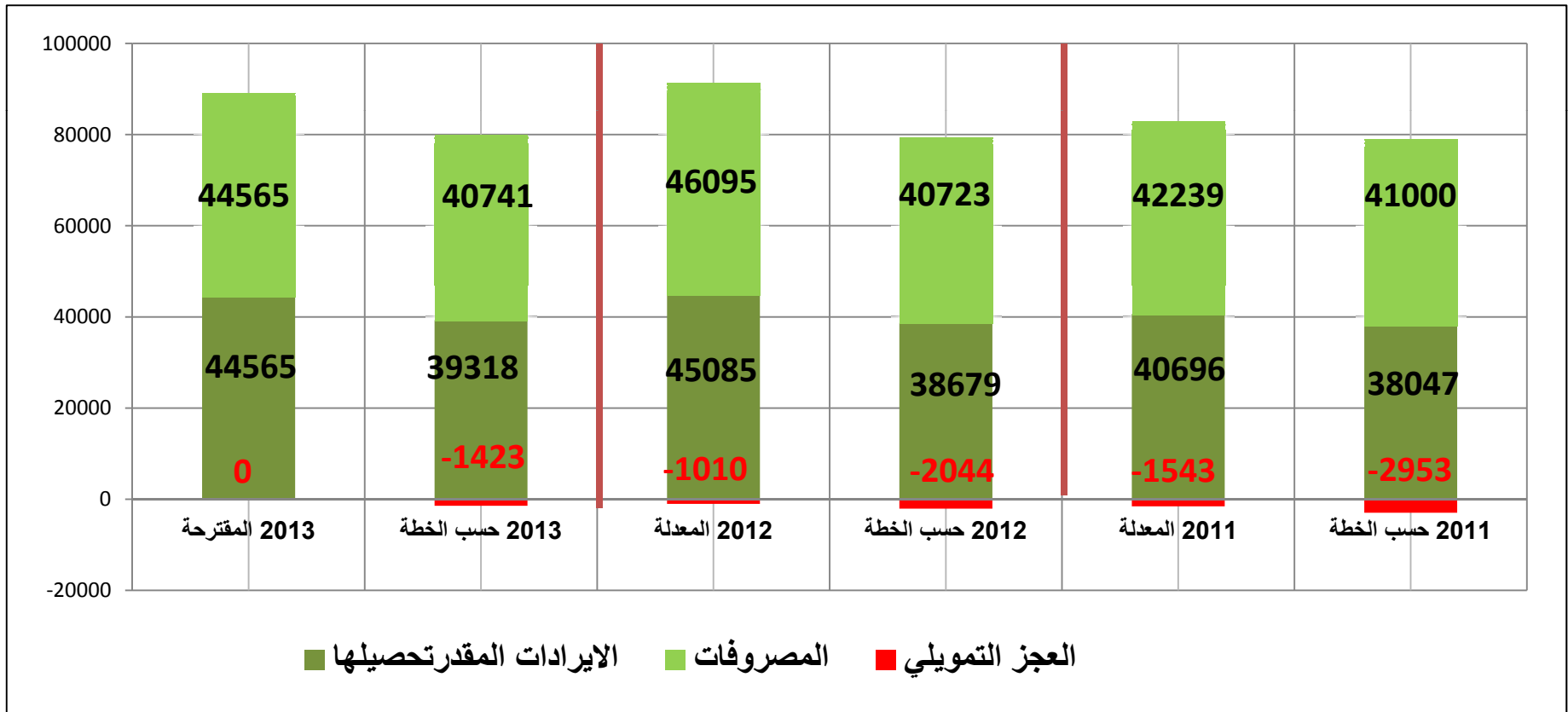
النسبة %	تقديرات 2013م	البيان
36.4	16218.0	الرواتب والأجور والعلاوات والبدلات
14.8	6611.0	المصروفات السلعية والخدمية
13.7	6102.6	دعم الجهات المستقلة
13.8	6128.0	وزارة الدفاع
3.0	1329.8	جهاز الأمن
1.0	444.1	الأصول الثابتة
2.1	950.0	المشروعات
9.7	4339.0	المنافع الاجتماعية
2.2	1000.0	جهاز الإمارات للاستثمار
3.3	1442.4	مصاريف اتحادية أخرى
	44565.0	الإجمالي العام للمصروفات المقدرة

تطور خطة ميزانية السنوات 2013-2011م



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

الرسم التوضيحي التالي يوضح تطور خطة ميزانية السنوات 2013-2011م حسب قرار مجلس الوزراء رقم (204 / 10 و 7 / 204) بشأن الموافقة على مشروع خطة ميزانية السنوات 2013-2011م والمعتمد للميزانية حسب القوانين الصادرة.





ملحق رقم (2)

تقرير اللجنة

ومشروع قانون ربط الميزانية العامة للاتحاد والهيئات والجهات
المستقلة عن عام 2013 والجداول المرافقة " في صيغتها النهائية "



معالي / محمد أحمد المر
رئيس المجلس الوطني الاتحادي

الموقر

تحية طيبة وبعد ،

أرفق لمعاليكم مع هذا تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية في شأن مشروع القانون الاتحادي بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2013م .

برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة
سلطان راشد الظاهري

التاريخ 2012/12/13



الفصل التشريعي الخامس عشر

(الدور الثاني)

تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية

إلى المجلس الوطني الاتحادي

في شأن مشروع قانون اتحادي بربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة

الملحقة عن السنة المالية 2013م

أحال المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/11/20 إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية مشروع قانون اتحادي في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية 2013م .

ولهذا الغرض عقدت اللجنة (5) اجتماعات بتاريخ 2012/11/25 و 2012/11/28 و 2012/12/5 و 2012/12/9 و 2012/12/13 لتدارس مشروع القانون.

وقد تبنت اللجنة مخططاً عاماً لتدارس هذا المشروع، اشتمل على الآتي:

- تكليف الأمانة العامة للمجلس بإعداد دراسات حول الأولويات الاجتماعية ومدى تضمينها في مشروع الميزانية علاوة على دراسة مدى توافق الميزانية مع المعايير الدولية والوطنية المحددة وفق المنهج السياسي البرلماني.
- تبنت اللجنة مخططاً علمياً لتدارس الميزانية من حيث التقديرات المالية المرصودة للأهداف الاستراتيجية، وارتباطها بالمخطط التشغيلية الواردة في الميزانية كما اعتمدت اللجنة على المنهجيات العلمية الحديثة في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية خاصة في إطار توافق الاحتياجات والأولويات الاجتماعية مع التقديرات المالية الواردة في الميزانية. إضافة إلى تبيان الأثر المترتب على الإنفاق العام في مشروع الميزانية.
- تم الاستماع وتبادل الرأي مع الجهات الاتحادية التي تقدم خدماتها بصورة مباشرة للمواطنين وتدير مرافقاً عامة أكثر ارتباطاً باحتياجاتهم اليومية، حيث استمعت اللجنة إلى ممثلي كل من

الجهات التالية :

1. وزارة التربية والتعليم.
2. وزارة الأشغال العامة.
3. برنامج زايد للإسكان.



4. مجمع كليات التقنية العليا.
 5. جامعة الإمارات.
 6. جامعة زايد.
 7. وزارة الصحة .
 8. صندوق الزواج.
 9. وزارة الاقتصاد.
 10. وزارة المالية.
 11. هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية.
- كما لم تستجب وزارة الشؤون الاجتماعية لطلب اللجنة في الحضور في حين اعتذرت الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن الحضور.
- وإذ تقدم اللجنة تقريرها وفق خطة عملها فإنها قد انتهت إلى الآتي:
- أولاً : مدى توافق الميزانية مع المبادئ في شأن الرقابة البرلمانية على الميزانية:**
1. **مبدأ سنوية الميزانية :** تؤكد اللجنة التزام مشروع الميزانية بمبدأ السنوية حيث إن كافة النفقات والإيرادات للوزارات والجهات الحكومية تبدأ اعتباراً من 01 / 01 / 2013 إلى 31 / 12 / 2013م.
 2. **مبدأ شمولية الميزانية :** اتضح للجنة أن مشروع الميزانية شمل جميع التقديرات والاعتمادات لكافة وزارات ومؤسسات وهيئات الدولة وحدد الإيرادات والاعتمادات المالية اللازمة لتغطية الأعباء والنفقات لكل وزارة أو جهة حكومية إلا أنه كانت للجنة الملاحظات التالية :

أولاً: في شأن تقدير الميزانية والاعتمادات المالية ومتطلبات الأهداف والخطط التشغيلية:

- أ- على الرغم من أن الأهداف الاستراتيجية الواردة في مشروع الميزانية قد رصدت لها اعتمادات مالية إلا أنه اتضح بالرجوع إلى الخطط التشغيلية والمبادرات المرتبطة بها عدم تحديد مخصصات مالية لبعض المبادرات ومن ذلك ما يلي:
- في شأن ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية:**



تلاحظ اللجنة عند دراسة ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عدم تخصيص اعتمادات مالية لبعض الأهداف الاستراتيجية والتي تمثلت في **الهدف الأول المعني** (بتعزيز قدرات الموظفين وتطوير مهاراتهم في الحكومة الاتحادية) و**الهدف الثاني المعني** (باستقطاب الكفاءات المؤهلة وتحفيزها والمحافظة عليها في الوظائف المستهدفة في القطاع الحكومي الاتحادي).

في شأن ميزانية وزارة الصحة:

تلاحظ اللجنة عدم وجود تقدير اعتمادات مالية لبعض المبادرات التشغيلية في الهدف الأول والمتعلق بتنفيذ دور الوزارة في وضع وتطبيق السياسات والتشريعات والرقابة والحوكمة حيث اتضح عدم ورود اعتمادات للمبادرة الأولى بشأن استكمال تأسيس مجلس الامارات للتمريض والقبالة والمبادرة الثانية بشأن استكمال تطبيق نظم الاعتماد الدولية للرعاية الصحية.

في شأن وزارة الشؤون الاجتماعية: تأكد للجنة عدم تخصيص اعتمادات مالية لبعض المبادرات الواردة في الخطة التشغيلية لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي تمثلت في مبادرة استضافة ندوة اجتماعية وذلك في إطار هدف ضمان الحقوق الاجتماعية وتفعيل الدمج المجتمعي، ومبادرة تحقيق التكامل مع الحكومات الاتحادية والمحلية والتي جاءت ضمن الهدف الرابع المتمثل في تعزيز التكامل مع الحكومات المحلية .

في شأن صندوق الزواج: تلاحظ للجنة عدم وجود اعتمادات مالية لعدد (3) مبادرات تشغيلية في خطة مؤسسة صندوق الزواج والتي تمثلت في تفعيل برنامج التواصل مع طلاب المدارس الثانوية، وإنشاء قاعدة بيانات إحصائية، وتنفيذ البرامج للشباب المواطنين المقبلين على الزواج. في شأن ميزانية جامعة زايد لاحظت اللجنة خلو بعض الأهداف الاستراتيجية من اعتمادات مالية خاصة لبعض المبادرات التشغيلية التي تمثلت في وضع وتطوير الخطة الإستراتيجية وقياس الأداء، وتوفير أحدث خدمات تقنية المعلومات.

ثانياً : أما في شأن مدى توافق الخطط التشغيلية الواردة مع طبيعة الأهداف ومدى تطابقها مع الأولويات الاجتماعية

فقد لاحظت اللجنة الآتي:

1- في مجمع كليات التقنية العليا:



❖ ضعف في الاعتمادات المخصصة للتوطين وعدم وجود هدف مباشر يتعلق بقضية التوطين، حيث بلغت نسبة التوطين في كليات التقنية (13.5%) نظراً لتدني الرواتب والحوافز مقارنةً بالمؤسسات الأخرى .

❖ عدم قيام كليات التقنية برصد اعتمادات مالية خاصة بالبحث العلمي واستحداث مبادرات تتعلق بدعم اللغة العربية والهوية الوطنية في الكليات وتخصيص اعتمادات خاصة بها .

2- في صندوق الزواج:

❖ تأكد للجنة أنه على الرغم من تقدير الميزانية لاعتمادات مالية تتعلق بهدف (تشجيع زواج المواطنين من المواطنات) وذلك في إطار مبادرة تقديم المنح إلا أنه لوحظ عدم كفاية قيمة المنحة والمقدرة ب (70 ألف درهم) لمتطلبات تشجيع الزواج وضرورة رفع شرائح رواتب المستفيدين.

❖ تأكد للجنة أهمية الأخذ في الاعتبار مردود وأثر حملات وبرامج التوعية المنفذة في خطة المؤسسة وضرورة ارتباط تحديد الاعتمادات المالية الخاصة بقطاع التوعية وفق متطلبات تحقيق الأثر وفقاً لأهداف المؤسسة.

3- وزارة التربية والتعليم:

❖ على الرغم من أن الهدف الأول والثاني الخاصين بالتعليم في المرحلة الابتدائية والتعليم في المرحلة المتوسطة قد استحوذ على ما نسبته (45 %) من ميزانية وزارة التربية إلا أن الخطط إلا أن الخطط التشغيلية المرتبطة بهما لم تكن واضحة .

❖ أن الهدف المتعلق بـ" موظفين لا يمكن تعيينهم على هيكل البرامج " لم يتضمن خطط تشغيلية على الرغم من تخصيص مبالغ مالية تتعلق برواتبهم.

4- هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية:

❖ إن الخطط التشغيلية الواردة لتحقيق أهداف الهيئة تتوافق مع طبيعتها إلا أن الاعتمادات المالية المقدرة لهذه الأهداف لم تكن متوافقة مع تنفيذ الاحتياجات الاجتماعية نظراً لتزايد أعداد الخريجين الباحثين عن عمل والتي تقدر بما يقارب (15000) باحث عن العمل. إلى جانب عدم وجود أي فائض في الميزانية يمكن أن يغطي احتياجات تدريب الخريجين الجدد.

❖ لم يتم إدراج مخصص مالي للمبادرة المتعلقة بالهدف الثالث المتعلق بضمان فاعلية الشراكات الاستراتيجية مع القطاع الخاص بما يدعم خطط تنمية الموارد البشرية الوطنية ويحفز الطلب



عليها والخاصة بإطلاق وتطوير جائزة التوطين في القطاع الخاص مما يعرقل جهود التوطين التي يعد القطاع الخاص شريك استراتيجي فيها.

5- **جامعة زايد:** تلاحظ أيضاً ضعف الاعتمادات المالية المخصصة للبحث العلمي والمقدرة (0.4 %) من مجمل الميزانية.

6- وكذلك **جامعة الإمارات** التي بلغت الاعتمادات المالية المخصصة للبحث العلمي والمقدرة (2.8 %) من مجمل الميزانية على الرغم من أهمية هذا الهدف في تبوء الدولة مراكز متقدمة عالمياً في مجال التنمية البشرية.

7- **وزارة الأشغال العامة:**

• عند دراسة ميزانية الأشغال العامة لعام 2013م، لاحظت اللجنة ورود اعتماد مالي يبلغ (470) مليون درهم خارج منظومة الأهداف الإستراتيجية للوزارة وجاء تحت مسمى "مشروعات تنفذ بمعرفة الأشغال".

3. **مبدأ الاستدامة :**

التي تعبر عن نسبة النفقات الثابتة إلى المتغيرة من الميزانية في إطار مقارنتها بالميزانيات السابقة فقد تلاحظ للجنة الآتي:

• أن الاعتمادات المالية المقدرة للهيئة الاتحادية للموارد البشرية في 2013 زادت الميزانية فيها بمبلغ (14050000) درهم حيث بلغت ميزانية 2013 (85.766.000 درهم) مقارنةً بميزانية عام 2012م (71.716.000 درهم)، ولوحظ أن الزيادة تركزت في بند المصروفات (إجمالي الرواتب والعلاوات والبدلات / المستلزمات السلعية والخدمية).

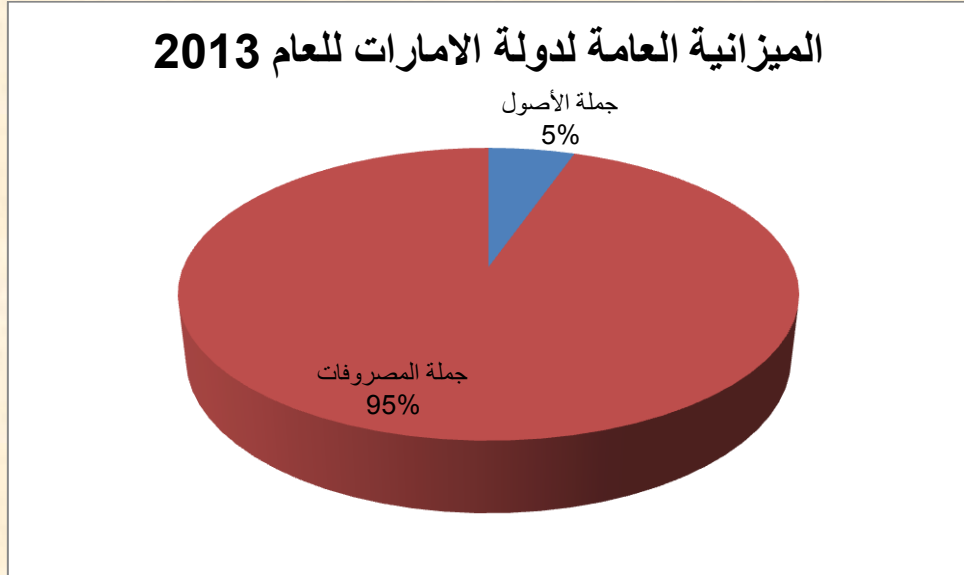
• زادت ميزانية صندوق الزواج لعام 2013 مقارنة ب 2012 بنحو 3 مليون درهم وتضمنت الزيادة في بند الرواتب والعلاوات والبدلات والإعانات الاجتماعية .

• زادت ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية التي تم إقرارها لعام 2013م حيث بلغت (41.632.000 درهم) مقارنةً بعام 2012م بميزانية بلغ قدرها (39.014.000 درهم)، وذلك نتيجة لإضافة مكربة رئيس الدولة.

• لاحظت اللجنة زيادة إجمالي ميزانية جامعة الإمارات في بند المصروفات (الرواتب والأجور والأصول) لعام 2013 عن العام 2012 حيث بلغت الزيادة (5737000) درهم.



- لاحظت اللجنة زيادة إجمالي ميزانية جامعة زايد في بند المصروفات (الرواتب والأجور والأصول) لعام 2013 عن العام 2012 حيث بلغت الزيادة (103346400) درهم .
- وزارة الصحة : أن النفقات الثابتة لميزانية وزارة الصحة والتي تشمل (الرواتب – الأجور – الأصول) لسنة 2013 زادت عن السنة المالية 2012 بمقدار زيادة بلغت 4.8%، وسبب الزيادة تمثل في زيادة رواتب الأطباء بناءً على مكرمة رئيس الدولة (حفظه الله)، وتعديل وضع (65) موظف في ميزانية 2013.
- بلغ إجمالي الرواتب والمصروفات ما نسبته 95% من إجمالي الميزانية العامة للدولة ل 2013، بينما كانت نسبة إجمالي الأصول والمشروعات ما نسبته 5% من إجمالي الميزانية العامة للدولة ل 2013.



ثانياً : الموجبات الدستورية

تبين للجنة من خلال تدارسها للموجبات الدستورية للميزانية وفق المواد (126 إلى 132) من الدستور الآتي:

1. إن الميزانية جاءت متضمنة لتقدير الإيرادات والمصروفات للأهداف والخطط التشغيلية اللازمة لتحقيق الأهداف في مجملها.
2. تم مراعاة القواعد القانونية في إعداد الميزانية والحساب الختامي.
3. سيتم إصدار الميزانية العامة بقانون.



4. خصصت الميزانية مبالغ من الإيرادات للإنفاق على مشروعات الإنشاء والتعمير والأمن الداخلي والشؤون الاجتماعية وذلك وفقاً للمادة (132) من الدستور وعلى ضوء ذلك فقد خلصت اللجنة لما يلي :

➤ **الإنشاء والتعمير:**

ويتضمن ميزانية برنامج زايد للإسكان والتي بلغت 1084007000، ووزارة الأشغال العامة والتي بلغت 579378000، وعليه اتضح

أن نسبة الإنشاء والتعمير بلغ ما نسبته من الميزانية العامة 2% .

➤ **الأمن :**

ويتضمن ميزانية وزارة الدفاع والتي بلغت 6128000000، ووزارة الداخلية والتي بلغت 6526112000، والمديرية العامة للشرطة والتي بلغت 644000000، وجهاز الأمن والتي بلغت 1329816000

ليستحوذ قطاع الأمن الداخلي على ما نسبته 22% من الميزانية العامة

➤ **الشؤون الاجتماعية:**

ويتضمن ميزانية هيئة الإمارات للهوية والتي بلغت 225349000، ووزارة العدل والتي بلغت 694242000، المجلس الاتحادي للتركيبة السكانية والتي بلغت 50063000، ووزارة التربية والتعليم والتي بلغت 5700165000، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي بلغت 478095000، جامعة الإمارات العربية المتحدة والتي بلغت 1380407000، مجمع كليات التقنية العليا والتي بلغت 728427000، جامعة زايد والتي بلغت 252536000، فروق تمويل الجامعات والتي بلغت 2860000000، ووزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع والتي بلغت 157719000، الهيئة العامة للشباب والرياضة والتي بلغت 218297000، ووزارة الصحة والتي بلغت 3396376000، ووزارة العمل والتي بلغت 545208000، ووزارة الشؤون الاجتماعية 2995268000 والتي بلغت ، صندوق الزواج والتي بلغت 208626000 ، الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف والتي بلغت 462448000، صندوق الزكاة والتي بلغت 21332000، الهلال الأحمر لدولة الإمارات والتي بلغت 15422000، المجلس الوطني



للسياحة والآثار والتي بلغت 11330000، المنافع الاجتماعية والتي بلغت 4339000000 ، حيث أن نسبة الشؤون الاجتماعية بلغ ما نسبته من الميزانية العامة 39%.

ليستحوذ قطاع الشؤون الاجتماعية نسبة 39% من الميزانية العامة

➤ احتياجات أخرى وفق الخطط الإستراتيجية واحتياجات إمارات الدولة:

يلاحظ أن الميزانية تضمنت احتياجات أخرى كالتالي:

ميزانية مكتب رئاسة مجلس الوزراء والتي بلغت 210000000، الأمانة العامة لمجلس الوزراء والتي بلغت 99560000، جملة وزارة شؤون مجلس الوزراء والتي بلغت 309560000، وزارة شؤون الرئاسة والتي بلغت 100000، الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية والتي بلغت 85710000، وزارة الدولة والتي بلغت 5365000، وزارة الخارجية والتي بلغت 1552118000، وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني والتي بلغت 33500000، المجلس الوطني الاتحادي والتي بلغت 171632000، ديوان المحاسبة والتي بلغت 140448000، معهد التدريب والدراسات القضائية والتي بلغت 19655000، وزارة المالية والتي بلغت 243606000، المكتب الاتحادي للضرائب والتي بلغت 36279000، الهيئة الاتحادية للجمارك 28356000، المكتب التنسيقي للمساعدات الخارجية لدولة الإمارات 17071000، مكتب وزير الدولة والتي بلغت 40950000، وزارة الاقتصاد والتي بلغت 188585000، هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس والتي بلغت 32573000، وزارة التجارة الخارجية والتي بلغت 65908000، وزارة الطاقة والتي بلغت 93842000، الهيئة الوطنية للمواصلات والتي بلغت 37925000، وزارة البيئة والمياه 323565000، هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية والتي بلغت 41632000، المجلس الوطني للإعلام والتي بلغت 107455000، اللجنة الوطنية للمؤتمرات والتي بلغت 16456000، المركز الوطني للإحصاء والتي بلغت 47690000، مصاريف اتحادية أخرى والتي بلغت 1442396000، الأصول المالية" الاستثمارات المالية" والتي بلغت 1000000000.

ليستحوذ هذا القطاع على نسبة 37% من الميزانية العامة

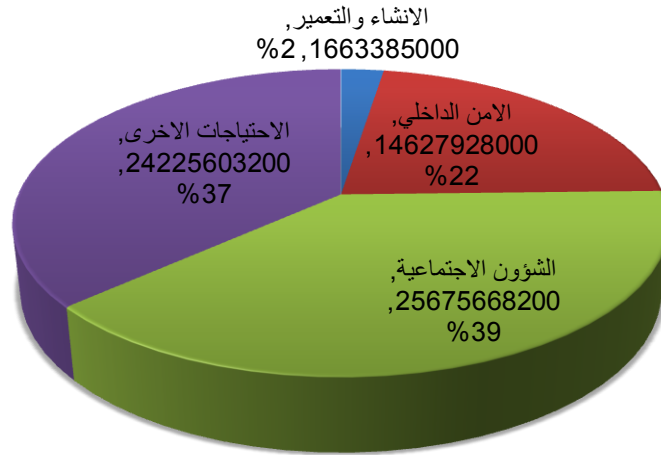


ثالثاً : ملاحظات اللجنة من واقع الأولويات الاجتماعية :

تعريف الأولويات الاجتماعية:-

هي تلك القضايا¹ التي تعبر عن الإرادة الاجتماعية (تطلعات، احتياجات، توصيات، مشكلات .. الخ)

توزيع القطاعات حسب الموجبات الدستورية للميزانية



في المجتمع.

الأولويات بحسب القضايا و القطاعات :-

نظرا لاختلاف مضمون وطبيعة الأولويات المجتمعية فيما بينها فإنه تم تقسيم الأولويات وفق المحاور المشار إليها أدناه بهدف تناول كل أولوية بحسب طبيعة مضمونها:-

1. التعليم
2. الصحة
3. التنمية الاجتماعية

أولا :- التعليم

تدارست اللجنة الأولويات الاجتماعية الخاصة بقطاع التعليم في الدولة وقد تلاحظ لها في إطار ذلك ما يلي:

¹ اجتماعية ، اقتصادية ، تعليم ، صحة ، رعاية... الخ



- عدم تقدير اعتمادات مالية كافية لتطوير البنية التحتية في قطاع التعليم الاتحادي وفق أفضل الممارسات الدولية خاصة تخصيص اعتمادات مالية موجهة لتطوير قطاع البحث العلمي والاستفادة من مخرجات الدراسات والأبحاث في تطوير التعليم في الدولة.
- عدم تقدير اعتمادات مالية كافية لنشر التعليم وثقافته من خلال وسائل الإعلام.
- عدم تقدير اعتمادات مالية كافية لوفاء مؤسسات التعليم العالي والعام في الدولة بمتطلبات تحقيق الاعتماد الدولي في مجال الجودة والارتقاء بالخدمات.
- عدم وجود اعتمادات مالية لدعم برامج تعزيز الهوية الوطنية واللغة العربية في قطاع التعليم.

ثانياً:- الصحة

- اتضح للجنة بعد تدارسها أولويات قطاع الصحة الإشكاليات والتحديات التالية:
- عدم رصد اعتمادات مالية كافية لتأهيل وتنمية الكوادر البشرية في قطاع الصحة.
 - عدم رصد اعتمادات مالية كافية لمواجهة ظاهرة انتشار بعض الأمراض المزمنة في الدولة.
 - عدم رصد اعتمادات مالية كافية في تجهيز المرافق الصحية بالأدوات والأجهزة الطبية والكوادر البشرية المتخصصة على الوجه المؤدي إلى نجاح قطاع الصحة في الحصول على شهادات الاعتمادات الدولية والمتعلقة بتقييم خدمات الصحة وفقاً لأفضل الممارسات.

ثالثاً:- قطاع التنمية الاجتماعية

- أ. الإسكان والأشغال : يمكن حصر الأولويات الاجتماعية في قطاع الإسكان في النقاط التالية:-
- ✚ عدم قيام الحكومة برصد اعتمادات مالية كافية تمكن برنامج زايد للإسكان من تغطية طلبات الإسكان وكذلك زيادة قيمة القرض .
 - ✚ عدم وجود الاعتمادات المالية اللازمة لإسراع عمليات الموافقة على قروض الإسكان لدى برنامج زايد للإسكان.
 - ✚ عدم وجود المخصصات المالية الموجهة نحو تطوير المناطق والمدن النائية بما يلبي احتياجات المجتمع.
 - ✚ عدم وجود مخصصات مالية لإنشاء السدود في الدولة.

ب. التوطين:

- لاحظت اللجنة في إطار تدارسها للأولويات المجتمعية الخاصة بقضية التوطين ما يلي:



- 1) عدم وجود الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع التدريب والتأهيل بما يتواءم مع متطلبات سوق العمل.
 - 2) عدم وجود اعتمادات مالية كافية لرفع نسب التوطين في الحكومة الاتحادية بما يغطي الهياكل التنظيمية في المؤسسات الحكومية.
 - 3) عدم وجود اعتمادات مالية موجهة نحو برامج وخطط عمل مشتركة بين الجهات التالية :
 - مؤسسات التعليم العالي.
 - المؤسسات المعنية بتوظيف الموارد البشرية في الدولة.
 - هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية ووزارة العمل.
- ج: التماسك الأسري و المشكلات الاجتماعية:**
- عدم قيام الحكومة بتقدير اعتمادات مالية كافية موجهة لبرامج التوعية المجتمعية بحيث تظهر نتائج وأثر هذه البرامج على السلوك الاجتماعي.
 - عدم قيام الحكومة بتقدير اعتمادات مالية موجهة بصورة مباشرة نحو تغطية أو ضمان حقوق العاطلين عن العمل إجبارياً للدستور.
 - دعم المشاريع المتوسطة والصغيرة وتنمية المواهب.

رابعاً : رد الحكومة

فيما يتعلق بوزارة الأشغال العامة:

- رد ممثلو وزارة الأشغال العامة بأن لديهم استبيانات ترد إليهم من قبل الجهة الطالبة للصيانة يتم الاستطلاع من خلالها على مستوى الرضا عن الصيانة .كما يوجد لديهم بند بقيمة ١٢٠ مليون للصيانة موجود في ميزانية وزارة الأشغال وله خطة سنوية وهناك خطة وقائية أيضاً وأن الاختلاف نشأ لأن وزارة المالية أرسلت للجنة الميزانية التشغيلية بينما الأعمال الرئيسية لم ترسل والبرنامج الاستثماري وبند الصيانة موجود بند صريح بالميزانية.
- أن المبلغ المقدّر ب(407) مليون هو لبند البرنامج الاستثماري وهو عبارة عن مشاريع متعلقة بصيانة المباني و إضافات والطرق .



- إن دور وزارة الأشغال فيما يتعلق بمبادرات رئيس الدولة هو دور إشرافي فقط ولا تدرج له أية مبالغ في ميزانيتها .

فيما يتعلق بوزارة التربية والتعليم

- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن ميزانية 2013 للوزارة بلغ ٥ مليار وسبعمائة ومتموقع زيادتها في ميزانية 2014 .

- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن مصروفات الوزارة لسنة 2011 كانت أربع مليارات وثلاثة وثمانون مليون وأربعمائة ألف درهم ، وتم زيادة مبلغ (٧) مليون في هذه السنة نتيجة أولمبياد المدارس .

- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم أن قيمة مرتبات وأجور العاملين بلغت (3) مليار وأربع وستين مليون والمصروف الزائد كان نتيجة مكرمة زيادة الرواتب وبأنها لا تعتبر عجزا بالميزانية ، حيث سيتم تغطيته من مكرمة رئيس الدولة ، مؤكدين بأن العجز بالرواتب لا يعد عجزا لأنه نتيجة مكرمة ، وإنما العجز في عدم تحقيق الأهداف الإستراتيجية ، حيث أن عدد العاملين يبلغ (١٨٥٠٠) المواطنون منهم (11000) مواطن.

- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن الميزانية ثابتة والوزارة تعد ميزانية للسنة القادمة (2014) ومن الممكن طلب زيادة لتطبيق الخطط والأهداف الواردة في إستراتيجية وزارة التربية والتعليم

- كما أضافوا بأنه على الرغم من التخفيض الأخير المقدر 5% الذي طرأ على الميزانية العامة استطاعت وزارة التربية والتعليم أن تكيف الأهداف حسب الميزانية المرصودة لها .

- اعتبر ممثلو وزارة التربية والتعليم أن تخفيض ميزانية الوزارة عامل غير مؤثر على المستوى التعليمي بالدولة بقدر تأثيره على مواكبة وزارة التربية والتعليم التطور العمراني الذي تشهده الدولة من توفير المدارس لجميع المناطق المستحدثة.

- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن العدد الحالي (٤٢٣) مدرسة والمدارس الجديدة لا يتعدى (4) مدارس سنويا ، وأن تكلفة المدارس تقوم بتحديدتها وزارة الأشغال العامة .

- رد ممثلو وزارة التربية عن عدم بناء الوزارة للمشاريع من خلال المبلغ المرصود بميزانية الوزارة والبالغة ١٧٤ مليون درهم بأن هذا المبلغ عبارة عن رقم فقط في ميزانية وزارة التربية والتعليم بينما المبلغ يوجد بميزانية وزارة الأشغال العامة كونها الجهة المشرفة على المشاريع .



- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم أن أهم المشاريع المستقبلية لديهم عبارة عن مشروعات متعددة منها التعلم الإلكتروني وتجهيز المباني وتطويرها من ناحية السلامة والبيئة الخضراء ، وتطوير المناهج بالإضافة إلى مشروع الاعتماد المدرسي الذي سيتم الانتهاء من إعداده نهاية شهر أكتوبر، إلى جانب مشروع تدريب القيادات المدرسية الذي سيكون مشروعاً متكامل وسيطبق على ١٢٠ مدرسة في العام الحالي .
- رد ممثلو وزارة التربية بشأن تخصيص أغلبية ميزانية وزارة التربية والتعليم في الرواتب والأجور بأن الميزانية تبدأ من الأنشطة وصولاً لتحقيق الهدف الرئيسي وهي مرتبطة بمؤشرات مع مجلس الوزراء كما أن بند الأجور والرواتب يندرج تحته عدة أنشطة وبه ما يقارب ٦٠ بند يغذى من بند الرواتب والمستلزمات .
- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن تكلفة الطالب الثانوي (25) ألف درهم والطالب الإعدادي أقل منه .
- رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأنهم يطمحون إلى زيادة ميزانية ٢٠١٤ و ٢٠١٥ لكون أن الميزانية الحالية تشكل عبئاً على الوزارة لأنها تحد من زيادة خدماتها المقدمة والمستمرة في ظل التطور الذي تشهده الدولة والذي يستلزم افتتاح مدارس، وبأن الخطة لديهم مقرة لعشر سنين والتغيير لديهم فقط على مستوى الأنشطة والمبادرات التي تتم مراجعتها، وبكل شفافية أوضحوا بأن الميزانية الصفرية قيدت الوزارة وتم تدوير بعض الوظائف لديهم لتغطية بعض المصروفات وبموافقة مجلس الوزراء ووزارة شؤون الرئاسة .
- اعتبر ممثلو وزارة التربية والتعليم أن عدم إدراج إنشاء مدارس بالميزانية وهو مطلب أساسي للتطوير يزعج لأن وزارة التربية والتعليم تقوم بحل أغلبية الإشكاليات المتعلقة وبأن الكثافة الطلابية لا تستدعي وجود أزمة في قبول الطلاب لأنه تم التغلب عليها من خلال توفير المواصلات ولكن الإشكالية تكمن في المستقبل.
- ورد ممثلي الحكومة على نسبة الوافدين وتكلفته أن تكلفة الموظف الوافد أوضح ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن تكلفته تتراوح ما بين ٨ آلاف إلى ١٠ ألف وتم إصدار عقود سنوية لهم .
- رد ممثلي وزارة التربية بأن مبلغ ١٧٤ مليون للمشاريع، حيث يوجد لديهم خطط بالتطوير بالدولة والوزارة في وعي بهذا التطوير وهناك إدارة لديهم متخصصة لوضع الاحتياجات الفعلية المستقبلية ، منوهين بأنهم حضروا لمناقشة ميزانية ٢٠١٣، مبينين بأنهم لن يتنازلون



- عن أية مبالغ بالميزانية دون الاستفادة منها وبأنهم يحاولون توفير كل ما يستطيعون عليه من خلال الميزانية المرصودة لهم فالخطة موجودة لدى الوزارة ومن الممكن إرسالها للجنة .
- المبالغ التي رحلت من باب الى باب بالميزانية لسنة 2011 و 2012 أوضح ممثلو وزارة التربية والتعليم بأنها تستخدم فقط في استحداث الوظائف وتسديد فواتير الكهرباء التي تقدر ٨٠ مليون .
 - سبب عدم توجه المواطنين الذكور لمهنة التدريس و التشجيع التي تقدمه الوزارة لجذب المواطنين ،أما بالنسبة للتوطين اعتبر ممثلو وزارة التربية والتعليم بأن حوافزه مشجعة من خلال المكرمة الأخيرة لاستقطاب الذكور ولكن النقص عام بالدولة للذكور بإشارة منه إلى الترقيات الأخيرة التي شملت جميع المواطنين والبالغ عددهم ٩٠٠٠ ألف مواطن وهناك مبادرة لاستقطاب وجذب عدد أكبر من المواطنين .
 - وبشأن الهدف الأخير بإستراتيجية وزارة التربية وهو موظفين لا يمكن تعيينهم على هيكل البرامج ، رد ممثلو وزارة التربية والتعليم بأنه في بداية تطبيق الميزانية الصفرية طلب من وزارة التربية والتعليم تطبيق أنشطة لذلك تم استحداث نشاط موظفين لا يمكن تعيينهم على هيكل البرامج ولا يمكن تغيير الأنشطة إلا في دورة الأنشطة الجديدة .
- فيما يتعلق ببرنامج زايد للإسكان**
- أن الخلاف بين البرنامج ووزارة المالية هي في احتساب المسترجعات من القروض كأصول بينما تحتسبها المالية كإيرادات.
 - أن البرنامج في ميزانية 2013 سيتدارك هذه المشكلة حيث تم التنبه لها وسيتم توزيع ذات المبلغ المرصود في الميزانية والبالغ مليار وأربعمئة مليون درهم على عدد من المستفيدين من 6000 إلى 7000 مستفيد .
 - وبالنسبة للمعوقات التي تواجه البرنامج للوصول لأهدافه رد ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بأن خطة ٢٠٠٨ كان سيتم طرح ٤٠ ألف وحدة سكنية منها ٣٢ ألف قروض على مدى أربع سنوات ستكلف مليار وأربعمئة وبسبب الأزمة المالية تم تثبيت مبلغ الميزانية الأمر الذي أدى إلى تراكم الطلبات .
 - إمكانية تفعيل هذه المبادرة ضمان قروض التمويل عبر تسهيلات يجريها المصرف المركزي بواسطة بنوك عاملة بالدولة ،رد ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بأنه في جميع أنحاء العالم يكون المصرف المركزي هو المحرك الرئيسي للاقتصاد في هذا الجانب وقد كانت لديهم فكرة



وبالاتفاق مع البنوك والمصارف بالدولة منذ 2007 على أن يتم الاقتراض للمستفيدين من البرنامج من البنوك وبمعدل فوائد بسيطة يقوم البرنامج بدفعها مما سيزيد عدد المستفيدين من الإسكان ولكن أغلب البنوك والمصارف طلبت منهم تقديم ضمانات حكومية وقانون لتقليل المخاطر ولكن المصرف المركزي رفض هذا الطلب وتم تنفيذ الفكرة من قبل بعض الحكومات المحلية ، كما تم مناقشة الموضوع مع البنوك بشكل آخر من خلال إرسالهم للعملاء للبنوك مع قلة المخاطر على أن يقوم البرنامج بتقديم مبلغ ١٥٠ ألف درهم نسبة الفوائد مسبقاً للبنوك ولكن وزارة المالية عرقلت الأمور مثنياً على تبني حكومة الشارقة هذا المسار من خلال توقيعها اتفاقية مع البنوك على الرغم من طرحهم لها في البداية مضيفاً بأن هناك مواطنون يستطيعون البناء ولا يجدون تمويل من البنوك علماً بأن غالبية قروضهم لا تتعدى ٧٠٠ ألف باعتبار أن المخاطر تكاد تكون معدومة لو تم تفعيل الرهن العقاري .

- أما عن نسبة الخصم الناتج عن السداد المبكر في برنامج الشيخ زايد للإسكان رد ممثلو برنامج الشيخ زايد بأن نسبة الخصم ٢٠ في المائة مؤكداً على ضرورة توفير عدة بدائل للمواطنين مشيراً إلى البدائل المتواجدة في المملكة العربية السعودية والتي تعفي المواطنين من دفع قيمة الأراضي للمباني التابعة للمطورين فالحاجة ملحة لدعم المصرف المركزي لهم مع تحمل المخاطر مضيفاً، بأن البنوك تريد ضمانات حكومية للقروض الأمر الذي يجد صعوبة في تحقيقها وبأن هناك بنوك أجنبية مستعدة للدخول ولكن التوجه العام داخلي .

- وبالنسبة للإشكاليات التي لدى برنامج الشيخ زايد للإسكان أوضح ممثلو برنامج الشيخ زايد بأن المخصصات لميزانية البرنامج لا تفي بالطلبات المقدمة للبرنامج مضيفاً بأن لديهم (40) ألف طلب والميزانية 1.400 مليار .

- وبالنسبة للخطط لإنجاز ٤٠ ألف مسكن لسنة ٢٠١٣ رد ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بأنهم يستطيعون إنجاز ٢٦٠٠ مسكن وبأنهم في طور دراسة لرفع السنة القادمة ٦٠٠٠ مسكن من خلال استغلال إنجاز الوقت للموافقات الممنوحة وبأنه الرقم المستهدف للسنة القادمة.

- أضاف ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بأنهم وبمبادرة منهم قاموا بالاتفاق مع شركات وموردين للحصول على خصومات بالمواد لغاية 20% من قيمة القرض إلى ما يقارب 200 ألف درهم للمستفيدين من البرنامج ، موضحين بأنه برنامج مطبق وتم توقيع اتفاقية مع ٣



- شركات للألمنيوم فالدراسات تشير الى إمكانية بناء البيت ٥٠٠ ألف أو ٧٠٠ ألف فالخيار للمستفيد، و وتطرقوا إلى اقتصاد الإمارات الحر الذي لا يمكن تحديد شركة واحدة به.
- كما ذكروا بأنه في سنة ٢٠٠٨ تم البدء في مشروع ١٠٠٠٠ مسكن وتم إيقاف المشروع الأمر الذي نتج عن إصدار الموافقات للمواطنين وتمت المطالبة بالزيادات من وزارة المالية التي رفضت تمويلها ، ومن ضمن الطلبات التي نفذت من طلبات 40 ألف مسكن تم تنفيذ ٢٠ ألف وحدة سكنية وقد بلغ إجمالي الطلبات الحالية ٣٩ ألف طلب وبعد إصدار موافقات من قبل بعض الإمارات سيتم تقليص ١١٥ العدد إلى ٢٥ ألف طلب وفي حالة الموافقة على القروض من قبل المصرف المركزي سيتقلص العدد إلى ٥٠٠٠ طلب نظرا لارتفاع رواتب عدد من المواطنين .
- وبالنسبة لمناقشات البرنامج مع وزارة المالية ، رد ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بأنهم قاموا بالمناقشة مع وزارة المالية ولكن دون جدوى معللين السبب بأنهم نفذوا مبادرة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد رئيس مجلس الوزراء نائب رئيس الدولة دون الرجوع لوزارة المالية .
- وبالنسبة للهربات وإدراجها ضمن ميزانية البرنامج رد ممثلو برنامج الشيخ زايد للإسكان بعدم ورود أية هبات سوى هبة واحدة مضييفا بان الإشكالية التي يواجهونها مع وزارة المالية هي احتساب الإيرادات التي يتم تحصيلها من القروض المقدمة للمواطنين ضمن ميزانية البرنامج معتبرين بأنها أصلا للمبلغ .
- فيما يتعلق بوزارة الصحة**
- وعن الفرق مابين ميزانية 2012 وميزانية 2013 أوضح ممثل الوزارة بأن الوزارة قدرت احتياجاتها لميزانية 2013 بما يقدر بـ 3 مليارات و 700 مليون درهم تقريبا، وتم اعتماد 3 مليارات و 228 مليون درهم تقريبا من وزارة المالية ، حيث أن هناك فارق يقدر بـ 511 مليون درهم والذي يعتبر احتياج فعلي للوزارة، كما أضاف بأن ميزانية الوزارة لعام 2012 قدر بـ 3 مليارات و 227 مليون درهم، وذكر بأن السبب طلب زيادة الميزانية لسنة 2013 والمقدر بـ 511 مليون يرجع إلى العجز الحاصل في ميزانية 2012 والمديونيات التي ترتبت على الوزارة بسبب العجز، مضيفاً بأن وزارة الصحة من الوزارات الخدمية والتي لا يمكن أن تتوقف عن تقديم خدماتها في ظل عدم توافر الاعتمادات المالية، حيث أن الوزارة تضطر في بعض الحالات للتجاوز عن الاعتمادات المالية في سبيل توفير خدماتها.



- وأن سبب الزيادة في ميزانية 2013 يرجع إلى عدة الأسباب منها فرق الراتب بناءً على مكرمة رئيس الدولة (حفظه الله)، بالإضافة بأنه في السنة الماضية تم تعديل وضع 65 موظف بالإضافة إلى أن هناك طلبية منقولين من وزارة التربية لوزارة الصحة.
- و أوضح ممثل الوزارة بأن هناك 18 مركز (مشروع) تم استلامه خلال الفترة الماضية وتم تشغيل هذه المراكز بشكل جزئي وذلك لأنه تم اعتماد بعض الوظائف دون اعتماد الميزانية التشغيلية لهذه الوظائف.
- وبالنسبة لأهداف الوزارة و المبالغ التي تم تخصيصها لكل هدف لسنة 2012 و 2013، أوضح ممثل الوزارة بأن هناك سبعة أهداف، وأنه يتم تحقيق الأهداف من خلال الأنشطة، ويتم تنفيذ الأنشطة من خلال أكثر من بند، مضيفاً بأن الوزارة سوف توفر هذه المعلومات مفصلةً للجنة.
- وفي سياق آخر تساءلت اللجنة هل سيكون هناك عجز في الأدوية خلال هذه السنة من خلال المؤشرات الأولية.
- وبالنسبة لوجود عجز في الأدوية خلال سنة 2012 من خلال المؤشرات الأولية، رد ممثل الوزارة بأنه تم طلب اعتماد إضافي للمستلزمات والمختبرات، ولم يتم اعتمادها حتى الآن من قبل وزارة المالية كاعتماد إضافي، مضيفاً بأنه لا توجد إشكاليه فيما يتعلق بالأدوية والمعدات الطبية.
- كما تطرقت اللجنة في مناقشتها مع ممثلي الوزارة لموضوع المخلفات الطبية، حيث أن هناك بعض المستشفيات لديها محرقه لمثل هذه المخلفات، وعلى المدى البعيد تكون الانبعاثات الناتجة عن هذه المحارق مضره على البيئة والإنسان، وعليه تساءلت اللجنة، هل تم تخصيص مبالغ لحل هذه الإشكالية، حيث أوضح ممثل الوزارة بأنه في إمارة دبي هناك محرقه خاصة للمخلفات الطبية في بلدية دبي، وفي إمارة الشارقة هناك شركة متخصصة (وقاية) فيما يتعلق بهذا الشأن وتم التعاقد معها، وفيما يتعلق بالإمارات الأخرى فإنه توجد بعض المحارق في المستشفيات، ومن خلال التعاقد مع شركة وقاية المعنية بالتخلص من النفايات الطبية تم الاتفاق على أن يتم تغطية باقي أمارات الدولة فليما يتعلق بهذا الجانب.
- وبالنسبة لنسب التوطين في الوزارة، وخطط الوزارة فيما يتعلق بتأهيل الطلبة لممارسة مهنة الطب، وهل هناك ميزانية مخصصة فيما يتعلق بالتأمين الصحي، رد ممثل الوزارة فيما يتعلق بالتأمين الصحي بأن الوزارة تختص بعملية تنظيم التأمين الصحي، حيث صدر قرار من



مجلس الوزراء بتكليف وزارة المالية مع وزارة الصحة وتم تشكيل لجنة مشتركة لإعداد مشروع قانون التأمين الصحي (إلزامية التأمين الصحي لكافة المواطنين والمقيمين في الدولة) وهو معروض أمام اللجنة التشريعية في وزارة العدل، وفيما تعلق بالتأمين الصحي للموظفين الحكوميين، في أمانة أبوظبي هناك قانون للتأمين يلزم كل كفيل بأن يؤمن لمكفولة وعليه وبحكم هذا القانون فإن الحكومة تؤمن صحياً للموظفين الحكوميين في أمانة أبوظبي ، وفيما يتعلق لباقي الإمارات، لغاية اليوم يتم تغطيتهم عن طريق البطاقة الصحية.

- وفيما يتعلق بموضوع التوطين، أوضح ممثل الوزارة بأن الوزارة استحدثت موضوع تبني طلبة مدارس التمريض.

فيما يتعلق بجامعة الإمارات

- رد ممثل الجامعة بأن الجامعة مربوطة بخمسة برامج رئيسية وهي مرتبطة بالأهداف الإستراتيجية للدولة وللجامعة، كما أضاف بأنه لا يوجد عجز في الميزانية، ويتم حساب الميزانية بناءً على تكلفة الطلبة، ويبلغ تكلفة الطالب لطلبة المرحلة الأساسية 39 ألف درهم تقريباً للطالب الواحد، وطلبة الطب بما يقارب 49 ألف درهم للطالب الواحد، وتشكل نسبة تكلفة التغذية والسكن للطلبة 3%، ويبلغ عدد الطلبة في الوقت الحالي 12 ألف طالب.

- وذكر ممثل الجامعة بأن الإشكالية تكمن أن هناك عجز السنوات السابقة، حيث أن هناك عجز بدأ في عام 1992 وتراكم إلى عام 2005 ، حيث وصل المبلغ الذي تم صرفه من قبل الجامعة ولم يتم تغطيته من قبل وزارة المالية إلى 122 مليون درهم، مضيفاً بأن هناك مفاوضات في الوقت الحالي مع وزارة المالية فيما يتعلق بهذا الشأن، والذي يؤثر على مستوى الجامعة حيث أنه يدخل ضمن التقييم من خلال الإطلاع على النظام المالي للجامعة.

- وبالنسبة لعدم تخصيص مبلغ للبحث العلمي من قبل جامعة الامارات، رد ممثل الجامعة بأن الجامعة خاطبت وزارة المالية للمطالبة بـ 40 مليون للبحث العلمي ولم يتم الرد من قبل الوزارة في هذا الشأن.

- العدد الكلي للموظفين في الجامعة قرابة 300 موظف، وتبلغ نسبة التوطين في الشؤون المالية إلى 90% ونسبة التوطين في القطاع الإداري مرتفع مما هو عليه في القطاع الأكاديمي، مضيفاً بأن الجامعة تسعى إلى رفع نسبة التوطين من خلال توظيف المواطنين.



فيما يتعلق بجامعة زايد

- ميزانية الجامعة للسنة المالية 2008 تقدر بـ 250 مليون درهم ، ووصلت الميزانية في الوقت الحالي إلى 500 مليون، مشيراً بأن زيادة الميزانية ترجع إلى الزيادة في عدد الطلبة حيث بلغ عدد الطلبة في عام 2008 إلى 3000 طالب وفي الوقت الحالي وصل عدد الطلبة إلى 9000 طالب، كما زاد عدد الموظفين حيث وصل العدد إلى 1000 موظف، كما أن هناك موارد ذاتية للجامعة تكمن في رسوم الطلبة الغير مواطنين وبرامج الماجستير، كما أضاف ممثل الجامعة أن نسبة التوطين في الطاقم الإداري تصل إلى 35%، وعلى مستوى الجامعة بشكل عام تصل إلى 15%، مضيفاً أن هناك خطة من قبل الجامعة لزيادة هذه النسبة ، وأن احتساب الميزانية تتم بناءً على تكلفة الطالب ، ويبلغ متوسط كلفة الطالب للسنة الأكاديمية بـ 60 ألف درهم للطلاب.

- وبالنسبة لمخصصات البحث العلمي ، أوضح ممثل الجامعة بأن حساب تكلفة الطالب والذي بناءً عليه يتم احتساب ميزانية الجامعة، تحسب فقط التكاليف التشغيلية للجامعة دون الأخذ بالاعتبار أية مهام أخرى مطلوبة من الجامعة على سبيل المثال البحث العلمي، وعليه يتم تخصيص مبلغ للبحث العلمي ضمن الميزانية التشغيلية، مضيفاً بأنه من المهم المدرجة ضمن مهام المدرسين هو البحث العلمي.

فيما يتعلق بكليات التقنية العليا

- ميزانية الكلية ميزانية تشغيلية وتحسب بناءً على تكلفة الطالب ، بحيث يتم تقدير عدد الطلبة التي سيتم قبولهم للالتحاق بالكلية، وعليه وبناءً على حساب تكلفة الطالب فإنه لا يوجد عجز في الميزانية لكليات التقنية في ميزانية 2012، مضيفاً بأن المشكلة تكمن في السيولة فيما يتعلق بالفروقات وذلك بناءً على حساب تكلفة الطالب في حال قبول الكلية عدد إضافي من الطلبة، وذكر بأن معدل التكلفة لكل طالب تقدر بـ (53470) درهم للسنة الأكاديمية، وأضاف ممثل كليات التقنية العليا بأن هناك عجز في السنوات الماضية يقدر بـ 245 مليون درهم، وستعطي وزارة المالية للكلية هذا العجز على ثلاث سنوات بمقدار 81 مليون درهم لكل سنة وتم توفير المبلغ في سنة 2012 من وزارة المالية.

- تم تخصيص 70% من الميزانية لبند الرواتب، وأضاف فيما يتعلق بالتوطين بأن نسبة التوطين قد وصلت في الوقت الحالي إلى 13,5%، كما أن هناك خطة متكاملة فيما يتعلق بالتوطين مضيفاً بأن السبب في تدني نسبة التوطين ترجع إلى أن الرواتب في كليات التقنية العليا ليست



- مغربية للمواطنين، حيث سعت الكلية لحل هذه الإشكالية من خلال تخصيص مبلغ 20 مليون لتقديم حوافز للمواطنين في سبيل رفع نسبة التوطين.
- أكدت اللجنة على أهمية وجود خطة متكاملة فيما يتعلق بالتوطين من قبل الكلية وأن اللجنة ستدعم كليات التقنية العليا فيما يتعلق بالتوطين.
 - وبالنسبة لخطة كليات التقنية العليا بتنفيذ رؤية الإمارات فيما يتعلق باللغة العربية، رد ممثل الكلية بأن دور التقنية فيما يتعلق باللغة العربية يقتصر على برنامج وحيد لتعليم الطلبة كيفية كتابة وصياغة المراسلات، وذكر بأن كليات التقنية العليا ليس لديها برنامج متكامل فيما يتعلق باللغة العربية.
 - وبالنسبة للبحوث العلمية أوضح ممثل الكلية بأنه لم يتم تخصيص أية ميزانية للبحث العلمي.
- وفيما يتعلق بصندوق الزواج**
- وبالنسبة لعدم رصد مخصصات مالية لعدد من الخطط التشغيلية مثل (تفعيل برنامج التواصل مع طلاب المدارس الثانوية) و (إنشاء قاعدة بيانات إحصائية) ، أوضح ممثل الصندوق بأن برنامج نحن في خدمتكم (التواصل مع طلاب المدارس الثانوية) يعتبر من البرامج الجديدة التي تم إضافتها لسنة 2013، حيث تم إضافة البرنامج بعد تعديل الخطة، مضيفاً بأن هذه البرامج لا تحتاج إلى تكلفة إضافية لأنها عبارة عن شراكات وتعاون مع المدارس والجامعات، وتكون في الغالب تفاعل ما بين المدرسة والمؤسسة، وهي عبارة عن زيارات وتعارف ومشاركة المدارس في فعالياتهم على سبيل المثال (يوم العلم ، يوم الطالب ، يوم الشجرة ، يوم الأرض)، وخلافة من الأنشطة التي تقوم بها المدارس، وكونها نشاط جديد لم يتم تخصيص لها مبلغ محدد له.
 - وفيما يتعلق بالدراسات ذكر ممثل الصندوق بأنها تابعة للأنشطة والفعاليات الموجودة في الخطة، وفيما يتعلق بقاعدة البيانات الإحصائية أوضح ممثل الصندوق بأنها داخلية وهي موجودة ، حيث تم وضعها من قبل قسم إدارة تقنية المعلومات، مضيفاً بأن التحليل الإحصائي هو الذي يحتاج إلى خبير حيث يتم الاستعانة بالخبير بمدة معينة عند نهاية الإحصائية.
 - والهدف الرئيسي من إنشاء صندوق الزواج، ذكر ممثل الصندوق بأن الهدف الرئيس وذلك حسب قانون إنشاء الصندوق هو تشجيع زواج المواطنين بالمواطنات، ومساعدة الشباب لتكوين الأسر. وبالنسبة لعدد المنح المخطط صرفها في كل من السنوات 2011، 2012، 2013 ، أوضح ممثل الصندوق بأنه في عام 2011 تم رصد مبلغ 204 مليون تقريباً للمنح، بما يقارب



- 4 آلاف شخص تقريباً، وبلغ عدد المنح الفعلي التي تم صرفها في العام ذاته إلى 3 آلاف شخص تقريباً، ويترتب عليه وجود فائض في الميزانية والتي يتم ترحيلها إلى وزارة المالية.
- وجود دراسة لدى الصندوق تفيد بأن مبلغ الـ 70 ألف درهم التي يتم منحها للمقبلين على الزواج من قبل الصندوق تغطي مصاريف زواج المواطن،
- رد ممثل الصندوق بأن مبلغ الـ 70 ألف درهم تكفي في حال تكيفها حسب تكاليف الزواج، مضيفاً بأنه في الوقت الحالي وبالتزامن مع المتطلبات الحالية فإن مبلغ الـ 70 ألف غير كافية للزواج في الوقت الحالي.
- وبالنسبة لإمكانية تعديل قيمة المنحة أوضح ممثل الصندوق بأنه لم تكن هناك مبادرة بزيادة قيمة المنحة (70 ألف)، وإنما تم زيادة سقف الراتب والتي ستؤدي إلى زيادة الشريحة المستفيدة من المنحة، في بداية عام 2011 بلغ سقف الراتب 16 ألف درهم ، وفي منتصف العام ذاته بلغ سقف الراتب 16 ألف مع حذف بدل السكن وحصة التقاعد، وفي نهاية العام وصلت قيمة سقف الراتب إلى 19 ألف درهم، وفي الوقت الحالي وصل سقف الراتب إلى 20 ألف.
- وبالنسبة لعدد موظفي الصندوق رد ممثل الصندوق بأن إجمالي عدد الموظفين لدى الصندوق هو 65 موظف، وبلغت نسبة التوطين في الوظائف القيادية 100% ، وفي الوظائف الإشرافية 100% ، مضيفاً بأن إجمالي عدد الموظفين الغير مواطنين على مستوى صندوق الزواج يبلغ 10 موظفين غير مواطنين يتمركزون في قسم الحاسب الآلي والمحاسبة.
- وبالنسبة لوجود دراسة تحدد السن المناسب لزواج الشاب المواطن، رد ممثل الصندوق بأن من خلال الدراسة أتضح أن السن المناسب لزواج الشاب المواطن هو 21 سنة وفيما يتعلق بالشابة المواطنة هو سن 18 سنة، مضيفاً بأنه سيتم تزويد اللجنة بهذه الدراسة المتعلقة بمستوى العمر لزواج الشاب المواطن.

فيما يتعلق بهيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية

- استعرض ممثل هيئة تنمية الأهداف الإستراتيجية، حيث ذكر بأن الميزانية المرسودة لعام 2013 والتي بلغت 41 مليون و632 ألف درهم هي الميزانية المتكاملة بالإضافة إلى قيمة المكرمة، حيث أن الميزانية التي تم إقرارها للسنوات 2011 ، 2012 ، 2013 هي 39 مليون 14 ألف درهم، وتم إضافة المكرمة بحيث لا يتم تجاوز السقف المحدد 41 مليون



- و632 ألف درهم شاملةً المكرمة، مضيفاً بأنه يتم توزيع الميزانية بحسب الأهداف كما أن هناك بند الرواتب وما يتعلق بالخطط التشغيلية بالإضافة إلى باب الأصول.
- وبالنسبة للمعايير التي استندت عليها هيئة التنمية فيما يتعلق بوضع ميزانية كل من السنوات 2011 ، 2012 ، 2013 ، رد ممثل هيئة التنمية بأنه في دورة الميزانية (2011 – 2013) وضعت قيم أكبر من المبلغ المرصود لتلك السنوات والتي هي 39 مليون 14 ألف، حيث تم تخصيص 70% من الميزانية لبند الرواتب والباقي يدخل ضمن المصروفات التشغيلية لتحقيق المبادرات والأنشطة وجزء للمصروفات الجارية والأصول، وفيما يتعلق بالمعايير وضعت بناءً على الأهداف والمبادرات، على سبيل المثال مركز التوظيف جزء منه يتعلق بتدريب الباحثين عن عمل حيث يبلغ تكلفة تدريب الباحث عن العمل بما لا يقل عن 4500 درهم للشخص الواحد، بحيث يتم تدريب ما لا يقل عن 1500 باحث خلال السنة.
- وفيما يخص وجود قياس أداء لنتائج السنوات 2011 و2012 والتي على بناءً عليها تم وضع خطة ميزانية 2013، أوضح ممثل هيئة تنمية بأن الميزانية تعد على ثلاث سنوات سابقة (كل ثلاث سنوات)، وفيما يتعلق بقياس الأداء ذكر بأن هيئة تنمية ملتزمة مع مجلس الوزراء (بطاقات الأداء المتوازي ، مؤشرات الأداء التشغيلية ، الخطط التشغيلية) بشكل ربع سنوي من خلال قياس الأداء والمؤشرات.
- وفيما يتعلق بعدد الباحثين عن عمل خلال السنوات 2011، 2012، 2013 ، وهل العدد متساوي خلال السنوات الثلاث، رد ممثل هيئة تنمية بأنه بطبيعة الحال ونظراً لوجود خريجين جدد فإن هناك زيادة في عدد الباحثين عن عمل (تراكمي).
- إذا كان عدد الباحثين عن عمل تراكمي وهناك زيادة في أعدادهم فلماذا يتم اعتماد نفس قيمة الميزانية خلال ثلاث سنوات حيث يفترض بأن يكون هناك ربط مابين الميزانية وعدد الباحثين عن عمل، رد ممثل هيئة تنمية بأن الحكومة وفرت هذا المخصص لهيئة تنمية وعلى الهيئة الالتزام بها، مضيفاً بأنه لا يوجد فائض من الميزانية المخصصة لهيئة تنمية.
- واتفقت الهيئة مع اللجنة بأن التقيد المالي للميزانية والمحدد من قبل وزارة المالية كان السبب في عدم اتساع خدمة هيئة التنمية، مضيفاً بأن هيئة التنمية وضعت ثقل أكبر فيما يتعلق بتدريب الباحثين عن عمل من خلال تدريبهم مقابل التوظيف والتي لا تدفع به هيئة التنمية إلى جزء بسيط و يتحمل القطاع خاص الجزء الباقي، بالإضافة إلى وجود شراكات إستراتيجية فيما يتعلق بالتدريب، حيث تلجئ هيئة تنمية إلى هذه الطرق كخيارات وبدائل.



خامساً : الملاحظات الأساسية لدراسة مشروع الميزانية:

تري اللجنة أن ملاحظاتها الأساسية يمكن إبرازها في إطار الآتي:

1. ورود مشروع الميزانية للمجلس قبل السنة المالية بأقل من شهرين ، مخالفاً بذلك نص المادة (129) من الدستور التي تنص على أن " يعرض مشروع الميزانية السنوية للاتحاد متضمناً تقديرات الإيرادات والمصروفات ، قبل السنة المالية بشهرين على الأقل على المجلس الوطني الاتحادي لمناقشتها وإبداء ملاحظاته عليها ، وذلك قبل رفع مشروع الميزانية إلى المجلس الأعلى للاتحاد ، مصحوبة بهذه الملاحظات لإقرارها" حيث ورد مشروع الميزانية العامة بتاريخ 2012/11/8 م ، ووفق النص الدستوري فإنه كان من المفترض أن يصل قبل الأول من شهر نوفمبر كما أن مشروع قانون الميزانية تلقاه المجلس بتاريخ 2012/11/29 م غير متضمن لمشروع قانون وزارة الصحة التي وصلت في وقت لاحق بتاريخ 2012/12/5 م وبعد عقد اللجنة لثلاثة اجتماعات.
2. اطلعت اللجنة على الميزانية الاستثمارية التي ترتبط بالأهداف الاستراتيجية ولم ترد للجنة الميزانيات التشغيلية التي تحوي تفاصيل المبادرات والمشروعات المرتبطة بها .
3. ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية نفقات الميزانية العامة السنوية للدولة إعمالاً لحكم المادة (127) من الدستور.
4. ضرورة توفير اعتمادات مالية للوظائف المستحدثة في ميزانية وزارة الصحة بهدف تشغيل المستشفيات والمراكز الصحية المكتملة الإنشاء وكذلك رصد اعتماد مالي للتأمين الصحي وعلاج السرطان.
5. احتساب المرتجعات من القروض الإسكانية في برنامج الشيخ زايد للإسكان على أساس أنها أصول في البرنامج تم تحميلها على ميزانيات السنوات السابقة وليست إيرادات، حيث تسهم هذه المعالجة في رفع قدرة البرنامج على تلبية الاحتياجات التي تراكمت والتي وصل عددها إلى (39196) طلب.
6. توفير اعتماد مالي إضافي لحل مشكلة العجز المستمر في ميزانيات كل من كليات التقنية العليا وجامعة الإمارات من جراء تراكم الفوائد المصرفية في السنوات السابقة والتي تؤثر حال بقائها على الاعتماد الأكاديمي لها دولياً.



7. رصد اعتماد مالي إضافي لهدف التوطين في ميزانية كليات التقنية العليا حيث إن الميزانية المرصودة لا تجاوز (20) مليون درهم وهو مبلغ متواضع مع حجم التحدي المتمثل في بلوغ التوطين نسبة لا تجاوز (13.5 %) فقط على الرغم من مرور فترة تجاوز العشرين سنة من إنشاء المجمع.
8. رصد اعتمادي مالي إضافي لجامعة الامارات فيما يتعلق بالبحث العلمي حيث إن المرصود للهدف الإستراتيجي الثالث " المحافظة على المستوى العالي من الإبداع على البحث العلمي المتقدم " نسبته 2.8% من مجمل ميزانية الجامعة وقد اكدت الجامعة بأنها طلبت اعتماد مالي إضافي قدر بمبلغ (40) مليون درهم لأغراض البحث العلمي ولم يتم توفيره أو الموافقة على اعتماده ، لحاجة الدولة إلى تطوير الجانب البحثي وتأثيره على الاعتمادات الدولية للجامعات المحلية.
9. حل الازدواجية الواردة في الأهداف في كل من صندوق الزواج ووزارة الشؤون الاجتماعية فيما يخص زيادة الوعي والتماسك الأسري حيث رصد لها في الهدف الاستراتيجي الأول في وزارة الشؤون الاجتماعية الخاص " بدعم الدور المحوري للأسرة في التماسك والتمكين "، مبلغ (33,203,990) درهم وهو ما يشكل نسبة تصل إلى 1.11% من مجمل ميزانية الوزارة ، ورصد لها مبلغ (8,272,000) بنسبة (3.75%) من مجمل الميزانية الخاصة بالصندوق .
10. رفع المخصص المالي الموجه للنفقات الاستثمارية (المشروعات) في ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية وتوجيهها للتدريب والتأهيل للباحثين عن العمل وفق متطلبات السوق.
11. عدم حضور الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية لمناقشة ميزانيتها على الرغم من أهمية الجانب المتعلق بالتوطين الذي تضطلع الهيئة بالقيام به.
12. عدم موافاة بعض الجهات التي حضرت الاجتماعات اللجنة بالمعلومات التي طلبتها اللجنة منها رغم الوعد بتوفيرها ومن ذلك مثلاً نتائج ورشة العمل الخاصة بمتطلبات سوق العمل من المواطنين والتي وعدت هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية بتوفيره.
13. لوحظ وجود تفاوت بين تقديرات ميزانية جامعة الإمارات في جدولي الأهداف والإجمالي فقد كان إجمالي الميزانية (1,310,902,000 درهم) وبينما بلغت في جدول إجمالي الميزانية



(1,408,272,000 درهم)، مما أدى إلى اختلاف مالي بلغ قدره (97,370,000) درهم.

14. زيادة الاعتمادات المالية المخصصة لميزانية وزارة الاقتصاد فيما يتعلق بحماية المستهلك والمشاريع المتوسطة والصغيرة والتنمية الصناعية.

15. ضرورة إيجاد مخصص مالي لمتقاعدي وزارة الداخلية لتطبيق مكرمة صاحب السمو رئيس الدولة بشأن زيادة معاشات المتقاعدين بنسبة (70 %).

وإذا تقدم اللجنة تقريرها وما ورد به من ملاحظات فإنها تأمل أن تكون قد بذلت عنايتها اللازمة في تنفيذ تكليف المجلس لها بدراسة هذا المشروع وتدعو المجلس للموافقة على ما ورد بتقريرها.

مقرر اللجنة
علي عيسى النعيمي

مرفقات التقرير:
جداول الميزانيات.



مشروع

قانون اتحادي رقم () لسنة 201

في شأن ربط الميزانية العامة للاتحاد وميزانيات الجهات المستقلة عن السنة المالية 2013

نحن خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م، في شأن اختصاصات الوزارات، وصلاحيات
الوزراء، والقوانين المعدلة له ،
وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م ، في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة
والحساب الختامي،
وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2011 م ، بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة،
وبناءً على ما عرضه وزير المالية ، وموافقة مجلس الوزراء ، وموافقة المجلس الوطني
الاتحادي، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد ،
أصدرنا القانون الآتي :-

المادة الأولى

قدرت مصروفات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2013م، بمبلغ
(44.565.000.000) أربعة وأربعون مليار وخمسمائة وخمسة وستون مليون درهم.
وقدرت إيرادات الميزانية العامة للاتحاد عن السنة المالية 2013م، بمبلغ
(44.565.000.000) أربعة وأربعون مليار وخمسمائة وخمسة وستون مليون درهم، وذلك
طبقاً للبيانات الواردة في الجداول المرفقة .

المادة الثانية

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني الاتحادي عن السنة المالية 2013م،
بمبلغ (171.632.000) مائة وواحد وسبعون مليون وستمائة واثنان وثلاثون ألف درهم وذلك
وفقاً للجدول المرفق.



المادة الثالثة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (1408.272.000) مليار وأربعمائة وثمانية ملايين ومائتين واثنان وسبعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الرابعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية مجمع كليات التقنية العليا عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (1040.513.000) مليار وأربعون مليون وخمسمائة وثلاثة عشر ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الخامسة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية جامعة زايد عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (646.960.000) ستمائة وستة وأربعون مليون وتسعمائة وستون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة السادسة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (221.497.000) مائتين وواحد وعشرون مليون وأربعمائة وسبعة وتسعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السابعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للكهرباء والماء عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (5248.020.000) خمسة مليار ومائتين وثمانية وأربعون مليون وعشرون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الثامنة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (464.448.000) اربعمائة وأربعة وستون مليون وأربعمائة وثمانية وأربعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .



المادة التاسعة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزواج عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (220.436.000) مائتين وعشرون مليون وأربعمائة وستة وثلاثون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة العاشرة

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية صندوق الزكاة عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (30.000.000) ثلاثون مليون درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الحادية عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للإعلام عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (132.634.000) مائة واثنان وثلاثون مليون وستمائة وأربعة وثلاثون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الثانية عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (47.575.000) سبعة وأربعون مليون وخمسمائة وخمسة وسبعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الثالثة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للجمارك عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (37.650.000) سبعة وثلاثون مليون وستمائة وخمسون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الرابعة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية برنامج الشيخ زايد للإسكان عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (1400.000.000) مليار وأربعمائة مليون درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الخامسة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المركز الوطني للإحصاء عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (47.690.000) سبعة وأربعون مليون وستمائة وتسعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .



المادة السادسة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة تنمية وتوظيف الموارد البشرية الوطنية عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (41.632.000) واحد وأربعون مليون وستمائة واثنان وثلاثون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة السابعة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية المجلس الوطني للسياحة والآثار عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (11.330.000) احدى عشر مليون وثلاثمائة وثلاثون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الثامنة عشر

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهلال الأحمر لدولة الإمارات العربية المتحدة عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (188.633.000) مائة وثمانية وثمانون مليون وستمائة وثلاثة وثلاثون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة التاسعة عشر

قدرت إيرادات ميزانية هيئة التأمين عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (84.165.000) أربعة وثمانون مليون ومائة وخمسة وستون ألف درهم وقدرت المصروفات بمبلغ (78.825.000) ثمانية وسبعون مليون وثمانمائة وخمسة وعشرون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة العشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية معهد التدريب والدراسات القضائية عن السنة المالية 2013 م، بمبلغ (23.814.000) ثلاثة وعشرون مليون وثمانمائة وأربعة عشر ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الواحد والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية ديوان المحاسبة عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (140.448.000) مائة وأربعون مليون وأربعمائة وثمانين وأربعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .



المادة الثانية والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية عن السنة المالية 2013 م، بمبلغ (85.766.000) خمسة وثمانون مليون وسبعمائة وستة وستون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الثالثة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع عن السنة المالية 2013 م بمبلغ (105.000.000) مائة وخمسة مليون درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الرابعة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمؤهلات عن السنة المالية 2013 م بمبلغ (25.000.000) خمسة وعشرون مليون درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة الخامسة والعشرون

قدرت إيرادات ميزانية هيئة الإمارات للهوية عن السنة المالية 2013م، بمبلغ (1.081.393.000) مليار و واحد وثمانون مليون و ثلاثمائة وثلاثة وتسعون ألف درهم وقدرت المصروفات بمبلغ (1.059.297.000) مليار وتسعة وخمسون مليون ومائتين و سبعة وتسعون ألف درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق.

المادة السادسة والعشرون

قدرت كل من مصروفات وإيرادات ميزانية الهيئة الوطنية للمواصلات عن السنة المالية 2013 م بمبلغ (146.000.000) مائة وستة و أربعون مليون درهم وذلك وفقاً للجدول المرفق .

المادة السابعة والعشرون

تفوض وزارة المالية بإجراء المناقشات المالية اللازمة لتغطية المصروفات الفعلية لتنفيذ ترقية موظفي وزارة التربية والتعليم وذلك من الاعتمادات المالية المدرجة ضمن المجموعة (28) مصروفات اتحادية أخرى .

المادة الثامنة والعشرون

لا يجوز لأي وزارة أو جهة اتحادية التقدم بطلب اعتمادات إضافية لبرامجها الحالية أو المقترحة خلال السنة المالية إلا بعد تحديد نوع ومصادر تقديرات الإيرادات اللازمة لتمويل هذه الاعتمادات



استناداً إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية العامة والحساب الختامي ، أو بناء على توجيهات من رئيس مجلس الوزراء.

المادة التاسعة والعشرون

يعمل بهذا القانون اعتباراً من أول يناير 2013م وحتى 31 ديسمبر 2013م .

المادة الثلاثون

على الوزراء ، ورئيس المجلس الوطني الاتحادي ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية .

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي :-

بتاريخ : / / 143 هـ

الموافق: / / 201 م



ملحق رقم (3)

مذكرة هيئة المكتب

في شأن

" أهمية إنشاء لجنة دائمة لحقوق الإنسان في المجلس "



المحترمين

سعادة أعضاء المجلس الوطني الاتحادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

بناء على اجتماع هيئة مكتب المجلس يوم الخميس الموافق 13/ديسمبر/2012 والذي ناقشت فيه
تشكيل لجنة لحقوق الإنسان في المجلس،
فإنها تحيل هذا الاقتراح للمجلس الموقر لاتخاذ قرار بشأنه في جلسة المجلس الرابعة بتاريخ
18/ديسمبر/2012.



مذكرة استقصاء
مقدمة لهيئة مكتب المجلس
في شأن
" أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان "

في العقدين الآخرين تزايد اهتمام البرلمانات بحقوق الإنسان خاصة في إطار النداءات الدولية وعلى رأسها الجمعية العامة للأمم المتحدة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بأن تلعب البرلمانات دوراً رئيسياً في حقوق الإنسان، وكان سندهم الرئيسي في ذلك المادة (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشأن المشاركة في تسيير البرلمانات للشؤون العامة وأن البرلمانات هي أحد مؤسسات الدولة التي يمارس الناس من خلالها المشاركة في الشؤون العامة.

ولهذا الغرض تشاركت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مع الاتحاد البرلماني الدولي في إصدار العديد من المنشورات والأدلة الهادفة لتحديد دور البرلمانين في حماية حقوق الإنسان.

وقد تم تعريف حقوق الإنسان التي هي محل النظر والدراسات في البرلمانات بأنها مجموع الحقوق الفردية والجماعية المحددة في دستور الدولة، والاتفاقيات التي تقوم الدولة بالتوقيع عليها.

أما حقوق الإنسان في المنظور الحكومي فهي المعاهدات والصكوك الدولية والإقليمية المختلفة والتي تمثل نظام القيم العالمي .

- البرلمانات بوصفها الهيئة المختصة بالتشريع، والمراقبة المستمرة لسياسات وإجراءات السلطة التنفيذية فهي تؤدي دوراً رئيسياً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.
- تضع البرلمانات الإطار القانوني الذي يحمي استقلال الهيئة القضائية وبالتالي سيادة القانون.

ماني الدولي الإعلان الع

أثير في العقود الثلاثة الماضية صراعاً بين مفهوم سيادة الدولة وحقوق الإنسان حيث أن الدول تصر على اعتبار هذه المسألة شأنًا داخلياً بها. فجاءت نظرية التوفيق بين الالتزامات القانونية العالمية، وسيادة الدولة من خلال مبدأ التناسب وفق المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا 1993 الذي يعني أن أي إجراء تتخذه أي سلطة يجب ألا يتجاوز الحد اللازم لتحقيق الامتثال لحقوق الإنسان وأن البرلمانات بوصفها سلطة الشعب هي المسؤولة عن عدم تجاوز المقاصد العالمية لحقوق الإنسان.



كما أن هناك اختلافاً آخر بين العمل الحكومي لحماية حقوق الإنسان، وبين العمل البرلماني لحماية حقوق الإنسان.

الالتزام البرلماني بحماية حقوق الإنسان هو **التزام حماية** أي حماية الأفراد من التجاوزات التي ترتكبها السلطة التنفيذية من خلال الدور التشريعي والرقابي فمثلاً يوفر البرلمان القانون الذي يكفل حق الأطفال في التعليم.

الالتزام الحكومي في حماية حقوق الإنسان هو **التزام احترام** أي ملزمة بالامتناع عن القيام بإجراء أو عمل يضر بحقوق الإنسان

التزام الوفاء في الهيئات الدولية فالمنظمات الدولية ومن خلال التزام الاحترام للحكومة، والتزام الحماية للبرلمان تقوم بالتزام الوفاء أي التأكد من تطبيق الدول لمعايير حماية حقوق الإنسان بالإضافة إلى الجهات القضائية بالدولة.

مثال: الحق في التصويت

التزام الاحترام (العمل) لا تتدخل السلطة التنفيذية في عملية التصويت بإجبار الأفراد (الحكومي) على ترشيح مرشح بعينه، وتحترم نتائج الانتخابات.

التزام الحماية (العمل) يوفر البرلمان الإطار القانوني اللازم لضمان سلامة عملية (البرلماني) التصويت، أو يراقب الحكومة من خلال الأسئلة وغيرها.

التزام الانتصاف (العمل) ينصف القضاء من يشكو من نتائج التصويت. (القضائي)

الحق في الصحة

التزام الاحترام (العمل) لا تقوم السلطة التنفيذية بالتعقيم الإجباري، أو التجارب الطبية (الحكومي) على المواطنين.

التزام الحماية (العمل) يصدر البرلمان القوانين اللازمة لذلك أو من خلال الرقابة، أو (البرلماني) مناقشة ميزانية وزارة الصحة.

التزام الانتصاف (العمل) حق التقاضي أمام المحاكم إذا حدث إخلال بمعايير الصحة. (القضائي)



مبدأ الأعمال التدريجي لحقوق الإنسان بين العمل الحكومي والعمل البرلماني

وفق المواثيق الدولية فإنه يسمح للدول بهامش تقدير فيما يتعلق بأعمال مبدأ الاحترام (العمل الحكومي) ومبدأ الحماية (العمل البرلماني) لحقوق الإنسان. أي أنه من حق الدول أن تخضع بعض المعايير العالمية لحقوق الإنسان لحق التقييد وهذا يطلق عليه مبدأ الأعمال التدريجي. ويقوم مبدأ الأعمال التدريجي على مراعاة الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية والثقافية الخاصة بكل دولة عند تقييم ما إذا كانت قد انتهكت التزاماتها الخاصة بحقوق الإنسان. ولهذا الغرض أعطي للدول حق التحفظات على بعض المعاهدات والاتفاقيات الدولية. فمثلاً حرية التعبير، والتجمع، وتكوين الجمعيات تحمل معها واجبات ومسؤوليات منها ألا تضر بمصالح الأمن القومي، أو وحدة أراضي الدولة، أو السلامة العامة، أو منع الإضطرابات، أو حماية الصحة العامة، أو حماية الأخلاق العامة، أو حماية سمعة وحقوق الآخرين. فإذا أساء الناس حق التعبير، أو شاركوا في مظاهرات تحض على الكراهية الدينية، أو تحريض آخرين على ارتكاب جرائم فإنه من حق الحكومة، أن تتدخل وتقيّد هذه الحريات ومن حق البرلمان أن يوافق على القوانين المنظمة لذلك.

ومما يؤكد أهمية إنشاء لجنة لحقوق الإنسان في المجلس الوطني الاتحادي:

1. تعدد هيئات رصد معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي تتعامل معها الدولة فهناك:

- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان.
 - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
 - لجنة القضاء على التمييز العنصري.
 - لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.
 - لجنة مناهضة التعذيب.
 - لجنة حقوق الطفل.
 - لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين.
- وهذه اللجان التابعة للأمم المتحدة ترصد في تقاريرها بوسائل علمية (مبدأ الاحترام – مبدأ الحماية – مبدأ الإنتصاف – مبدأ الأعمال التدريجي – مبدأ الوفاء) .



ما يتعلق بحقوق الإنسان في دول العالم فقد سارعت الكثير من برلمانات العالم التي زاد عددها عن (94) برلماناً دولياً في إنشاء لجان حقوق الإنسان بعدما تلاحظ لديها حدة الانتقادات الواردة إليها في تقارير هذه اللجان الدولية.

2. اللجنة البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان ستمثل تعزيزاً لدور الحكومة في هذا الشأن خاصة أن المجلس الوطني يناقش في كل دور انعقاد العديد من التشريعات، وي طرح الكثير من الموضوعات والأسئلة ذات الصلة بحقوق الإنسان، إلا أن الحكومة قد لا تتبنيه إلى مثل هذه المسائل مما يؤدي إلى الانتقاص من قدر ومعلومات تقارير الدولة أمام هذه اللجان الدولية. خاصة أن التقارير البرلمانية بصفة عامة تجمع عناصر قد لا تتوافر بصورة تفصيلية في التقارير الحكومية مثل:

✓ جميع التدابير التشريعية والرقابية التي ناقشها وتدارسها المجلس لإعمال الحقوق المتصلة بحقوق الإنسان مثل الصحة – التعليم – الإسكان – الاقتصاد.

✓ مدى التقدم المحرز في التمتع بهذه الحقوق من خلال أن يقارن المجلس بين أعماله القائمة حالياً بشأن هذه الحقوق والتحسينات أو التطورات التي أدخلها، وما كانت عليه قبل ذلك في الفصول التشريعية الماضية.

✓ معلومات عملية ذات صلة تشمل بيانات إحصائية.

✓ المعاهدات الدولية التي يناقشها، والأثر الإيجابي للمعاهدات التي يوافق عليها.

3. إذا كان للحكومات أن تصيغ تقارير دولها فيما يتعلق بحقوق الإنسان، إلا أن الهيئات الدولية اعتبرت أن التقارير حتى تحوز الموضوعية، فإنه لا بد أن يشارك في إعداد هذا التقرير مؤسسة البرلمان، حتى أنه أثناء فحص تقارير الدول ومناقشتها في الجلسات المفتوحة بحضور ممثلي الدول أمام الهيئات الدولية فإن ممثلي الحكومات قد يواجهون بملاحظات محرجة من أعضاء اللجنة في شأن ما يتعلق بالتزام الحماية الذي توفره البرلمانات. ولما كان ممثل الحكومة قد يغيب عنه، أو لا يعلم بداراسات اللجان أو المجلس، أو بعض الموضوعات أو الأسئلة التي طرحت في المجلس، فإن ذلك يؤدي إلى نقص في الموقف الحكومي في إبراز اهتمامها بهذا المجال.

4. كان واحداً من الأسباب الرئيسية الذي أدى إلى انتشار لجان حقوق الإنسان داخل البرلمانات هو ما اعتمدته الأمم المتحدة بإدماج حقوق الإنسان ضمن سياساتها الرئيسية، وبوصفه موضوعاً ذو طبيعة خاصة تلتزم به جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة. خاصة أن كل



البرامج الدولية في الوكالات المتخصصة، والبرامج، والصناديق وغير ذلك من هيئات الأمم المتحدة اعتبرت برامج التشريع الوطني، والمشاركة الشعبية (البرلمانات) برامج رئيسية يجب الاعتراف بها عند تقييم الدول في مسألة حقوق الإنسان.

تم إدماج حقوق الإنسان في أعمال منظومة الأمم المتحدة عام 1997 وفق مخطط فيينا لعام 1993، وهذا ما أكد عليه إعلان الألفية سيما أن دولة الإمارات حققت الكثير من الإنجازات في هذا الإعلان وفي حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن ثم فإن هذه اللجنة المقترحة تزيد من قدرات الدولة في التعامل مع المنظمات الدولية.

5. إنشاء مثل هذه اللجنة المقترحة تعنى توجيه رسالة إلى العالم الخارجي والمؤسسات الدولية بأن الدولة والمجلس يبديان اهتماماً رئيسياً بقضية حقوق الإنسان. كما أنه يزيد من قدرات المجلس الوطني في التعامل مع قضايا السياسة العامة التي تنظرها وتدارسها كل لجنة الدائمة والمؤقتة، حيث أن هذه السياسات العامة سيضاف إليها منظور حقوق الإنسان، خاصة أن الدولة تقوم فعلياً بالوفاء باحتياجات المواطن الأساسية من صحة وإسكان وتعليم ومعاشات وخدمات متطورة.

لقد استطاعت مثل هذه اللجان أن تكون لها فعالية كبرى في العديد من برلمانات العالم مثل:

- لجنة حقوق الإنسان في البرلمان البرازيلي نجحت في تغيير قرارات الأمم المتحدة، والمنظمة الإقليمية لحقوق الإنسان في الدول الأمريكية لصالح دولة البرازيل التي كانت مدانة بشأن حقوق أقليات.
- لجنة حقوق الإنسان في البرلمان الكندي كانت الأداة الرئيسية للتوافق بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني.
- لجنة حقوق الإنسان في الفلبين نجحت في ضمان امتثال أجهزة الدولة المختلفة خاصة في القوات المسلحة والشرطة لسيادة القانون.
- لجنة حقوق الإنسان في جنوب افريقيا، والدنمارك، ونيوزلندا كانت لها أدوار مؤثرة في تشريعات تخص المرأة والطفل.



6. إنشاء هذه اللجنة يعني تطبيقاً لما ورد في إعلان الألفية في جزئها الخامس بأن البرلمانات لديها مسؤولية أساسية في تعزيز حماية حقوق الإنسان من خلال وظائفها القانونية والرقابية والتمثيلية.

أمثلة لمسميات لجان حقوق الإنسان في البرلمانات العربية والخليجية

البرلمان	اسم اللجنة
البحرين	لجنة حقوق الإنسان (مجلس النواب) ولجنة حقوق الإنسان بمجلس الشورى.
المغرب	لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان (مجلس النواب).
مصر	لجنة حقوق الإنسان.
لبنان	لجنة حقوق الإنسان.
السودان	لجنة التشريع والعدل وحقوق الإنسان.
السعودية	لجنة حقوق الإنسان والعرائض.
العراق	لجنة حقوق الإنسان.
الأردن	لجنة الحريات وحقوق المواطن.
الجزائر	لجنة الشؤون القانونية والحريات.
الكويت	لجنة فرعية أو مؤقتة بحقوق الإنسان.

أمثلة لمسميات لجان حقوق الإنسان في بعض الدول الأخرى

البرلمان	اسم اللجنة
انجولا - الأرجنتين - النمسا - بلجيكا - البرازيل - بروندي - كمبوديا - تشاد - كولومبيا - قبرص - الإكوادور - غواتيمالا	مسمى عام (لجنة حقوق الإنسان أو حقوق الفرد ، أو حقوق المواطن).
الكاميرون	لجنة الشؤون الدستورية وحقوق الإنسان والحريات.



شيلي	حقوق الإنسان والجنسية.
تايلاند	لجنة العدالة وحقوق الإنسان.
زامبيا	لجنة الحكم وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.
البرتغال	لجنة الحقوق والحريات والضمانات القانونية.
اليونان	لجنة المساواة بين الجنسين، وحقوق الإنسان.
روسيا البيضاء	لجنة حقوق الإنسان والعلاقات الوطنية.
بلجيكا	حقوق الإنسان والعدالة.
مصر	لجنة حقوق الإنسان.



أمثلة لأعمال لجان حقوق الإنسان في البرلمانات الدولية

التحليل القانوني لكل مشروعات القوانين الواردة للبرلمان من منظور حقوق الإنسان.



القيام بزيارات ميدانية بالتعاون مع السلطة التنفيذية للمحاكم والمسجون.



الإشتراك مع الحكومة في إعداد التقارير الوطنية أمام الهيئات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.



تقديم الاقتراحات والتوصيات للحكومة في مجال حقوق الإنسان خاصة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.



الحصول على معلومات من الحكومة حول تطبيقها للمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.



عقد جلسات استماع مع منظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق الانسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.



عقد جلسات استماع مع رجال القضاء للإستماع إلى شكاوهم أو مشاكلهم في تطبيق العدالة والقوانين.



تحليل ميزانيات الدولة من منظور حقوق الإنسان كالحق في التعليم والصحة والإسكان.



أهمية إنشاء لجنة حقوق الإنسان في المجلس الوطني

تأتي أهمية إنشاء هذه اللجنة من عدة اعتبارات:

(1) تعدد الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي انضمت إليها الدولة في مجال حقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1974) واتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة (2004) واتفاقية حقوق الطفل (1997) وست اتفاقيات من منظمة العمل الدولية مثل اتفاقية القضاء على السخرة والعمل الإجباري عامي (1982، 1997) واتفاقية القضاء على التمييز في شكل الوظائف عامي (1997 ، 2001) وعدم استخدام الأطفال القاصرين عامي (1998 ، 2001). كما وافقت الدولة على إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن مؤتمر وزارة خارجية الدول الإسلامية في 1990 وكذلك الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته القمة العربية في تونس 2004.

كل هذه الاتفاقيات وغيرها تجعل الدولة محل تعامل مع منظمات دولية (أكثر من 28 منظمة دولية) ولما كانت الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة تعتبر البرلمانات محوراً رئيسياً في التقارير والردود بشأن حقوق الإنسان. فإن إنشاء مثل هذه اللجنة في المجلس سيكون مسانداً وعوناً للدولة في الوقوف أمام الهيئات والجهات الدولية. خاصة أن الدولة تحظى بسجل جيد جداً في مجال التنمية البشرية، والتنمية الدولية.

(2) التأكيد على مكانة وسمعة المجلس الوطني الاتحادي داخلياً وخارجياً حيث أنه نظراً للدور المتميز للمجلس في الدبلوماسية البرلمانية، وكفاءة هذه اللجنة سيجعل المجلس على غرار برلمانات الدول المتقدمة التي تنشأ مثل هذه اللجان لتعزيز مكانتها في إطار تعاملاتها مع المنظمات الدولية.

أما على المستوى الداخلي فإن دور ومكانة المجلس ستعزز من خلال علاقته بالسلطة التنفيذية في هذا الشأن الذي أصبح مستوجباً رئيسياً في إطار تمكين السلطة التنفيذية من الحفاظ على بواعث الاستقرار داخل الوطن.

(3) أوضحت أزمة قرار البرلمان الأوروبي الأخيرة حول حالة حقوق الإنسان بالدولة أن الحكومة تكون في حاجة ماسة إلى مساندة ومساعدة المجلس لها سواء في إعداد الردود أو في إجراء الاتصالات المباشرة مع مسؤولي البرلمان الأوروبي. فالمجلس من خلال هذه اللجنة قد يكون هو الوسيط الذي من خلاله يتم حل مثل هذه الأزمات .



4) من خلال هذه اللجنة سيتمكن المجلس من تعزيز التنسيق والتعاون مع الحكومة في شأن تقديم التقارير الدورية لحقوق الإنسان خاصة أن المجلس لديه الكثير من المعلومات والبيانات والأنشطة التي تعزز هذه التقارير الدورية خاصة فيما يتعلق بالجانب التشريعي.

5) ستتمكن هذه اللجنة من متابعة التوصيات والقرارات الصادرة عن الاتحادات البرلمانية الدولية والإقليمية ذات الصلة بحقوق الإنسان مما يعزز عمل الشعبة البرلمانية.

6) ستتمكن هذه اللجنة من تقديم العون والمشورة الفنية للجان المجلس الأخرى بشأن مشروعات القوانين ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خاصة أن غالبية مشروعات القوانين تتناول هذه الحقوق مثل قوانين التعليم، والصحة، والإسكان، والتنمية، وما يتعلق بالسلطة القضائية وغيرها.

7) ستتمكن هذه اللجنة من زيادة مؤشرات الدولة في التقارير الدولية خاصة تلك المتعلقة بالتنمية المستدامة، وتنمية الموارد البشرية، والتقارير الاقتصادية الدولية لأنها أصبحت جميعاً مرتبطة بحقوق الإنسان في كل مؤسسات العمل الدولي سيما أن آخر التقارير الدولية (وحدة الأبحاث في الإيكونوميست) تشير إلى أن الإمارات هي الأولى عربياً و (18) عالمياً لأفضل مكان يمكن أن يولد فيه الإنسان عام 2013.

8) هناك توجه حكومي لإنشاء هيئة وطنية معنية بحقوق الإنسان مما يعزز من أهمية إنشاء هذه اللجنة في المجلس وذلك لضمان تحقيق التنسيق والتعاون بين العمل الحكومي، والعمل البرلماني في مجال حقوق الإنسان. بالإضافة إلى التكامل بين المجالين الذي يعد متطلباً حيوياً أمام الهيئات والمؤسسات الدولية.

9) ستعزز هذه اللجنة من تعاونها مع جمعيات النفع العام المعنية بحقوق الإنسان داخل الدولة أو من ثم فإنه يمكن أن تكون هناك جلسات استماع، أو لقاءات مشتركة مما يؤكد على انفتاح المجلس على جمعيات النفع العام والتعاون معها في مثل هذه المسائل.

وفي حال الموافقة مبدئياً على إنشاء هذه اللجنة فإنه سيتم في خطوات لاحقة ومتدرجة :

- تقديم مشروع نظام عمل لجنة حقوق الإنسان.
- تقديم دليل لعمل أعضاء اللجنة (على غرار ما هو معمول به في العديد من برلمانات العالم).



ملحق رقم (4)

ملخص

أهم القرارات التي اتخذها المجلس بجلسته الرابعة
المعقودة بتاريخ 2012/12/18



- وافق المجلس على مناقشة جدول أعمال هذه الجلسة الذي تضمن البنود التالية :

البند الأول : الاعتذارات .

البند الثاني : التصديق على مضبطة الجلسة الثالثة المعقودة بتاريخ 2012/12/11 م .

البند الثالث : الأسئلة :

1- سؤال موجه إلى معالي/ محمد عبدالله القرقاوي – وزير شؤون مجلس الوزراء من سعادة العضو/ سالم محمد بالركاض العامري حول " توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع بالشكل المناسب قبل تنفيذها".

2- سؤال موجه إلى معالي/ عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/ د.محمد مسلم العامري حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة".

3- سؤال موجه إلى معالي/ عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية من سعادة العضو/ يعقوب علي سعيد النقبى حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية ".

البند الرابع : مشروعات القوانين المحالة من اللجان:

- مشروع الميزانية العامة للإتحاد للسنة المالية 2013 م .

(مرفق تقرير لجنة الشؤون المالية والاقتصادية والصناعية)

البند الخامس : وارد من هيئة المكتب :

- مذكرة استقصاء في شأن " أهمية إنشاء لجنة دائمة بالمجلس لحقوق الإنسان "

البند السادس : ما يستجد من أعمال.

- تشكيل لجنة مؤقتة ما بين المجلس والحكومة (وزارة الخارجية) للتنسيق في محور معين، واقتراح

عضوية كل من أصحاب السعادة الأعضاء:

1- سعادة / د. عبدالرحيم الشاهين.

2- سعادة / أحمد عبيد المنصوري.

3- سعادة / د. أمل عبدالله القبيسي.

4- سعادة / نورة محمد الكعبي.



- خلاصة التقرير:

- تضمنت الجلسة ثلاثة أسئلة حيث بدأ المجلس بمناقشة السؤال الأول الذي كان حول " توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع بالشكل المناسب قبل تنفيذها" وقد أوضح معالي/ وزير شؤون مجلس الوزراء في معرض إجابته عنه أن الحكومة تلتزم بنشر القوانين ولوائحها التنفيذية من خلال الجريدة الرسمية للدولة.

- في حين طالب سعادة العضو في تعقيبه بوضع خطة إعلامية على مستوى الدولة لتوضيح محتوى القوانين لفئات المجتمع وشرحها في جميع وسائل الإعلام .

- أما ما يتعلق بالسؤال الثاني الذي كان حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة"، فقد أكد معالي/ وزير الدولة للشؤون المالية في معرض إجابته عنه على وجود مشروع سيتم رفعه لمجلس الوزراء خلال الفترة المقبلة في شأن نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة..

- في حين طالب سعادة العضو في تعقيبه بالإسراع في إصدار نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة .

- وبخصوص السؤال الثالث الذي كان حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية"، فقد أكد معالي وزير الدولة للشؤون المالية في معرض إجابته عنه على التزام الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية بتقديم خدماتها بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية والأنظمة الاحترازية التي تطبق على البنوك التقليدية.

- في حين أكد سعادة العضو في تعقيبه على ضرورة وجود هيئة رقابية شرعية مستقلة للفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية .

- كما تناول المجلس في هذه الجلسة مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م وقد أبدى فيه أصحاب السعادة الأعضاء الكثير من الأفكار والآراء والملاحظات أهمها: الاستفسار عن أسباب عدم وجود مبالغ مالية كافية مخصصة للبحث العلمي داخل الجامعات والجهات التعليمية المستقلة.

- وفي معرض رد الحكومة على هذه الملاحظة أكدت على أن الجهات التعليمية تحصل على مخصصاتها المالية بناء على دراسات مستفيضة حول كلفة تعليم الطالب الواحد.

- وفي نهاية النقاش وافق المجلس على أبواب الميزانية باباً باباً كما وردت من الحكومة.



- ثم وافق على مشروع قانون الميزانية من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجدول المرافقة له.

- واختتم المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة بند وارد من هيئة المكتب في شأن:

1- إنشاء لجنة دائمة لحقوق الإنسان وقد وافق المجلس على تشكيل هذه اللجنة من حيث المبدأ على أن يتم عرض نظام العمل في هذه اللجنة ويتم انتخاب أعضائها في جلسته القادمة .

2- تشكيل لجنة مؤقته ما بين المجلس والحكومة (وزارة الخارجية) للتنسيق في محور معين وقد وافق المجلس على تشكيل هذه اللجنة من أصحاب السعادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

1- سعادة / د. عبدالرحيم الشاهين.

2- سعادة / أحمد عبيد المنصوري.

3- سعادة / د. أمل عبدالله القبيسي.

4- سعادة / نورة محمد الكعبي.

- وقائع الجلسة :

- عقد المجلس الوطني الاتحادي جلسته الرابعة في دور انعقاده العادي الثاني من الفصل التشريعي الخامس عشر يوم الثلاثاء الساعة التاسعة وأربع دقائق صباحاً بتاريخ 5 صفر سنة 1434 هـ الموافق 18 ديسمبر 2012م ، برئاسة معالي/ محمد أحمد المر - رئيس المجلس الوطني الاتحادي وبحضور معالي / محمد عبدالله القرقاوي - وزير لشؤون مجلس الوزراء ، ومعالي / عبيد حميد الطاير - وزير الدولة للشؤون المالية .

- وقد بدأ المجلس مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة بمناقشة السؤال الأول الذي كان حول " توضيح القوانين واللوائح التنفيذية للمجتمع بالشكل المناسب قبل تنفيذها" المقدم من سعادة العضو/سالم محمد العامري إلى معالي/ محمد عبدالله القرقاوي - وزير شؤون مجلس الوزراء ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- التأكيد على التزام الحكومة بنشر القوانين ولوائحها التنفيذية بعد صدورها من خلال الجريدة الرسمية التي تصدرها الدولة..

- يتم التعامل مع القانون بناءً على معطياته وانعكاساته على المجتمع فقانون المشاريع الصغيرة والمتوسطة وقانون وديمة في شأن الطفل وحقوقه تم تناولهما بشكل مفصل من خلال مختلف وسائل الإعلام.

- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:



- المطالبة بوجود خطة إعلامية لتوضيح القانون لأفراد المجتمع بعد نشره ولوائح التنفيذ في الجريدة الرسمية .

- التنويه إلى وجود العديد من الدول تقدم إيضاحات للقوانين واللوائح التنفيذية المعمول بها في المجتمع.

- الإشارة إلى وجود العديد من القوانين التي لم تقدم الحكومة أي إيضاحات حول محتواها لأفراد المجتمع رغم أهمية معرفتهم بها.

- وقد اكتفى سعادة العضو/ سالم محمد العامري بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين.

- ثم انتقل المجلس بعدها إلى مناقشة السؤال الثاني الذي كان حول " نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة " المقدم من سعادة العضو/ د.محمد مسلم العامري إلى معالي/عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:

- هناك قرار صادر من مجلس الوزراء في عام 2005م لتسوية مدد خدمة الموظفين المواطنين المنقولين من وزارة الصحة إلى هيئة الصحة بأبوظبي وذلك وفقاً لما يلي:

أ- الموظفون الذين تقل مدة خدمتهم عن (15) سنة يتم صرف مكافأة نهاية الخدمة لهم من الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية، مع إمكانية ضم خدمتهم إلى صندوق المعاشات بأبوظبي دون تحملهم أي أعباء أخرى.

ب- الموظفون الذين أمضوا مدة (15) سنة أو أكثر في الخدمة ،تصرف لهم معاشات تقاعدية وتوقف لمدة مؤقتة وذلك وفقاً لما تقضي به المادة (35) من قانون المعاشات والتأمينات الاجتماعية التي تجيز الجمع بين المعاش والراتب لحين التوصل لآلية مناسبة يتم فيها تقدير القيمة الرأسمالية للمعاش التقاعدي بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة.

- التأكيد على تقدير المبالغ التي سيتم تحويلها من هيئة المعاشات والتأمينات الاجتماعية إلى صندوق المعاشات بأبوظبي عن الموظفين المنقولين من الملاك الاتحادي للمحلي.

- هناك مشروع سيتم رفعه لمجلس الوزراء خلال الفترة المقبلة بشأن نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة.

في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:

- الإشارة إلى وجود حوالي (5000) موظفاً مواطناً يعانون من صعوبات في إجراءات ضم خدماتهم السابقة إلى خدماتهم الحالية بعد نقلهم من الملاك الاتحادي إلى الملاك المحلي .



- المطالبة بالإسراع في إصدار نظام تبادل المنافع بين صناديق التقاعد العاملة بالدولة .
- وقد اكتفى سعادة العضو/ د.محمد مسلم العامري بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين .
- واختتم المجلس مناقشة بند الأسئلة بمناقشة السؤال الثالث الذي كان حول " الرقابة على الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية " المقدم من سعادة العضو/ د.يعقوب علي النقبي إلى معالي/ عبيد حميد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية ، والذي أوضح في معرض إجابته عنه الآتي:
- التأكيد على موافقة المصرف المركزي على فتح البنوك التجارية فروعاً ونوافذ لها تقدم خدمات إسلامية بعد التزامها تقديم تلك الخدمات بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية والأنظمة الاحترازية التي تطبق على البنوك التقليدية.
- هناك توجه من قبل الحكومة بإنشاء هيئة للرقابة الشرعية على البنوك والفروع التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية للمتعاملين معها، بالإضافة إلى اللجان الشرعية الموجودة في البنوك والمصارف الإسلامية.
- هناك قانون سيحدد إنشاء هيئة عليا شرعية للرقابة على المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية التي تقدم خدمات إسلامية عن طريق فروع ونوافذ لها.
- في حين كانت أهم الملاحظات والأفكار التي أكد عليها سعادة العضو في تعقيبه على رد معالي الوزير هي:
- الاستفسار عن الآلية التي تم فيها افتتاح فروع ونوافذ إسلامية تابعة للبنوك التجارية التقليدية.
- الاستفهام عن وجود هيئة رقابية شرعية مستقلة للفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التجارية التقليدية .
- وقد اكتفى سعادة العضو/ د. يعقوب علي النقبي بالرد المقدم من معالي الوزير بعد التعقيب عليه مرتين.
- ثم انتقل المجلس في مناقشاته بعد ذلك إلى مناقشة مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م، وقد كانت أبرز الاستفسارات والملاحظات التي طرحها أصحاب السعادة الأعضاء فيه هي:
- الاستفسار عن عدم تخصيص اعتمادات مالية لعدد من المبادرات التشغيلية الهامة في الخطط الاستراتيجية لبعض الجهات الأمر الذي يعيق تنفيذ هذه المبادرات.



- التنويه إلى أن الموازنة الصفرية لم تحقق نمواً خلال السنوات التي وضعت لها (2011م-2013م) لكون المخصصات المالية التي زادت فيها كانت أكثرها لبند الرواتب.
- التأكيد على وصول الميزانية مجزأة إلى المجلس بالرغم من أن مجلس الوزراء قد اعتمدها بمجملها، الأمر الذي أعاق عمل اللجنة في الحصول على المعلومات اللازمة لدراسة المشروع.
- الاقتراح بوضع جدول زمني من قبل المجلس الوطني الاتحادي وبحضور وزير المالية لمناقشة الوزارات والهيئات الاتحادية في قواعد إعداد ميزانياتها لمعرفة كيفية تقدير المخصصات المالية التي يتم وضعها للبرامج المختلفة .
- الاستفهام عن كيفية معرفة الوزارة لقيمة الإيرادات المتوقعة من ميزانيات الجهات الاتحادية عند وضعها .
- التساؤل عن المعايير التي تعتمد عليها الوزارة في تقييم الميزانية بصورة سنوية .
- الاستفسار عن مدى جاهزية الوزارات والهيئات الاتحادية في تطبيق الميزانية الصفرية بعد مرور أكثر من سنتين على تطبيقها .
- الإشارة إلى تدني نسبة الإنفاق العام في الدولة من الميزانية الاتحادية حيث يبلغ (17%) فقط .
- التنويه إلى أن الاعتماد على تقدير النفقات في الميزانية يكون بناءً على حجم الإيرادات المتوقعة أسلوب غير صحيح في وضع الميزانيات، بل يجب أن يتم وضع الميزانية بعد أن تحدد الدولة احتياجاتها الفعلية لمشروعاتها التنموية لمعرفة الفائض أو العجز في الإنفاق بعد ذلك .
- التأكيد على أن الميزانية الصفرية الحالية لا تعكس التوجهات التي تسعى الحكومة لتحقيقها وفق رؤيتها لعام 2021م .
- الاستفسار عن القطاع الذي تسعى ميزانية 2013م إلى تنميته بصورة أكبر من غيره من خلال الإنفاق على مشروعاته التنموية بشكل كبير.
- هناك برامج لم تفصح عنها ميزانية 2013م في حين رصدت لها مخصصات مالية كبعض البرامج التي تنفذ بمعرفة وزارة الأشغال، وهذا الأمر يتعارض مع مبدأ الموازنة الصفرية.
- الاستفسار عن نسبة الفوائد التي ستتحقق لكل قطاع في الدولة بعد تطبيق ميزانية 2013م.
- التساؤل عن ميزانية 2011م-2013م عما إذا كانت ميزانية صفرية مجمعة لثلاث سنوات أم متفرقة كل سنة على حده.
- الاستفسار عن الدور الذي قامت به وزارة المالية في شأن المادة (27) من الدستور والتي تنص على ضرورة تخصيص كافة الإمارات نسبة معينة من مواردها السنوية لتغطية الميزانية العامة للاتحاد.



- التساؤل عن وجود خطة لتوفير مصادر لدعم الميزانية العامة للدولة كفرض رسوم على الشركات والمؤسسات الخاصة بالدولة.
- المطالبة بضرورة إيجاد مخصص مالي لمقاعد وزارة الداخلية لتطبيق مكرمة صاحب السمو رئيس الدولة في شأن زيادة معاشات المتقاعدين بسنة 70%.
- التساؤل عن الخطط التي تم وضعها للارتقاء بقدرات المستشفيات الحكومية والتي بلغ متوسط قدرتها في 2009م (1.15) وفق معايير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية للرعاية الصحية مع أنه من المفترض أن يكون هذا المتوسط هو (6.1).
- الاستفسار عن الدور الذي ستقوم به وزارة المالية في شأن الرقابة على القطاعين العام والخاص من أجل توفير الدعم المادي لتنفيذ مبادرة أبشر لرئيس الدولة وذلك بتوظيف 4000 مواطن سنوياً.
- الاستفسار عن عدم ترقية الكثير من الموظفين الذين يشغلون وظائف أعلى وأرقى من درجاتهم الوظيفية منذ سنوات طويلة لعدم وجود مخصصات مالية لترقيتهم كالمعلمين في وزارة التربية والتعليم.
- الاستفسار عن عدم زيادة موازنة وزارة الصحة بالشكل المطلوب حيث توجد الكثير من المستشفيات التي تم إنشاؤها حديثاً ولكنها لم تفتح لغاية الآن وذلك لقلة الموارد المالية المخصصة لتشغيلها.
- التساؤل عن عدم الاهتمام بتخصيص موارد مالية للبحث العلمي في الجامعات الحكومية فعلى سبيل المثال بلغ مخصص البحث العلمي في كليات التقنية العليا (صفر).
- الاستفسار عن دور وزارة المالية في الرقابة على مدى ملائمة الأهداف والخطط والبرامج التنموية للوزارات مع الموازنات المالية المخصصة لها.
- الاستفسار عن قلة المخصصات المالية المرصودة للبحث العلمي في الميزانية رغم أهميته في بناء اقتصاد المعرفة الذي تسعى الدولة لتحقيقه وفق رؤيتها لعام 2021م.
- التساؤل حول إنشاء قانون لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة والخطة المستقبلية لتنفيذ هذه المشاريع.
- الاستفسار عن عدم تخصيص الموارد المالية لتطبيق التوصيات الصادرة من المجلس والتي تمت الموافقة عليها من قبل مجلس الوزراء وترجمتها إلى برامج وأنشطة تخدم المجتمع.
- الإشارة إلى عدم تغطية الميزانية لبعض بنود استراتيجيات الوزارات .
- الاستفسار عن أسباب التأخير في إصدار مشروع قانون التأمين الصحي للمواطنين في الإمارات الشمالية.



- التنويه إلى وجود خلاف بين برنامج الشيخ زايد للإسكان ووزارة المالية في احتساب ما تم استرجاعه من القروض كأصول بينما تحتسبها المالية كإيرادات.
- الإشارة إلى رفض المصرف المركزي تقديم ضمانات حكومية للبنوك والمصارف التي تقدم قروضا للمستفيدين من برنامج زايد للإسكان أسوة ببعض البرامج المحلية.
- الإشارة إلى عدم تفعيل دور هيئة البحث العلمي كهيئة مستقلة وإلحاقها بجامعة الإمارات.
- الاستفسار عن إمكانية أخذ بعض الهيئات والجهات الحكومية قروضا من البنوك لتسديد التزاماتها.
- وقد جاء رد معالي / حميد عبيد الطاير – وزير الدولة للشؤون المالية على هذه الاستفسارات والملاحظات كالآتي :
- تقييم الإيرادات في الميزانية الاتحادية تم على مدار ثلاث سنوات بعد عمل أكثر من دراسة في شأن ذلك من أجل توزيع البرامج والأنشطة بصورة متوازنة تعمل على تنويع الإيرادات وزيادتها .
- التنويه إلى أن ورود الميزانية العامة مجزأة للمجلس كان سببه وزارة الصحة التي قامت بتوزيع المخصصات المالية بداية على الأنشطة في حين أنه من المفترض أن توزع على البرامج لكون الميزانية الصفرية هي ميزانية برامج وليس ميزانية أنشطة .
- التأكيد على أن هناك دليل إجراءات عمل كامل حول كيفية إعداد الميزانية الصفرية موضوع على موقع الوزارة، يتم تحديثه بصورة مستمرة وفق الملاحظات التي ترد من الجهات الحكومية .
- وزارة المالية تقوم بتقييم ميزانيات الوزارات والهيئات كل ثلاثة أشهر بواسطة مؤشرات قياس مالية تقيس ما تم صرفه على البرامج التي تم تنفيذها، ثم تقوم برفع تقرير إلى مجلس الوزراء في شأن ذلك .
- مجلس الوزراء يتابع بصورة شهرية ما تم إنجازه من الخطط الاستراتيجية للجهات الاتحادية عن طريق تقارير ترفع إليه من هذه الجهات.
- التنبؤ بالإيرادات يتم من خلال نموذج تم وضعه لكافة الجهات الاتحادية، تسجل فيه كل جهة ما يمكن أن تتوقعه من إيراداتها لمعرفة الأسباب التي قد تؤدي إلى زيادة إيرادات كل جهة أو قلتها.
- الميزانية الصفرية تعني أن يحدد لكل برنامج أو هدف يتم وضعه التكلفة اللازمة لتنفيذه بمختلف عناصره وإجراءاته.
- الوزارات والهيئات جاهزة من الآن لإعداد ميزانياتها الصفرية للأعوام (2014م – 2016م) بالتنسيق مع وزارة شؤون مجلس الوزراء في هذا الشأن.



- معدل الإنفاق على المستوى الاتحادي يعتبر من المعدلات العالية عالمياً، وهو يتعلق باحتياجات الوزارات والمشروعات التنموية التي يتم تنفيذها، ومبالغ هذا الإنفاق تدرج على مدى (3) سنوات، وفق الخطط التشغيلية التي تضعها الوزارات وتتم مناقشتها مع وزارة المالية.
- الإشارة إلى أن الميزانية المجمعة تشمل ميزانيات الهيئات والمؤسسات الخدمية التي تصرف عليها الحكومة ولم تكن تدرج في الميزانية العامة وفق المرسوم بقانون رقم (8) لسنة 2011م.
- يعتبر مجلس الوزراء هو الجهة المعنية بتقدير مدى الحاجة لإيرادات الحكومات المحلية للمساهمة في الميزانية العامة للدولة وليس هذا الأمر من اختصاص وزارة المالية.
- لا يوجد توجه لفرض رسوم اتحادية على الشركات والمؤسسات المرخصة بالدولة وذلك بحكم النص الدستوري لاضريبة إلا بقانون.
- لا تقوم وزارة المالية بتوفير مخصص مالي للمتقاعدين العسكريين إلا من خلال مراسيم سامية من الحكومة الرشيدة.
- التأكيد على أنه تم تعديل موازنة وزارة الصحة وزيادة المخصصات المالية للصرف على برامجها، كما تم تشكيل لجنة من وزارة الصحة ووزارة شؤون مجلس الوزراء ووزارة المالية لدراسة المتطلبات المستقبلية لوزارة الصحة من أجل وضع الخطط اللازمة لرفع مستوى الخدمات الصحية بالدولة.
- بناءً على توجيهات مجلس الوزراء تم تحديد عام 2013م ليكون عام التوطين وبالتالي فإن جميع الوظائف الشاغرة الموجودة في ميزانيات الوزارات سيتم تعيين المواطنين عليها، كما أنه سيتم استحداث وظائف أخرى للمواطنين في هياكل الجهات الاتحادية.
- التنويه إلى أنه تم ترقية نحو (7000) معلماً في هذا العام وفق قانون الموارد البشرية سواء كانت الترقية مالية أو وظيفية، كما تم مؤخراً ترقية الكثير من الأطباء والموظفين في وزارة الصحة.
- الإشارة إلى أن تخصيص الموارد المالية اللازمة للبحث العلمي هو من شأن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وذلك من خلال الموازنة المخصصة لها.
- تعمل الجهات الحكومية على وضع وتنفيذ خططها الاستراتيجية وفق متطلبات رؤية دولة الإمارات لعام 2021م.
- التأكيد على أن الحكومة تولي اهتماماً كبيراً بدعم وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال إعادة هيكلة مصرف الامارات للتنمية والعمل على إصدار قانون بإنشاء مؤسسة لتسجيل الأصول الرأسمالية لدعم تلك المشاريع.
- التأكيد على أن اعتماد الموازنات المقترحة للوزارات الاتحادية يكون بالتعاون مع اللجنة المالية والاقتصادية بمجلس الوزراء .



- سيتم إصدار قانون التأمين الصحي بعد التنسيق مع الجهات الصحية المحلية في الدولة.
- التأكيد على أن تسديد القروض ببرنامج زايد للإسكان لا يعتبر من الأصول وإنما من إيرادات البرنامج.
- التأكيد على أن مبادرات رئيس الدولة-حفظه الله- ستلبي متطلبات الإسكان في الدولة خلال المرحلة القادمة.
- إنشاء هيئة البحث العلمي جاء بقرار وزاري داخلي من الرئيس الأعلى لجامعة الإمارات وليس من مجلس الوزراء.
- هناك قرار من مجلس الوزراء لا يسمح للهيئات أو الجهات الحكومية الاتحادية بفتح أية حسابات أو أخذ قروض من البنوك والمصارف إلا بعد موافقة مجلس الوزراء على هذا الأمر.
- وفي نهاية النقاش وافق المجلس على أبواب الميزانية باباً باباً كما وردت من الحكومة.
- ثم وافق على مشروع قانون الميزانية من حيث المبدأ ثم مادة مادة ثم وافق عليه في مجموعه والجدول المرافقة له.
- وبعد أن انتهى المجلس من مناقشة بنود جدول أعمال هذه الجلسة وافق على رفعها في تمام الساعة (2:09) ظهراً .



- نتائج الجلسة :

- وافق المجلس على مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م.
- وافق المجلس على تشكيل لجنة دائمة بالمجلس تحت مسمى " لجنة حقوق الإنسان " من حيث المبدأ على أن يتم عرض نظام العمل في هذه اللجنة ويتم انتخاب أعضائها في جلسته القادمة .
- وافق المجلس على تشكيل لجنة مؤقتة ما بينه وبين الحكومة (وزارة الخارجية) للتنسيق في محور معين، واقتراح انضمام كل من أصحاب السعادة الأعضاء الآتية أسماؤهم لعضوية هذه اللجنة :
- 1- سعادة / د. عبدالرحيم الشاهين.
- 2- سعادة / أحمد عبيد المنصوري.
- 3- سعادة / د. أمل عبدالله القبيسي.
- 4- سعادة / نورة محمد الكعبي.

- البيان الإجرائي :

- اعتذر عن عدم حضور الجلسة كلاً من :
- سعادة / رشاد محمد بوخش
- سعادة / عبدالعزيز عبدالله الزعابي
- لم يتم عرض مضبطة الجلسة الثالثة المعقودة يوم الثلاثاء الموافق 2012/12/11م للتصديق .

- البيان الإحصائي للجلسة الرابعة :

البند	وقت حديث الأعضاء	وقت حديث الحكومة	الزمن الكلي للبند	نسبة حديث الأعضاء	نسبة حديث الحكومة
الأسئلة	(13) دقيقة و (7) ثوان	(28) دقيقة و (45) ثانية	(45) دقيقة و (15) ثانية	29 %	63.5 %
مشروع الميزانية العامة للاتحاد للسنة المالية 2013م	(109) دقائق	(88) دقيقة و (14) ثانية	(207) دقائق و (44) ثانية	52.5 %	42.5 %

ملاحظة: الزمن الكلي للبند يشمل تلاوة الأمين العام للبند ومداخلات الرئيس بالإضافة إلى وقت حديثي الأعضاء والحكومة .